بتوفیق خالق جلیل و فضل قادر جمیل

رسالہ حملہ از فواید مشحون بفرائد از تصانیف مولانا الحاج حافظ محمد عبد الحکیم لکھنوی مدظلہ مسمی بہ

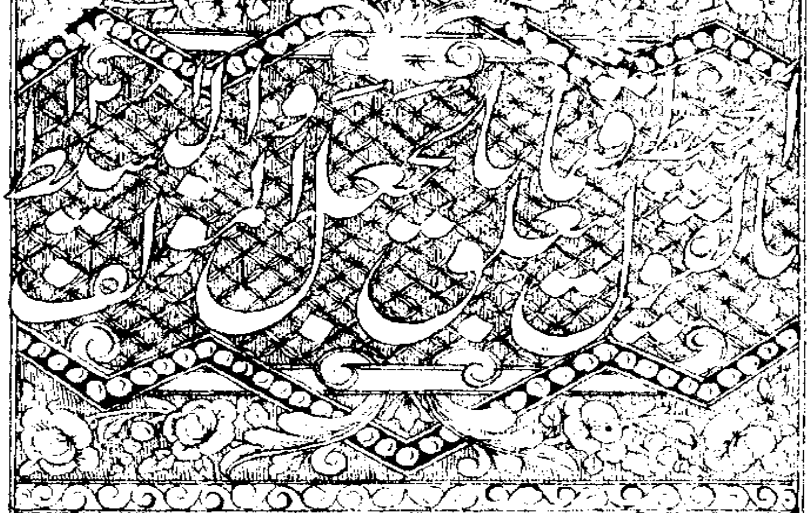

بقید اہتمام جامع علوم عقلی و نقلی مخزن التجار مولوی خادم حسین عظیم آبادی سلمہ اللہ العلی

در بلدہ لکھنؤ در مطبع خاص مخزن العلوم و رونق مطبع ما

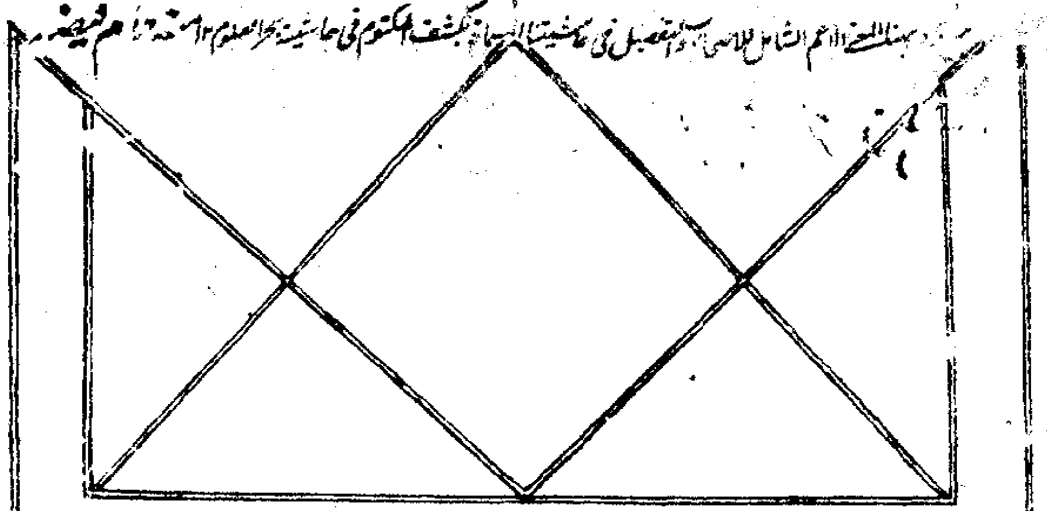

بسم الله الرحمن الرحيم

كيف لا نحمدك يا خير من حمد ويا من لا يليق الا له وكيف نحمد حمدا يليق بجنابك العلي ونحن عجزة عقولنا الى حاطة ثنائه عن ادراك الحسير وكيف لا نصلي على من بعثه لاتمام مكارم الاخلاق وعلى آله الذين نشروا الدين القويم ببيان الكفر والضلال وبعد فيقول المفتاق الى رحمة ربه الكريم محمد عبد الحليم ابن مولانا محمد امين الله الانصاري اللكنوي قدس سره الله القوي قد التمس مني بعض الاحباب وخلص الاصحاب المولوي محمد علي الدريابوري صانه الله الباري ان احرر رسالة في تحقيق الجعل منطوية على حل قول احد من حاشية الزاهد على حاشية الجلال فحررتها مع تشتت البال لغاية الاستعجال وسميتها بالقول المحيط فيما يتعلق بالجعل المؤلف البسيط ورتبتها على مقدمة والقولين تمسكا بالجعل خالق القليل والكثير والصواب في كل امر وباب انما هو من شان من ليس له الا الصواب **مقدمة** في تعيين ان الجاعل يجب ان يذعن بان الجعل والايجاد يختص بجناب الحق تعالى عن النقائص والرذائل وبعض السفهاء قالوا ان وجود العالم من غير سبب جاعل بالبخت والاتفاق واستدلوا عليه بان تاثير المؤثر انما في حال وجود المتاثر فيلزم تحصيل الحاصل وفي حال عدمه فيجتمع النقيضان وقال المحققون ان هذا من اضعف شبه تلك السفهاء وقد اعتمدوا عليه ولم يفهموا انه يرد عليهم ما وفي تقرير بان يقال حصول الشيء بعد عدم الحاصل انما في حال الحصول فيلزم حصول الحاصل او في حال العدم فيجتمع النقيضان فما هو جوابهم فهو جوابنا والجواب التحقيقي انه فرق بين تاثير المؤثر في زمان وجود المتاثر وتاثيره بشرط وجود المتاثر وتحصيل الحاصل انما يلزم على الثاني ونحن لا نقول به بل نقول ان تاثير المؤثر في زمان وجود المتاثر وفي حصول هذا التاثير بالوجود الذي وقع التاثير في زمانه فعليك التفكر بالفكر الصائب في ذلك فان المتكلمين والصوفية ومحققوا الحكماء على انه لا خالق الا الله وما ترى عللا في الظاهر فانما هي روابط وشرائط ليست مؤثرة ووجوده فان الوجدان السليم شاهد على ان الامكان ليس فيه جهة التاثير واما المعتزلة فيقولون ان افعال العباد منها كان او خيرا مخلوقة للعباد وبعض الفرق الاخرى قالوا ان افعال العباد من الشر وغيره مخلوقة للعباد ولنا نصوص قاطعة من الكلام الرباني كقوله تعالى والله خلقكم وما تعملون والكتاب الكلامية مشحونة بابطال مقالات المخالفين وقال ابو البركات البغدادي ان الحكماء يسمون المعلولات التي هي في المرتبة الاخيرة التي المتوسطة

والمشرب [illegible] الواجب ان يسلم [illegible] الاول ويجعل المراتب قطاسعدة لافاضته وقال بهمنيار في التحصيل ان
سبات الحق فلا سبيل ان يكون علة الوجود الا [illegible] ل وحين معنى ما بالقوة فاعلى الايجاد مختص بالواجب المحتاج الوجود الى الغير
كيف يفيد الوجود غيره ومحققو الصوفية ايضا قالوا انه لا جعل ولا ايجاد بالمعنى الذى يختلف فيه العامة من المتكلمين بل الخلق مظاهر الحق هو اظهار كل
شئ بالكمالات التى حد نفسه الاوجه وليس شئ ما موجودا بل الموجود هو الواحد الاحد واطلاق الموجود على الخلق كاطلاق الشمس على المرآة المتسخة بالشمس لوقوع
اشعة الشمس وظلها على المرآة وهذا البحث لو بحث عن كلمات الحق تعالى ورسوله صلى الله عليه وسلم ولسين من الخلق والحق اتحاد ولا حلول كما قال الشيخ
الاكبر محيى الدين بن العربى قدس سره من قال بالحلول فهو من اصحاب الفصول ومن قال بالاتحاد فهو من ارباب الاحاد وهذا امر لا يفهمه كل الشعور
بل يعرف بالشهود والعرفان لمن وفق له بتفصيل الكلام لا يسعه المقام **القول الاول** يشتمل على كلامين **الكلام الاول فى تبيين**
المذاهب فى الجعل فالمشهور بين الاشراقية والمشائية وتحرير محل النزاع بينهما ان اثر الجعل بالذات اما ان يكون نفس الماهية واما الوجود واتصافها
به فان ان يكون فاعلا جاعل جعل الماهية فلا يكون تحته الا مجعول فقط ابدا علة جاعل وبعبارة عن تلك المرتبة المجعولة بتقرر الذات فقوام الماهية و
الماهية والماهية تقدم على الوجود لا تقدما انفكاكيا بل تقدما بالماهية وعند بعض الحكماء ان تقرر الماهية منفك عن الوجود والكلام مشحون بابطال هذا
الكلام واما ان يكون مفاد الهيئة التركيبية الحملية فحصلة جعل الشئ او تصييره اياه فيكون النتيجة مجعول الجعول الثانية الاول جعل بسيط والثانى
جعل مؤلف فالاشراقية انتصروا الجعل البسيط وقالوا الجاعل يجعل نفس الماهية واليه الاشارة فى كلام امير المؤمنين خليفة الله بالحق رئيس الطائفة
على ابن ابيطالب كرم الله وجهه ع بولدى انشاء الاشياء بمبدعا ف فان مبدعا حال من ضمير انشاء لا مفعول ثان اذ الامكان مبدعة ذو
شعر الحافظ الشيرازى شعر گفتم اين جام جهان بين بتو كى داد گفت آن روز كاين كبند مينا نبود وحيث قال اين كبند مينا سيكون
ولم يقل اين كبند مينا سيكون واما المشائية فاستقر فى قلوبهم الجعل المؤلف وقالوا الجاعل يجعل الماهية موجودة فاثر الجاعل هو مفاد الهيئة
التركيبية واما الشئ والوجود اى طرفاها فاثران بالتبع وهذا على المشهور وقال رئيس المتاخرين ان القائلين بالجعل المؤلف بعض اتباع المشائية
وقال محقق الطوسى ان الحكماء والفلاسفة لا ينكرون الجعل البسيط كذا قيل فقط ويستدل كل من الفريقين على مختاره فالاشراقية
اتباعهم استدلوا على الجعل البسيط بدليل منها ان كل ما فرض اثرا لجاعل وجودا كان او اتصاف الماهية بالوجود والاتصاف بالاتصاف
يكون ماهية من الماهيات فينتهى القول المؤلف الى البسيط فهو الحق وفيه دهن من وجوه الوجه الاول ان الوجود او ان اتصاف به والاتصاف
بالاتصاف ليس ماهية خارجية فانها اعتباريات ذهنية والقائل بالجعل البسيط انما يقول بجعل الماهية الخارجية فلا يلزم الانتهاء الى الجعل البسيط والا يجب
عليك ان تفرده حاكمة لعدم التفرقة بين الموجود الخارجى والذهنى فى المجعولية وعدمها فالتخصيص تحكم وان اختلج فى صدرك ان المجعول الاول هو
الممكن والممكن يكون موجودا خارجيا فادعاه بانه شاع بينهم اطلاق الممكن على الموجود فى نفس الامر وان لم يكن موجودا خارجيا على ما افاده بعض المتاخرين
والوجه الثانى ما اورده رئيس المتاخرين فى الافق المبين مما حاصله ان اثر الجعل البسيط ماهية ملحوظة بالاستقلال واثر الجعل المؤلف معنى
رابطى بين فى ذات الممكن الوجود الملحوظ على انه غير مستقل آلة لملاحظة حال لطرفين وهو اتصاف الماهية بالوجود واذا لوحظ الاتصاف بالاستقلال
لا يصلح لتعلق الجعل المؤلف كما ان النسبة التامة الخبرية من حيث انها ملاحظة بالاستقلال لا تصلح لان تكون متعلقة التصديق والتصور
ذلك ماهية الاتصاف عن الحاجة فى ثبوتها الى الجعل المؤلف بل هو خيال لالتفات اليه الذات اخل فى متعلق الجعل بعض بجعله
الجعل المؤلف البسيط ولا يذهب عليك ان الاستقلال عدمى بمعنى اللالتفات واللحاظ والجاعل ليس بعدمى فليس مما يتعلق به الجعول

بالجعل البسيط وبجعل المؤلف على الاستقلال وعده كما ظن بعض المتاخرين بل اثر بجعل البسيط عنده قائمة بنفس الماهية مع قطع النظر عن خلعة الوجود مستقلة كانت كماهية الانسان او غير مستقلة كالماهيات الحرفية كما صرح به المحاكمة الدوانى عند تصور ما بكنهها البسيط كانت كالعقول الاعراض او مركبة كالمركبات العنصرية واثر بجعل المؤلف عند قائليه هو اختلاط الماهية بالوجود اختلاطا ما في مرتبة الحكاية فانها تابعة للحاكى والا يتم فرض عدم الحاكى وعدم حكايته بعض البال المراد بالاختلاط ما هو في مرتبة المحكى عنه ولذا زاد بعضهم يقولون ان اثر الجعل هو سقاد الهيئة الركيبية فاحسن اعمال الروية ولكن الى بالاقوال الوجيهة والوجه الثالث ما افاده السيد الصدر في حاشيته على شرح المواقف بقوله لما يلزم الانتهاء الى الجعل البسيط لو كان هناك شئ وجعل يتعلق بالذات او غيرها سلمنا فانه ليس هنا على تقدير جعل المؤلف الماهية حقيقة تعلق الجعل بها اولا بالذات وبالجزء اما ثانيا وبالعرض اما ثالثا قال بعض المتاخرين ان قول السيد الصدر في ليس مستقيما لان كل ما يفرض من الهوية وغيرها شئ واحد انما يحصل التكثر بالتحليل نعم لا يلزم تعلقه بالمتأخر من حيث هي هي فنفس ان المراد في قول السيد الصدر بالشئ الواحد هي الماهية التي هي مجعولة عند القائلين بالجعل البسيط بقرينة المقام فالغرض نفي هذه الماهية بالنفي المطلق الشئ فتفكر ومنها ان اثر الجعل بالذات لا بد من ان لا يكون تابعا لاعتبار المعتبر وانتزاع المنتزع ضرورة وقد مر التنبيه عليه ايضا والوجود امر اعتباري وكذا الاتصاف به فلا يكون بان صالحين لان يكونا اثرى الجعل فلم يبق الا الماهية العينية وفيه المطلوب في الا في ليس في ظرف الوجود الا نفس الماهية المتصل بضرب من التحليل منتزع عنها الوجود به والصيرورة الصدرية وبصيغها بها وعليها اما على ان مصداق الحمل مطابق لحكم هو نفس الماهية بحسب ذلك الظرف للام زائد يقوم بها فيصح الحمل انتهى وفيه ان العقد الضروري هو كل المجعول اثر بالجعول انتهى فيكون المراد اعتبار ما يكيا تقوم جملة فوقا او تخللا وهذا حاصل على تقدير جعل المؤلف ايضا والقول بان اصحاب جعل المؤلف لا يقولون ان الماهية مجعولة حتى يكفي كونها عينية صدر عن العقول عن قولهم فتذكر لما قد سبق وما قال الفاضل الاسفندياري من ان الانتزاعي يكون له ما بازاء في الخارج ان كان سنخ الهوية البسيطة للماهيات المستقلة والا لزم ارتفاع النقيضين لانها قد يكون انتزاعيين فمما يحيل العقل السليم كيف لو كان ملا انتزاعي الهوية في الخارج لزم اتصاف كل ممكن بصفات غير متناهية موجودة في الخارج فان لكل ممكن مع ما عداه عن الاشياء اللا متناهية نسبة واحدة المغايرة والملازم باطل فكذا الملزوم وارتفاع النقيضين بمعنى ان لا يكون احدهما مطابقا للحكي عنه ونفس الامر تستحيل لا بمعنى ان يكون معدومين من الخارج ولعدم وجود الانتزاعيات في الخارج ولذلك لا تحملها هذه الرسالة فاطلب من المبسوطات ومنها ما اورده السيد الصدر في حاشيته على شرح المواقف بقوله لما يجعل اما يتعلق بنفس الماهية بالذات او يتعلق بها بالعرض اولا يتعلق بها اصلا لا بالذات ولا بالعرض فعلى الاول ثبت المدعى وعلى الثاني يلزم تاخر الماهية من حيث هي عن الماهية من حيث الوجود وهو يستلزم تاخر المعروض عن العارض والضرورة العقلية تشهد بخلافه وعلى الثالث يلزم استغناء الممكن من حيث هو ممكن والوجدان السليم يحكم ببطلانه كيف وكل شئ ما لم يجب لم يوجد فيحتاج الى لمعان ما ترجيحا انتهى وفيه اما اولا فبانا نختار الشق الثاني اي تعلق الجعل بالماهية بالعرض ونريد به الواسطة في العروض فلا يجامع جعل الاتصاف وهو منسوب الى الماهية من حيث هي ايضا لارتباط بينهما وتقدم بالذات على ما بالعرض في الواسطة في العروض ممتنع قال اتصاف بالعرض بالصفة هو عينية اتصاف بالذات كالاتصاف حاليس الاتصاف بالحركة حال حركتها كذا اورده بعض المحققين وللك ان تقول ان هذا الشق ايضا تعلق الجعل بالماهية بالعرض بمعنى الواسطة في العروض لكن لا الى الشق الثالث اي لا يتعلق الجعل بالماهية اصلا واما ثانيا فبانا نختار الشق الثاني والماهية من حيث هي هي وان تقدمت على الماهية المخلوطة بالذات لكنها متاخرة عنها جعلا والاضير في تقدم الشئ على الشئ ذاتا تاخره عنه وصفا وبهذا افاده جدي بعض المحققين قدس سره ايضا وقال فصل العلماء بين ان تاخر نفس الماهية عن الماهية المخلوطة بالوجود في حكم الجعل يستلزم ان يكون فعلية المنضم اليه متاخرة عن انضمام المنضم وهو صريح البطلان اذ لا معنى للاتصاف على تقدير

التقدير فيقال ان هذا لا يرد على من يعلم الوجود وقد عرفت انه انتزاعي وما في بعض الرسائل من ان تقرر الماهية انما تقرع على الوجود في لوح التكلف بصحيفة ذهنا بحسب اللحاظ النفس الامري فيقال ان التقدم بحسب الماهية لا يستدعي الانفكاك بينهما في الظرف فكون الشيء معروضا هو التقدم وكون الشيء عارضا هو التأخر فالماهية متقدمة بهذا المعنى والوجود متأخر ليس العكس والتقدم بهذا المعنى لا ينافي تأخر الماهية كونها اثر الجعل في المتلقاة معلما فهم التقدم بالماهية وانا فانا نختار الشق الثالث ولا يلزم استغناء الممكنات فان الماهية ليست بممكنة عندنا من الامكان من عوارض الاختلاط لا من عوارض نفس الماهية عندهم فتدبر وستمر بها في الافق المبين من ان الوجود حقيقة صيرورة الماهية اياه بنفس تلك الماهية من حيث انها تصدر عن الجاعل بصحيح حمل الوجود ومصداقه فلو استغنت من حيث سنخ قوامها عن الفاعل صدق حمل الوجود عليها حين ذاتها فتخرج عن حد الامكان وهو باطل فهي تضاف الى الجاعل من حيث سنخ القوام واهل الذوق ذهبوا الى ان الماهية في حد ذاتها مع قطع النظر عن الوجود هي الممكن وهي المعلولة وقال السيد الداماد في القبسات ان الماهية من حيث انها مستندة الى الجاعل لا من ان يكون استنادها اليه من حيث هي هي من حيث الوجود فلو استغنت عنه من حيث هي هي واحتاجت اليه من حيث الوجود لا يلزم حمل الوجود في مرتبة اصل الذات حتى تخرج عن حد الامكان لو سلمنا ان صادق حمل الوجود هو الماهية من حيث استنادها الى الجاعل من حيث هي هي خاصة فلا مرية في انها من حيث هي هي على تقدير جعل المؤلف مستندة اليه ان لم تكن مستندة جعل مستأنف لكونها اثرا ايا بالعرض وقال بعض المتأخرين ان الماهية لو كانت من حيث الذات مستغنية عن الجاعل لكان صادق حمل الوجود ذاتها من حيث الذات فلا تصير الا باستناده والاحتياج الى الجاعل من حيث الوجود فتدبر ومنها ان الفرقان الحميد ناطق بحقيقة الجعل البسيط حيث قال تبارك الذي جعل الظلمات والنور حيث ترك المفعول الثاني ولا مبغى لجعل المؤلف هنا اما التأويل بأن المفعول الثاني محذوف على ما جاء حذف احد مفعولي جعل قليلا كما صرح به الشيخ الرضي فتقدير الآية حينئذ جعل الظلمات والنور موجودة او بأن لو او بمعنى مع والنور بمعنى الوجود والظلمات بمعنى الماهيات ولم تقدر جعل الماهيات مع الوجود فلا يخلو عن بعد فلا يعدل عن المرام واتبع احسن الكلام وان عورض بقوله تعالى جعل لكم الارض فراشا ونحوه مبنيا الى الجعل المؤلف فالجواب انها ان الفراقية لا يكون استعمال لفظ الجعل بمعنى التصيير كلام العرب بل نما يكون تحليل الجعل بين الماهية والوجود كون اثره بالذات الوجود او الاتصاف وهذا لم يثبت تلك الآية ويمكن ان يقال ان جعل في تلك الآية بمعنى خلق وقوله فراشا حال فلا حاجة الى جعل المؤلف عاملا في الجار المجرور عنه وكذا التأويل في كل ما يكون مثل تلك الآية ومنها ما اورده بعض النظار من ان الوجود لو كان مصدر النفس صيرورة الذات وقوعها في ظرف الا انه امر زائد على نفس الذات يتضمنها فالجعل الانتزاعي جعل صيرورة الذات وقوعها في ظرف فهو راجع الى جعل الماهية كما لا يخفى على المتأمل فتأمل ومنها ما قرره بحر العلوم نور الله مرقده من انه لا معنى لمجعولية الاتصاف الا مجعولية منشأ انتزاعه اذ لا تقرر للاتصاف الا بتقرر منشأ انتزاعه الا بجعل المنشأ فانه يجعل حينئذ يكون تقرر مصداقه الذي يصح عنه الحكاية بقولنا الماهية موجودة وليس اثره وجود الاتصاف ونحوه فانه فرق بين ان يكون الاتصاف تحققيا في الخارج بين ان يكون انتزاعيا متصفا بالوجود في الخارج وليس الجاعل للمتصف سوى الماهية فتكون هي انما بجعل لا غير وفيه قدح من وجهين الاول ان منشأ انتزاع الاتصاف ليس تقرر الماهية وعليتها حتى تقرر الجعل البسيط بل المنشأ نفس الماهية من حيث الاستناد الى الجاعل ولا يلزم الا ان يقال ان هذه الحيثية حيثية تعليلية لا توجب التعدد في المصداق فان شأنها الخروج والثاني ان الماهية من حيث هي هي مستغنية عن الجاعل فلا تقرر لها بالجعل البسيط فلا تقرر لمنشأ انتزاع الاتصاف بالمجعولية وهذا لا يتعلق بها الجعل فلا اثر للجعل البسيط بل يثبت الجعل المؤلف وهذا بناء على ان تمايز الاعتبارين لا يوجب اختلاف الاحكام وفيه تأمل ومنها ان مجعولية الاتصاف لا تتصور الا بان يكون الصفة امرا عينيا فالجاعل عند جعله

الماهية متصفة بالوجود اما ان يجعل الوجود موجودا قائما بالمحل كالسواد القائم بالاسود فيلزم ان يكون للوجود وجود وتسلسل واما ان لا يجعل موجودا
فهو كما كان قبل الصادر من الفاعل ليس الا نفس الماهية العينية وقيه ان هذا الدليل انما يبنى على ان الاتصاف الانضمامي الخارجي
او على ان الاحتياج منحصر في الاتصاف بالاوصاف العينية وكلا الحصرين ممنوعان فلا تجعل **ومنها** ان مجعول الجعل المؤلف تعلق الجعل بالنسبة
الشخصية التي هي في درجة الحكي عنه على ما قد مر فالمراد منه اما جعل تلك النسبة الشخصية نسبة شخصية فهو باطل والا يلزم تخلل الجعل بين الشيء
ونفسه وهو غير معقول او جعل تلك النسبة الشخصية المفروضة موجودة فتحقق نسبة اخرى هي متعلق الجعل حقيقة وهي نسبة الوجود الى تلك النسبة
فننقل الكلام الى هذه النسبة الثانية وهكذا فيلزم تسلسل الجعل فلا يكون شيء من الجعل الغير المتناهية مجعولة بالذات فالمجعول الذي منها مجعولة بالعرض
لامتناع تحقق ما بالعرض من دون تحقق ما بالذات فلا مصير لهم الا الى القول بان المراد منه جعل تلك النسبة باخراجها من اللاليس الى الايس في مرتبة التقرر والاصلة
فهو الجعل البسيط وقيه انه ليس هو الجعل البسيط فان الاثر فيه بالذات الماهية مع قطع النظر عن الخلط وتلك النسبة وان كانت ماهية لكنها ليست مما نحن
بصدده فتدبر **ومنها** ان جعل الشخص هو جعل الطبيعة فان الشخص هو الطبيعة انما الفرق بحسب الاعتبار فاذا تعلق الجعل بزيد بسيطا كان او مركبا
تعلق بالانسان بالضرورة وليس جعل الشخص جعل شخص آخر فليس جعل زيد جعل عمرو بعينه وهذا من البطريات واذا وعيت ذا فاذا فرض تعلق الجعل
بالنسبة الشخصية الرابطة بين زيد وجوده مثلا فلو لم يتعلق الجعل بماهية النسبة اصلا لزم جعل الشخص بدون جعل الكلي هف لو كانت نفس الماهية مجعولة
في الجعل البسيط وهو المطلوب او مؤلف فاما ان يجعل ماهية النسبة موجودة فاثر الجعل هو نسبة رابطة بين ماهية النسبة ووجودها وهذه النسبة غير من
ماهية النسبة المفروضة اولا بين زيد ووجوده فجعل احد الفردين من الكلي ليس جعل الفرد الآخر منه على ما تقرر ولا يذهب عليك ان هذا
الدليل قريب المأخذ من الدليل السابق عليه فالايراد عليه يورد عليه فتدبر فان قلت لما كان اثر الجعل بالذات عند الاشاعرة نفس الطبيعة من حيث
هي هي فلا تعلق الجعل بالذات بالجزئيات فانها ماهية بشرط شيء وهو خلاف صريحهم قلت الشخص عند المحققين عبارة عن الطبيعة المعروضة
للتشخص بخروج القيد والتقييد عن الملحوظ ودخولها في اللحاظ فالطبيعة نفسها وان كانت كلية لكنها خارجية باعتبار اللحاظ فالخارجي اي
الشخص حينئذ عين الطبيعة فمجعولية الطبيعة بالذات عين مجعولية الشخص فلا يلزم الخلاف نعم لو كان الشخص عبارة عن الطبيعة مع التشخص
بدخول القيد في الملحوظ كما هو مشرب البعض فلا تعلق للجعل البسيط بالذات بالشخص لكنه لا اعتداد له على راي المحققين والتفصيل في حاشيتنا
المسماة بالقول الاسلم على شرح السلم ان شئت الاطلاع فارجع اليها واما المشائية فاستدلوا على مشربهم بوجوه لا **الاول** ان علة الاحتياج
الى الجاعل هو الامكان وكيفية نسبة الوجود الى الماهية اي كيفية اتصافها بالوجود هو الماهية باعتبار الوجود لا الماهية من حيث هي
فالاثر بالذات هو الاتصاف وفساد الخلط لا الماهية من حيث هي فمدار الحق على الجعل المؤلف ولا يفرق بهذا الدليل فانا نسلم ان الامكان هو
كيفية نسبة الوجود الى الماهية بل الامكان عبارة عن صلاحية الماهية للمعلولية فحينئذ يكون الاثر بالذات هي نفس الماهية فان الامكان
من صفاتها وهو علة الاحتياج الى الجاعل فمدار الحق على البسيط ولو سلمناه فلا نسلم ان الامكان بهذا المعنى المسلم علة الاحتياج بل علة الاحتياج هو
نفس صلاحية الماهية للمعلولية ولو سلمناه فلا نسلم انه علة لاحتياج الماهية اليه بطلقا بل هو علة لاحتياج الماهية اليها باعتبار الوجود فلا يلزم
رفع احتياج الماهية من حيث هي هي الى الجاعل كيف ولها في كل مرتبة احتياج فتدبر ولو سلمناه فنقول يجوز ان يكون الاحتياج بطريق
خاص وهو ان يكون المتبوع اعني الماهية محتاجا الى الجاعل واثره بالذات والتابع اعني الوجود والاتصاف به محتاجا اليه واثره بالتبع فتقرر البسيط
فان قلت انه قال بعض المتكلمين ان علة الاحتياج الى الجاعل هو الحدوث لا الامكان فهو حق ام فيه شيء قلت فيه شيء على ما افيد

من بعض تحريرات عمي الاستاذ العلامة ادام الله علوه ومجده وهو ان الحدوث لو كان علة للاحتياج الى الجاعل لكان الوجود بعد الحدوث
بلا علة لان الاطلاق علية الحدوث مع ان الممكن لا يمتنع بالنظر الى نفس الذات عن الضرورة الطرفين فلا بد له من علة والا لزم الترجيح بلا مرجح
وان الوجوب والامتناع بغير فوات علة تامة للاستغناء عن الجاعل وانتفاء العلة التامة علة تامة لانتفاء المعلول فانتفاء الوجوب والامتناع
يكون علة تامة لانتفاء الاستغناء ونفي الاستغناء عبارة عن الافتقار والا يلزم ارتفاع النقيضين وانتفاء الوجوب والامتناع عبارة عن
لا ضرورة الفعلية وللافعلية وان هذا الا هو الامكان فيكون الامكان علة للاحتياج لا الحدوث فتامل والثاني ان الجعل
بسيط عند المحقق والمجعول اليه ليسا الا في الجعل المولف وفيه ان اشتداد الجعل مطلقا ممنوع فالبسيط يكتفي على المجعول فقط والثالث
ان الجاعل لا يجعل الماهية ماهية والا لزم المجعولية الذاتية ولا يجعل الوجود فانه امر انتزاعي واثر الجعل لا بد ان يكون امرا عينيا فلم يبق الا الاتصاف
فهو اثر الجعل وفيه ان الاتصاف ايضا انتزاعي فلا فرق بينه وبين الوجود وان قيل ان الاتصاف وان كان انتزاعيا لكن منشاه امر عيني
قيل فكذا انشاء الوجود فلا فرق فاثر الجعل يكون هو الماهية لا بمعنى ان الجاعل يجعل الماهية ماهية حتى يلزم المجعولية الذاتية كما توهم المستدل
بل بمعنى ان الجاعل يقرر الماهية ويخلق سنخ قواها ويبدعها من بقعة اللبس وبطلان الذات الى صفحة الايس وتقرر الحقيقة فلا يرد ح ان
ثبوت الشيء لنفسه ضروري فكيف تجعل الجعل بين الماهية ونفسها حتى يتقرر الجعل البسيط وزيف بانه مبني على عدم تصور الجعل البسيط فان التخلل مع المولف
لا البسيط فاثره نفس الماهية على التحقيق الذي مر آنفا والخامس ما اورده المحقق الدواني على سر وهو يقتضي تمهيد مقدمات الاولى ان للمصدر معنيان
الاول المحكي عنه وبطابق القضية وبتالي انه صدق الحمل اي ما يكون علة لصدقه بحيث لو لم تحقق لم يصدق القضية والثانية ان الماهيات حيث
هي محكي عنها الحمل الذاتيات لا في حمل العوارض فالمحكي عنه الماهية مع معنى زائد انضمامي او انتزاعي والثالثة ان مجعولية كل مرتبة تابعة لمجعولية المحكي عنها
ولا تكون تابعة لمجعولية ما ليس بمحكي عنه واذا تمهدت هذه المقدمات الثلث فنقول لما هية التي يعبرون عنها بالفعلية والتقرر وغيرهما وجعلوها
اثر الجعل البسيط اما ان يكون المراد بها نفس الماهية من حيث هي فهي محكية عنها الحمل الذاتيات على ما في الثانية فيكون جعل الذاتيات في جعلها على
ما في الثالثة وليست محكية عنها الحمل الوجود وغيره من العوارض على ما في الثانية فلا يكون جعل الوجود وغيره من العوارض في جعلها بل يحتاج الى جعل
مستانف على ما في المقدمة الثالثة وهو خلاف صرائح الاشراقيين او ان يكون المراد بها نفسها مع خلط امر زائد فيرجع الى الجعل المولف ولا يذهب
عليك ان المقدمة الثانية بتمامها مما قال ذلك المحقق في موضع آخر من ان مطابق الحمل في الوجود والذاتيات معا الماهية المقررة ومع قطع النظر
عن المنافات نقول ان عدم كون الماهية من حيث هي هي محكية عنها للعوارض في الملاحظة التي هي موجودة فيها من حيث هي هي مسلم كيف وليس في
هذا اللحاظ سوى ما ولكن لا يوجب هذا عدم كونها محكية عنها بعض العوارض في الواقع لان امكان انفكاك مفهوم عن آخر في بعض اللحاظات لا يستلزم
امكان الانفكاك بينهما في المواطن لنفس الامر بتة كذا قيل فتدبر والسادس ان الجعل المولف هو مختار الشيخ الرئيس فانه بسبب عين كل الشمس
عن مجعولية الماهية فقال ان جعل الجاعل الشمس مشمسا بل جعل الشمس موجودا ويمكن ان يقال ان هذا القول لا يدل على انه اختار المولف لم لا يجوز
انه اغمض عن جعل البسيط لغموضه فان قلت ان الشيخ لا اغمض بل نفى جعل الماهية صريحا قلت ما نفى الجعل البسيط بل نفى جعل الماهية ماهية ومع
منعي عند قائلي الجعل البسيط ايضا على قدم والسابع ان كل مفهوم زائد على الماهية يكون ثبوته لها من تلقاء العلة على ما تقرر عندهم ولذا عرفوا
العرضي بما لا يعقل والذاتي بما لا يعقل والوجود زائد على ماهيات الممكنات على ما تقرر في الالهيات فلو لم يكن ثبوته لها محتاجا الى علة جاعلة يعقل تقرر
عندهم وفساده ظاهر لان المذكور ان فلا بد من ان يكون اثر الجعل الاختلاط ولا يذهب عليك ان هذا الدليل لا يفيد التحقيق انما موجه فيفيد الزام

الخصم ثبات اعترافه بما ذكر من المقرر وقوله بقبض بثبوت الامكان للممكن فيانه زائد على الممكن ثابت له بالذات لا من تلقاء العلة فانه قيد
صرح شارح المواقف وغيره بان الوجود الامتناع قد يكونان بالذات او قد يكونان بالغير والا لامكان فلا يكون الا بالذات وما وقع في اقوالهم الممكن زوجه
فالتقييد لقوله لذاته للمقابلة وان قيل ان الامكان امر سلبي ليس من العوارض حتى يكون ثبوته بالذات او بالغير قلت ان المتكلمين
قالوا ان الامكان امر وجودي وعليه مدار اثبات قاعدتهم من ان كل حادث فهو مسبوق بمادة واما التعريفان المذكوران فلا يسلمهما الخصم
بل يقول العرضي هو الخارج المحمول الذاتي هو داخل في الذات او غير خارج فتدبر والنظر مبحث الحدوث والقدم يجلي لك الامر التام والشائع
ان السبق للماهية على الوجود لين من الاقسام الخمسة المشهورة للسبق وقد لزم من جعلية الماهية في نفسها وفيه ان سبق الماهية على الوجود نوع آخر من
اقسام السبق سوى الخمسة المذكورة يقال له السبق بالماهية ليت ان السبق ينحصر في الخمس الاترى ان سبق الذاتي على الماهية خارج عنها مع ان السبق ليس بالعلية وغيره والتمانع
ان الممكنات اذا كانت معدومة فيستحيل فيها سلب الشيء عن نفسه واذا كانت معدومة فيجوز اذ يصح سلب العدم عن نفسه طلقا فالعدم لا يمكن
موجودا لا يصدق هو على نفسه فضلا عن ان يصدق عليه شيء آخر فانه يحتاج الى الجاعل اولا وبالذات وهو خلط بالوجود الخارجي الماهية والمعلم ان
صدق الشيء على نفسه حين الوجود لا يستلزم صدقه عليها بشرط الوجود فلا يصح سلب الشيء عن نفسه بالحمل الاولي ان كان معدوما قالوا ان كل
منهم يحمل على نفسه بالحمل الاولي والسر في ذلك ان كل مفهوم فهو بالقياس الى نفسه عينه وعليه بناء الحمل الاولي فيحمل على نفسه هذا الحمل بالضرورة فيمتنع سلبه
بالمقابل فان قلت ان الموجبة تستدعي وجود الموضوع فالشيء مسلوب عن نفسه عند عدمه فان عند عدم نفس الماهية يصدق سلب الشيء عن نفسه طلقا الا شيء
سلب نفسها عنها بحسب الخارج فالمعدوم مسلوب عن نفسه كما افاده شارح التجريد قلت ان المحمول في الحمل الاولي نفس الموضوع فاذا وجد احدهما
في اللحاظ وجدا معا وتحقق الحمل واذا لم يوجد الموضوع اصلا لا يلاحظ المحمول ايضا ليسلب ثم الحمل الشائع يتوقف على الوجود فان المناط فيه الاتحاد في الوجود
فلا يصح بدون الوجود فعند عدم يصح سلبه بالمقابل فتثبت والا تزال المذهب الثالث الاخير ثم اختاره الصدر الشيرازي وسماه جعلا بسيطا وان اثر الجعل بالذات
ليس الماهية ولا الاتصاف بل الوجود وهو الصدور بطل الاخيرين المشائين في الشواهد الربوبية وغيرها اما الصدري لابطال اي الاخيرين فبوجوه
منها ان الماهية لو كانت بقوامها ذاتها مفتقرة الى الجاعل لزم كون الجاعل مقوما لها فتفسها بالملازم باطل فان الجاعل من العلل الخارجية عندهم
انما تتصف بالماهية بعد الدخول والاتصاف عرضي والعرضي لا يقوم الذاتي وفيه انا لا نسلم ان البون بعيد بين تقويم الذاتي للذات وتقويم الجاعل المجعول الحال عند المشائين
في الملائم البين بل حاصل ان فاقرية الماهية الى الجاعل فاقرية صدورية وفاقرتها الى الذاتي فاقرية في التقوم والتحصل فالماهية تحتاج الى الجاعل
في التمزج حتى ليس له الا ان يكون اثره نفسها لا بحسب نفس قوام الذات فيلتئم لندرتي اما ثانيا فبان المجعول عندكم الوجود وهو يقتضي ذلك الوجود
ان لا يكون مجعولا ايضا فهذا الوجه بادم الاساس مطلوبكم فما هو جوابكم فهو جوابنا ومنها ان الماهية لو كانت بحسب الذات مجعولة لكان نفس
المجعول محمولا عليها حملا ذاتيا اوليا متعارفا عرضيا وهو خلاف صريحكم وفيه ان بين الاول ان الماهية لما كانت بحسب الذات مجعولة بالجاعل
فلا كون مصداق حمل المجعول عليها هي نفس الماهية من حيث هي حتى يكون حملا عليها حملا ذاتيا بل مصداقه هي الماهية من حيث الاستناد الى الجاعل
فالمعنى عرضي يمكن ان يقال ان الاستناد الى الجاعل ليس امرا زائدا على المجعولية بل موعينة انما التغاير لفظا فقد برهنا في ان هذا الوجه بعينه
جار فيما اخترتم من ان المجعول هو الوجود فما هو جوابكم فهو جوابنا ومنها ان الماهية تكون متعددة الافراد فلو كانت مجعولة فاما ان لا تتبعها
تشخص فلزم وجود الماهية لا بعرضه وهذا محال كما اوتيعها تشخص واحد فيلزم الترجيح بلا مرجح فان نسبة الماهية الى جميع التشخصات على السوا
او تبعها جميع التشخصات فيلزم وجود الافراد الكثيرة الغير المتناهية حين جعل الماهية وهذا كما ترى وفيه انا نختار انها تتبعها التشخص واحد المجعولية

الطبيعة عين مجعولية الشخص على ما مر والايلزم الترجيح بلا مرجح فان اثر الجعل هو الماهية باي تشخص كانت وخصوصية التشخص الحاصل انما
جاءت باستعداد من المادة او امر من الامور الخارجية فتدبر **ومنها** ان تشخص الماهية زائد عليها على ما ثبت في الالهيات قال القوم
ان الشيء ما لم يتشخص لم يوجد فما لم تتشخص الماهية بواحد من التشخصات لم تصدر عن الجاعل فليس اثر الجاعل بالذات هي نفس الماهية من حيث
هي هي فيلزمه ليس مقالة الاشعرية ان الماهية اثر الجعل ولما تقدم على الوجود والتشخص انفكا كا في نفس الامر حتى يقال انها ما لم تتشخص لم تصدر عن الفاعل بل
ان جعل الشخص هو جعل النوع فلما وقع اثرا لجعل على نفس الماهية صارت متشخصة موجودة الا ان للماهية تقدما بالماهية على الوجود والتشخص
فذلك اثر بالذات الوجود وسائر آثارها العرض **ومنها** ان الماهية لو كانت مجعولة فجاعلها يكون لازما لها فان علة الشيء تكون لازمة له ولوازم
الماهية اعتبارية على ما صرحوا به فيلزم كون الجاعل اعتباريا وهو الواجب تعالى عنه وفيه اما اولا فلان المقدار اللازم للماهية الصورة مع ان الشيخ
قائل بوجود المقدار في الخارج كما نقله آقا حسين الخونساري في حاشيته على الحاشية القديمة فليس ان لوازم الماهية اعتبارية واما ثانيا
فبما قال بعض المستعدين من ان اللوازم التي تتصف بها الماهية والانفكاك عنها في احد الوجودين تكون اعتبارية عندهم غير موجودة في الخارج
كالملازم التي تكون غير منفكة ولا يكون بينها وبين الماهية اتصاف ما تحقيقة وامثل لوازم المعلولات من قبيل الثاني فلا يلزم ان يكون
الجاعل موجدا قال السيد الداماد في حاشيته على شرح المواقف من ان لوازم الماهية امور اعتبارية والا لما اتصفت الماهية بها
في الذهن لامتناع اتصاف المعدوم في الخارج بموجود في ذلك الظرف وفيه شيء فتامل واما الصدر الشارح القائل بان اتصاف الوجود
بالوجود يكون امرا موجودا والا تصاف اعتباري لا يصلح لكونه اثرا لجاعل الوجود فيلزم عليه كون الوجود ايضا امرا انتزاعيا على ما مر فلا
يكمل كون اثر الجاعل فما هو جوابه فهو جوابنا ثم بعد ابطال راي الاشراقية والمشائية على زعم الصدر الشيرازي فتحقيق مذهبه ان الوجود اثر الجعل
بالذات ان الوجود هو واحد بسيط كلي وهو الوجود الصادر عن الجاعل بالحقيقة والماهيات تابعة للوجود في الجعل والمجعول بالذات ليس الا الوجود
للوجود والموجود بالعرض وقد مر بانه يلزم حينئذ ان لا يوجد شيء من الممكنات فان الممكن بان تكون وجوده ليس بضروري وعدمه ليس بضروري فلو كان الممكنات في
الوجود والعدم بجاعل الجعل وجودها وهو جواز طرفي الشيء من نفسه وهو من المستحيلات كذا اورد الفاضل السبزواري على ما حرره المدرس الزنوزي بما اختاره بعض المعاصرين
من ان اثر الجعل هو اتصاف الوجود بالماهية بتقريب ان الوجود وجودان اولا وبالذات وهو امر اعتباري ومعنى مصدري متحقق في نفس الامر بتبع العقل
وثانيا وبالعرض وهو الوجود بمعنى ما به الموجودية وهو الوجود الحقيقي وهو في الممكن زائد لانه موجود لغيره فمصداق حمل الوجود بالمعنى المصدري مغاير
لحمله بالمعنى الزائد عليه وفي الواجب عينه لانه موجود بذاته فالواجب وجود حقيقي قائم بذاته والعقل ينتزع من ذلك الوجود الحقيقي الماهية في
حد نفسها يحمل عليها الوجود المصدري الماخوذ من نفس ذلك الوجود فصفة الماهية بالحقيقة هي الموجودية المصدرية وما تقدم عليها انما
هو الوجود الحقيقي واذا وعيت هذا فاثر الجعل انما نفس الماهية فهو باطل لكونها اعتبارية انتزاعية والامر الاعتباري لا يكون متعلق الجعل اولا
بالذات والوجود المصدري فقط وهو بطل بهذا الدليل بعينه واتصاف الماهية بالوجود المصدري وهو باطل بمثل ما مر انفا فذلك الوجود يبطل بالضرورة
الا ما بين الجاعل والمجعول الخالق والمخلوق واتصاف ذلك الوجود الحقيقي بالماهية الاعتبارية وهو الحق فان قلت ان ذلك الاتصاف
امر اعتباري كيف يكون اثر الجعل فان اثر الامر عيني قلت ليس المراد من الاتصاف ما هو في درجة الحكاية بل امر كائن في درجة المحكي عنه والاتصاف حكاية
وتجريده انما هو بحسب التحليل ثم اعلم ان هذا الدليل وجداني لا يفيد من ادعى ان الماهيات موجودة في الخارج ليست امورا اعتبارية وانما يدل على ان ما ذكروه
علة للكلام والا لما يتم فعليك بمراجعة كتب حكمائنا **الكلام الثاني** في بيان تحلل الجعل بين الذات وتقسيمها فاعلم انه ينبغي ان يعلم

الجعل المؤلف عند المشائين لا يتوسط بين الشيء ونفسه كقولنا الانسان انسان لامية وبين شيء من ذاتياته كقولنا الانسان حيوان لاضغاط الخلط
في مرتبة الماهية من حيث هي هي فنسبته الخلط بهنا نسبة الوجوب لا في تعلق الجعل المؤلف من نسبة الامكان حتى يتقرر الخلط بالجعل وما تعلق
مطلق الجعل بالذاتيات فمما لا مدسنة فانها من الحقائق الامكانية كيف تتجدد بدون تجدد الجعل المبدع فلا بد لها من جاعل فجاعل الذاتيات
جاعلها وجعل الذات عين جعلها وليس للذاتيات جاعل بيان جاعل الذات وجعل بيان جعل الذات فالذي جعل الانسان جعله حيوانا والسواد
لعلة لا بشيء آخر جعلوا لونا فالى جعله سوادا جعلوا لونا فما قالوا من ان الجعل لا تخلل بين الشيء وذاتياته معناه انه لا يحتاج هناك الى جعل
مستانف لانه هناك غنا عن الجعل وهذا ما استقر عليه عرش تحقيق المحققين كالمحقق الطوسي والعلامة الشيرازي وغيرهما ومن هنا يعلم
ما قال بعض المتأخرين في الافق المبين وتبعه بعض المستعدين من ان حفظ الذات والذاتيات لا يكون بقضاء وقضاء فقولنا الانسان
انسان وحيوان لا يحتاج صدقهما الى الجعل من جهة الخلط وان احتاج الى احتياج تقرر الموضوع فالجعل يفعل ماهية الانسان ثم يتوجه الى انسان
حيوان الجعل مؤلف صلاة لا بغض فلك الجعل البسيط انتهى ملخصا وقد بينا بتفصيل لا مزيد عليه في حاشية حاشية الاسفار ان كلا من حافية جعال المناقشة واما لوازم
الماهية كزوجية الزوايا الثلث للمثلث فقد قال العلامة الشيرازي تبعا للمحقق الطوسي ما محصله انه لما كانت ممتنعة الرفع في الوجود والجعل مما يرفع الامتناع
فعال جعل المثلث ذا زوايا ثلث اذ لو كان كذلك لكانت الزوايا الثلث ممكنة اللحوق والا لحوق بالمثلث كان يجوز تحقق المثلث دون الزوايا الثلث
وهو محال الامتناع تحققه دونها فلا تخلل من الماهية ولوازمها جعل مؤلف عند المشائين بل كون المثلث ذا زوايا ثلث علة لنفس المثلث لا غير
وعند البعض علة علة بالحقيقة توسطها ولا حرج فيه فانه يجوز اسناد المعلول الواحد الى العلة القريبة والبعيدة وعلى هذا فمعنى كون اللازم لا بجعل
جاعل انه ليس فاعل بيان بالحقيقة وجاعلها فلا فرق بين الذاتي واللازم الا ان اللازم لم يمتنع انفكاكه عن الماهية لتاخره عنها تاخرا كان بالخلاف
الذاتي لتقدمه عليها اي تقدم كان فتعين اسناده الى علة الماهية وقال السيد الداماد في حاشية شرح المواقف ان الجعل يتعلق اولا بالماهية ثم
يتعلق بلوازمها على سبيل الاستتباع من غير جعل مستانف واشرقنا ان الماهية بحسب تقررها ووجودها لا يسند الا تصافها بها انتهى فما في الافق المبين من تجويز
تخلل الجعل بين الماهية ولوازمها ليس بسديد ايضا العوارض الممكنة لا تسلم بالنظر الى نفس الماهية كقولنا الانسان مع وجود والجسم ابيض فالجعل المؤلف عند
المشائين تخلل بينها لتعري الذات عنها في مرتبة التقرر وصحة سلبها عن الماهية من حيث هي هي وهما في مرتبة متاخرة والاشراقية يقولون بالجعل البسيط
على امر والقول الثاني في تحرير لزوم المجعولية الذاتية لتعلق الظرف بجعل في الخطبة التهذيبية يجب ان يعلم انه وقع في خطبة التهذيب وجعل
لنا التوفيق خير رفيق وقال العلامة الدواني ان تعلق لنا بجعل كيف من حيث المعنى وقد بين السيد الهروي في حاشيته على الحاشية الجلالية
التهذيبية وجه الركاكة بقوله ذلك لان الخير معتبر في مفهوم التوفيق بحسب العرف والشرع فاذا تعلق الظرف بجعل يكون المجعول اي المجعول اليه
التوفيق وخير رفيق هما لا يصلحان ان تخلل بجعل بينهما لامتناع تخلل بين الشيء وذاتياته انتهى قوله وذلك اي الركاكة ذكر للكون الركاكة
مصدرا وهو لا يستوي فيه المذكر والمؤنث كما قيل قوله لان الخير الخ فرد بان القول على ما هو المشهور بان الخير يعتبر بحسب اللغة في مفهوم التوفيق
شرعا لكون التوفيق عبارة في الشرع عن جعل الاسباب الموفقة للمطلوب خيرا وان كان في اللغة عبارة عن جعل الاسباب الموفقة للمطلوب
خيرا كان او شرا فالتعلق بالظرف وهو قولنا لنا بجعل يكون المجعول هو التوفيق والمجعول اليه خير رفيق وهو الى التوفيق فيلزم تخلل الجعل بين الشيء وهو
التوفيق وذاتيته وهو خير رفيق وهو اللازم باطل اذ الجعل يقتضي نسبة الامكان بين المجعول والمجعول اليه وذاتيات الشيء لا تنفك عنه وذلك الشيء
مجعول لذاته في وجودها ممن جعل الذاتيات في وجودها امتنان النسبة بين الذات والذاتي نسبة الضرورة والوجوب فكيف يتجرد الجعل عن احدهما

مجهولا الی آخر مجهولا الیہ علی ما قدر تحقیقہ واذا بطل الملزوم بطل اللازم ویرد علیہ امور الاول انا لا نسلم ان الخیر ذاتی المفہوم التوفیق الشرعی
لم لا یجوز ان یکون حال الخیر بالنسبۃ الی التوفیق کحال البصر بالنسبۃ الی العمی بان یکون نسبۃ المطلوب الیہ الخیر معتبرۃ فی مفہوم التوفیق ویکون
القید ای الخیر خارجا عن التوفیق لا جزءہ الثانی انا نسلم ان الخیر ذاتی للتوفیق فنقول ان الخیر معتبر فی مفہوم التوفیق علی انہ صفۃ للمطلوب
بہ سلمنا ان الخیر ہہنا لا اعتبار لیس مجہولا الیہ وانما وقع ہہنا مجہولا الیہ علی انہ صفۃ للتوفیق وہو ہہنا الاعتبار لیس خبر للتوفیق فلا یلزم
المجہولیۃ الذاتیۃ والثالث ان المجہول الیہ ہہنا خیر رفیق وہو لیس خبر للتوفیق فان الذاتی ہو مطلق الخیر وذاتیۃ المطلق لا تستلزم ذاتیۃ
المقید فلا یلزم تخلل الجعل بین الشیء وخبرہ فان قلت ان الخیر مطلق باقیاس الی خیر رفیق فکون خیر رفیق مجہولا الیہ ہہنا یستلزم
کون مطلق الخیر ایضا مجہولا الیہ لاستلزام کون المقید مجہولا الیہ کون المطلق مجہولا الیہ فقد لزم تخلل الجعل بین الشیء وخبرہ قلت انہ لا یلزم
حینئذ لاستلزام المذکور اتخلل الجعل بین الشیء وخبرہ بالعرض لا بالذات وتخلل الجعل بینہما بالعرض غیر ممنوع انما الممنوع تخلل الجعل بالذات
بین الشیء وخبرہ بالذات وہو لم یلزم فالملزم لیس بممنوع وما ہو ممنوع لیس بلازم ولقائل ان یقول ان الرفاقۃ مطلقا لو کان خیرا وشرا
لازما بین لوجود التوفیق مع قطع النظر عن کون الخیر معتبرا فی مفہومہ شرعا وعدم اعتبارہ فی مفہومہ لغۃ لامتناع وجود التوفیق
بدون الرفاقۃ فمناط الحکم فی قولہ المضاف جعل لنا التوفیق الخ نفس الخیر وہو ذاتی لمفہوم التوفیق شرعا فقد لزم تخلل الجعل بین الشیء و
خبرہ فتدبر والرابع ان تخلل الجعل بین الشیء وذاتیاتہ انما یستحیل فیما یکون من الماہیات الحقیقیۃ لا فیما یکون من الماہیات الاعتباریۃ
لامریۃ فی ان ماہیۃ التوفیق اعتباریۃ لیست بحقیقیۃ فلا مضایقۃ ہہنا فی لزوم المجہولیۃ الذاتیۃ والجواب عنہ ان الدلیل الذی اجل
المجہولیۃ الذاتیۃ وقد مر سابقا عام کما یجری فی الماہیات الحقیقیۃ کذلک یجری فی الماہیات الاعتباریۃ فلا وجہ للتخصیص کیف والفرق
بین الماہیات الحقیقیۃ والاعتباریۃ لیس الا بحسب التوحد فان التوحد معتبر فی الماہیات الحقیقیۃ بحسب الحقیقۃ من غیر مدخلیۃ اعتبار المعتبر فیہ والتوحد فی الماہیات
الاعتباریۃ انما ہو بحسب اعتبار المعتبر والتفاتہ الی الاشیاء وجعلہ شیئا واحدا ولا فرق بینہما سوی ہذا الفرق فالحکم باستحالۃ المجہولیۃ الذاتیۃ
فی احدہما دون الآخر لعلہ تحکم بحت بل الحق ان الماہیۃ الاعتباریۃ وان کانت موجودۃ بالاعتبار الا ان اثباتہا لا تخلف عنہا وان کانت
اعتباریۃ فان الذاتیات التی اعتبرناہا وسمیناہا احدہا جنسا والآخر فصلا یکفیہما وجود نفس الذات الاعتباریۃ فلا یحتاج فی ثبوتہا لہا الا اعتبار
من جعل مسافۃ ولعلہ لا یخفی علی من ہو من اولی الابصار فلا تسرع وانخاسما افادہ بحر العلوم رحمہ اللہ من انا نلتزم تجرید التوفیق عن الخیر فلا یکون
الخیر علی ہذا التقدیر معتبرا فی مفہوم التوفیق من حیث انہ ذاتی لہ فلا یلزم المجہولیۃ الذاتیۃ والجواب عنہ ما اوردہ جدی وسندی قدوۃ المدققین
نور اللہ مرقدہما من ان ہذا استقام لو حمد وفیہ یکون المراد من الالفاظ المستعملۃ ما ہو المعتبر فیہا بحسب العرف فالخیر لما کان معتبرا فی مفہوم التوفیق
بحسب العرف فکیف یجرد عنہ علی ان المتحذور انما یلزم عند اخذ مفہوم التوفیق بحسب العرف اما اذا اجرد عن معنی الخیر فہو خارج عن المبحث تلا کلام فیما
فیہ فتدبر والسادس ان فرقا بین الخیر المفہومی والخیر الحقیقی الا تری ان البصر خیر لمفہوم العمی مع انہ عدم البصر لا خیر حقیقۃ فیجوز ان یکون
الخیر خیرا لمفہوم التوفیق لا الحقیقۃ وتخلل الجعل بین الشیء وخبرہ انما یمتنع فی خبر الحقیقۃ لا فی خبر المفہوم فلا محذور ہہنا والجواب مبنی علی ما افید
من کلام قدق المسالک مین معجزۃ من معجزات سید المرسلین العارف بالحق اخو جدی مولانا احمد عبد الحق السہالی اللکنوی قدس اللہ
اسرارہم بما توضیحہ ان التوفیق امر اعتباری والامور الاعتباریۃ لیس خبرہا الحقیقی الا ما ہو خبرہا المفہومی فاذا کان الخیر خبرا لمفہوم التوفیق
فکان خبرا حقیقیا ایضا واذا وجب حمل التقریر السابق فالتقریر الآخر الصافی عن الکدورات ما اختارہ استاذی ابو جدی

معدان کون مفهوم التوفیق والخلیفة الله سبحانه وهو ان اللام فی قول السید المحشی الخیر غوض عن المضاف الیه هو الرفیق فهو ضیح کلامه ان خیر رفیق معتبر فی مفهوم التوفیق الشرعی بالملزوم فانه لانعلم لماهیة التوفیق اذ التوفیق لایکون الا خیر رفیق فلو تعلق التعرف بجعل یکون المجعول هو التوفیق والمجعول الیه خیر رفیق فلزم تخلل الجعل بین الشیء ولازمه واللازم محال اذ لازم الشیء یمتنع انفکاکه عنه والاحتیاج الی الجعل المستانف انما یکون فیما یمکن انفکاکه عن شیء علی ما مر واذا بطل الملزوم بطل اللازم واذا تعلق التعرف بالرفیق فیکون الرفاقة مقیدة فلا یرد فی ان خیر رفیق لنا لیس بلازم للتوفیق العرفی فلا یلزم تخلل الجعل بین الشیء ولازمه وان توهم ان هذا التقریر لایناسب کلام السید المحشی رح اذ هو مع بلزوم تخلل الجعل بین الشیء وذاتیاته والذاتی انما یطلق علی الجزء دون اللازم ان یتبع بما افید من ان الذاتی لاتم انه لایطلق علی اللازم فان الذاتی لاسیما ان عندهم احدهما المنسوب الی الذات سواء کان داخلا فی الذات وجزء لها او خارجا عنها غیر منفک عنها ای اللازم الآخر یکون منسوبا الی الذات بالدخول فقط ومراد المحشی من الذاتی ههنا المعنی الاول دون الثانی فافهم ویرد علی هذا التقدیر اعتراضان ضعیفان الاول ما اورده عم جدی احسن المحققین رح وتوضیحه ان لوازم الذات لاتختلف عن الذات فی ظرف من الظروف ذهنا کان او خارجا کالزوجیة فانها لازمة للاربعة فایتما وجدت ماهیة الاربعة وجدت الزوجیة ولایکون خیر رفیق بالنسبة الی التوفیق کذلک لان الکفار یتصورون بمفهوم التوفیق وحقیقة ولایحصل لهم خیر المرافقة نعم خیر رفیق لازم للتوفیق بحسب الوجود الخارجی ولوازم الوجود الخارجی تکون مجعولة بالاتفاق فلاشناعة والجواب عنه ان المراد باللازم فی التقریر المذکور هو اللازم البین بالمعنی الاعم وهو عبارة عما یلزم من تصوره مع تصور ملزومه النسبة بینهما الجزم باللزوم لا اللازم البین بالمعنی الاخص وهو عبارة عما یلزم من تصوره من تصور الملزوم وحده ولاریب فی ان خیر رفیق لیس لازما بینا بالمعنی الاخص لمفهوم التوفیق کما ذکره المحشی والا لزم من مفهوم التوفیق بالمعنی الاعم فانا نعلم بالضرورة ان من تصور معنی التوفیق وخیر رفیق والنسبة بینهما جزم باللزوم بینهما فعدم حصول خیر المرافقة فی ذهن الکفار حین تصورهم مفهوم التوفیق الذی هو ملزوم لایناف فی اللزوم البین بالمعنی الاعم وهو المطلوب الثانی انه لما لازم من تعلق لنا بجعل تخلل الجعل بین الشیء ولازمه وهو باطل فلابد من ان یکون تعلق لنا بجعل ایضا باطلا فلم قال المحقق الدوانی رح ان تعلق لنا بجعل رکیک فی الرکیک ما یصح ولایلیق والجواب عنه من وجهین احدهما ان تعلق لنا بجعل مستقیم بتکلف وهو ان یوخذ جعل بمعنی خلق دون صیر ویکون خیر رفیق حالا ان التوفیق لامجعولا الیه مفعولا ثانیا للجعل حتی یلزم المحذور المذکور من تخلل الجعل بین الشیء ولازمه ولکنه لما کان لایخلو عن تکلف لان المتبادر من الجعل الذی وقع بعده امران یصلحان لان یحمل احدهما علی الآخر هو التصییر فحمل الجعل علی الخلق خلاف الظاهر فصار رکیکا وثانیهما ان الشارح اراد بالرکیک ما یسمیه المجازی ای الباطل دون المعنی الحقیقی حتی یلزم القدح فتدبر هذا آخر ما اردنا ایراده فی هذه الرسالة والحمد لله علی اتمامها العجالة حین اقامتی ببلدة جونفور افاض الله علی اهلها الخیر فی الواحد والعشرین من الشوال المنسلک سنة التاسع والستین بعد المائتین من هجرة رسول الثقلین علیه وآله صلوة رب المشرقین مادام وجود القمرین ✣

خاتمة الطبع بحول الله الخالق الجلیل وقوة القادر الجمیل رساله نادره بامضامین بسیط وعجاله نافعه عبارت سلیط مسمی **بالقول المحیط فیما یتعلق بالجعل المولف والبسیط** تصنیف زبدة المدققین قدوة المحققین جامع علوم معقول ومنقول واقف موزفروع واصول ذی صراط مستقیم مولانا حافظ **محمد عبد الحلیم** ادام الله لکریم تصحیح سراپا بجناب **ابو الطیب محمد یعقوب** در مطبع فضل المطابع **بنجم العلوم** واقع دار العلم اهل فرنگی محل بتاریخ بیستم ماه ربیع الثانی سنه ۱۲۷۱ هجری حلیه طبع در بر گرفته مطبوع طبلع شائقین خرد گزین دید

نحمدہ المولی الجلیل علی ان وفق لعبد الدلیل

لطبع حاشیۃ التہذیب من المحقق الدوانی علی احسن المنوال المشتہرۃ

ابن البحر النحریر ذی الفضل الخطیر مولانا الحافظ الحاج محمد عبد الحلیم مدظلہ المکرم

فی المطبعۃ المعروفۃ بافضل المطابع المنسوبۃ الی محمد یعقوب الانصاری

بسم الله الرحمن الرحيم

تهذيب المنطق والكلام توشيحه بذكر الفضل المنعام وترشيحه بالصلوة و

السلام على صفوة الانام وآله وصحبه الغر الكرام وبعد فهذه عجالة نافعة

وعلالة رائعة تروى غليل طالبي ضالة الميزان وتشفي عليل السائقين الى

مساق البرهان لم التقت الى ما اشتهر فالحق احق بالاتباع ولم اجمد على

ما ذكر فلسان النظر ابساكم بل محضت النصح التصيح ومحضت عن زبد الحق الصريح

وانيت بتحقيقات خلاعنها الزبر المتداولة واشرت الى تدقيقات لم تحوها

بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لله

الصحف المتطاولة المتناولة مع انى ملئتها بالاستعجال على طريق الارتجال

حال اشتغال بعض من له توقد فى الذكاء والاشتغال وفقه الله تعالى بالاستكمال

وترقاه الى معارج الكمال بمنطق التهذيب لذى هو العلم فى رشاقة الترتيب

فليسعد بها كل ذكى وليصن بها كل غبى وغوى ولئن رددها القاصرون

فيقبلها الماهرون وان ذمتها الجهلة فسوف يمدحها الكملة هذا والى

التكلان انه خير من اكان لا نعبده ولا نستعين الا اياه ولا حول ولا قوة

الا بالله قوله الحمد هو الوصف بالجميل على جهة التعظيم والتبجيل والمراد

بالجميل الاختيارى لانه صفة للفعل وهو لا يكون الا بالاختيار كذا ذكره

المصرح فى حاشية الكشاف والمدح يعم الاختيارى وغيره يقال مدحت

اللؤلؤ على صفائها ولا يقال حمدتها وقيل المدح ايضا مخصوص بالاختيارى

الذی هدانا سواء الطریق

وسئل اللؤلؤ مصنوع وقیل الحمد یعم الاختیاری وغیره ایضا کالمدح الا
یجب ان یکون المحمود علیه اختیاریا بخلاف المدح وعلیه لانه اعم فتامل

قوله الذی هدانا الخ قیل الهدایة الدلالة علی ما یوصل الی المطلوب وقیل بل الدلالة
الموصلة الی المطلوب ورجح الاول ونسب الثانی الی البعض ونقض الثانی بقوله تعالی
واما ثمود فهدیناهم فالاول منقوض ایضا بقوله تعالی انک لا تهدی من
احببت واحتمال التجوز مشترک وللمناقشة فی امتناع حمله علی هذا
المعنی مجال فتامل وقال المصرح فی حاشیة الکشاف وما حاصله انها تتعدی
بنفسها وبالی وباللام ومعناها علی الاول الایصال وعلی الثانی والثالث
اراءة الطریق فافهم قوله سواء الطریق ای الطریق المستوی
والصراط المستقیم والمراد به نفس الامر عموما ولک ان تخصه

وجعل لنا التوفيق خير رفيق والصلوة على من ارسله هدى هو بالافتداء حقيق

بالاسلام لكن الاول انسب قوله وجعل لنا التوفيق خير رفيق التوفيق

جعل الاسباب موافقة للمطلوب ثم خص بالخير وحاصله توجيه الاسباب

باسرها نحو المسببات وقوله لنا الظاهر فيه من حيث المعنى تعلقه برفيق

لكن اللفظ لا يساعده لامتناع تقديم ما في حيز المضاف اليه عليه وله

المعمول لا يقع الا حيث يصح وقوع العامل فاما ان يتعلق بمحذوف يفسره

المذكور او يقال الظرف مما يتوسع فيه اذ لكفيه رائحة من الفعل على

محاذاة ما ذكره قدس سره في قول صاحب التلخيص وكثرها للاصول جميعا

واما تعلقه بجعل فركيك من حيث المعنى كما لا يخفى على من له فطرة سليمة

وفطنة مستقيمة قوله والصلوة على من ارسله هدى قيل هو مصدر بمعنى

الفاعل والظاهر انه اسم للحاصل بالمصدر اطلق عليه مبالغة قوله هو بالافتداء

ونوراً به الاهتداء يليق وعلى آله واصحابه الذين سعدوا في مناهج

الصدق بالتصديق وصعدوا معارج الحق بالتحقيق وبعد فهذا

الحاضر في الخارج لا يستقيم الا بان يراد به الاشارة الى نقوش الكتابة

دون الالفاظ ودون معانيها ودون المركب من الثلثة ودون

الاثنين منها ولا يخفى انه لا يناسب هذا المقام للاخبار عنه بغائب

تهذيب الكلام الا بان يحمل على المجاز تسمية للمعبر باسم المعبر عنه

وفيه نظر بعد لا يخفى على المستيقظ لان الحاضر من النقوش لا يكون

الا شخصا ومن البين انه ليس المراد وصف ذلك الشخص ولا تسميه

ذلك الشخص بذلك الاسم بل الغرض وصف نوعه وتسميه وهو النقش

الكتابي الدال على تلك الالفاظ المخصوصة اعم من ان يكون ذلك الشخص او غيره

مما يشاركه في ذلك المفهوم ولا شك في انه لا حضور لهذا الكلي في الخارج

غاية تهذيب الكلام في تحرير المنطق والكلام وتقريب المرام

فلا إشارة إلى الحاضر في الذهن أحسن على جميع التقديرات ومن ههنا

علمت ان اسامي الكتب من قبيل اعلام الاجناس فتفطن قوله

غاية تهذيب الكلام اي هذا الكتاب كلام مهذب غاية التهذيب او تصنيف

لما كان يلزم منه حمل المعنى المصدري على الذات ضرورة

احد التفسيرين فقال اي آه ١٢ عماد

هذا الكتاب غاية تهذيب الكلام والثاني كما ترى وتوجيه الاول

هذا ليس بان يكون الاشارة الى تصنيف الكتاب لان المقصود المتعارف تعريف المدون للاتدوين على ان تكون

الاشارة اعيانية بخلاف الالفاظ والمعاني بل بجذف المضاف ١٢

لا يخفى قوله في تحرير المنطق والكلام اي تنقيحهما وتبيينهما بيانا واضحا

خاليا عن الحشو والتطويل والظرفية مجازية تشبيها للشمول

الذي هو زيادة معينة على اصل المراد بلا فائدة ١٢ عرفان

العموم بالشمول الظرفي واستعارة لفي الموضوعة للثاني للاول

قوله وتقريب المرام اي هذا مقرب على صيغة اسم الفاعل غاية

التقريب للمرام الى الافهام ويحتمل ان يكون التقريب معطوفا على التهذيب

حاصل هذا الدفع انا لا نسلم ان التقريب معطوف على التهذيب

مع فهم ١٢

او غاية تقريب المرام كما في ١٢

الاشارة بانا نؤ ١٢

من تقرير عقائد الاسلام جعلته تبصرة لمن حاول التبصر لدى الافهام وتذكرة لمن اراد ان
يتذكر من اولى الافهام سيما الولد الاعز الحفى الحرى بالاكرام سمى حبيب الله عليه التحية و
السلام لازال له من التوفيق قوام ومن التائيد عصام وعلى الله التوكل وبه الاعتصام

التحرير والمعنى هذا غاية تهذيب الكلام في تقريب المقاصد الى سوق الدليل
على وجه يستلزم المطلوب قوله من تقرير يحتمل ان يكون بيانا للمرام والتعلق
بالتقريب بعيد قوله عقائد الاسلام الاضافة بيانية او للملابسة ويمكن ان
يراد بالاسلام اهله على طريق المجاز المرسل ومجاز بالحذف قوله جعلته تبصرة
بمعنى اسم الفاعل اى مبصرا وكذا تذكرة قوله لدى الافهام اى تفهيم الغير
قوله سيما الولد السى بمعنى المثل يقال هما سيان اى مثلان ومعنى لا سيما لا مثل
وما زائدة او موصولة او موصوفة هذا اصله ثم استعمل بمعنى التخصيص وقد
لا في اللفظ لكنه مراد وعد النحاة من كلمات الاستثناء وتحقيقه انه للاستثناء
عن الحكم المتقدم ليحكم عليه على وجه اتم بحكم من جنس الحكم السابق وفيما بعده ثلثة اوجه

القسم الاول في المنطق

الرفع على كونه خبر مبتدأ محذوف او مبتدأ خبره محذوف او الجملة صلة ما او صفته

والنصب على الاستثناء والجر على الاضافة وكلمة ما على الاخيرين

زائدة وقد روي على الاوجه الثلثة قول امرء القيس ع ولا سيما يوم بدارة

بجلي قوله القسم الاول في المنطق القسم الاولى هو الطرف الاول من الكتاب على

معانيه التي سبقت الاشارة اليها من النقوش المخصوصة او الالفاظ المخصوصة

باعتبار دلالتها على المعاني المخصوصة او المعاني المخصوصة من حيث عبر عنها

بالالفاظ المخصوصة او المركب من اثنين منها او من ثلث منها معانيه المحتملة

سبعة ثلثة احادية وثلثة ثنائية وواحد ثلاثي وعلى التقادير

فالظرفية في قوله في المنطق مجازية اقامة للشمول العمومي مقام

مقدمة

اى مقدمة العلم

الشمول الظرفي ما بحسب الوجود فقط وهو فيما سوى المعنى الثالث او بحسب الصدق

فلما ان البطون بحيط المظروف لكل العالم بحيط الخ ص ٢ او بالكون الخ

وهو فيه وفي المعنى الثالث خاصة يكون من قبيل كون الجزء في الكل

اى المعاني ١٢

بناءً على ان المنطق بمجموع المسائل قوله مقدمة الخ بكسر الدال وفتحها

بمعنى ما يذكر قبل الشروع في المقاصد لارتباطها به ونفعه فيها وهي مقدمة الكتاب

واما مقدمة العلم فهي ما يتوقف عليه الشروع في مسائله وهو معرفة

حده وغايته وموضوعه فمقدمة الكتاب هي طرف من الكلام ومقدمة

اى التعريف ان كان رسما ١٢ موضوع العلم ما بحث عن عوارضه الذاتية فيه ١٢

العلم هي الادراكات التي يتوقف عليها ادراكات مسائل العلم

اى معرفة الحد والموضوع والغاية ١٢

فالمبتغى هو مقدمة الكتاب وادراكات مبتغاها هي مقدمة العلم فلا يرد

الحاصل ان الالفاظ الموضوعة بازاء مستفادات مقدمة العلم هي مقدمة الكتاب ١٢ منه

اى علامة الاستفتاح الخ ١٢

ما قيل من ان المصنف جعل الامور الثلثة في المطول نفسها مقدمة العلم

شرح تخليص المفتاح ١٢

العلم

وفی شرح الرسالة مقدمة الکتاب لانه انما جعل هناک عبارة عن الامور الثلثة متقدمة الکتاب لادراکاتها وجعل فی المطول نفسها مقدمة العلم وارادة ادراکاتها الا انه تسامح فی العبارة قوله العلم الخ هو الصورة الحاصلة من الشیء عند العقل انتقل حصول صورة الشیء فی العقل لما فیه من المسامحة من حیث ان العلم هو نفس الصورة لانه من مقولة الکیف علی الاصح لا حصولها الذی هو النسبة بین الصورة والعقل ولان المتبادر من صورة الشیء الصورة المطابقة فلا یشمل الجهلیات المرکبة ولانه یخرج عنه العلم بالکیفیات المادیة عند من یقول بارتسام صورها فی القوی والآلات وهو مطلق الصورة الحاضرة عند المدرک سواء کانت عین ماهیة وهو فی التصور بالکنه او غیرها وهو فی غیره

وجه عدم الورود

حیث قال الاول بیان الخ حقه ان

الکتاب لادراکاتها

هذا بناء علی ان المقدمة هی الادراکات وان کانت نفس المعانی فلا حاجة

تسامح فی العبارة

هذا تعریف للعلم الاطلاقی

قوله العلم الخ

حیث اطلق نفسها وارادة ادراکاتها

انتقل حصول صورة الشیء فی العقل لما فیه من المسامحة من حیث ان العلم هو نفس

لم تعرف العلم بحصول صورة الشیء فی العقل کما هو المشهور لان العلم حصول الصورة فی العقل

الصورة لانه من مقولة الکیف علی الاصح لا حصولها الذی هو النسبة بین

کما فی المقولات

الصورة والعقل ولان المتبادر من صورة الشیء الصورة المطابقة فلا یشمل

المتبادر ان الصورة الغیر المطابقة

الجهلیات المرکبة ولانه یخرج عنه العلم بالکیفیات المادیة عند

فلا یکون التعریف مشهورا للعلم حینئذ

من یقول بارتسام صورها فی القوی والآلات وهو مطلق الصورة الحاضرة

وفی بعض النسخ والمراد بها مطلق الخ

عند المدرک سواء کانت عین ماهیة وهو فی التصور بالکنه او غیرها وهو فی غیره

ای الصورة الحاصلة ای المدرک

ان كان اذعانا للنسبة فتصديق

وسواء كانت تلك الصورة غير الصورة الخارجية وهو في العلم
السلوتة لها بالعرض ١٢ ق

الحصولي وعينها وهو في العلم الحضوري وسواء كانت في ذات المدرك

كما في علم النفس بالكليات او في الاتها كما في علمها بالمحسوسات وسواء
الى الناطقة ١٢ الاول ١٢ الى اصحاب الباطنة ١٢ اى بالمعاني الخاصة ١٢ والقيم ١٢

كانت عين المدرك كما في علم الباري تعالى شانه بذاته او غيره كما في
عينية محضة ١٢ فانه عين ذاته المنكشفة بذاته على ذاته فهو علم وعالم ومعلوم ١٢ ق

علمه تعالى بسلسلة الممكنات وقد يخص ههنا بالعلم الحصولي
ضرورة ان علمه الاجمالي الحقيقي المتعلق بذاته وبغيره عينه تعالى فلو كان بين المدرك والمعلوم ايضا فيما تعلق بالممكنات لزم

او الحادث معللا بان الانقسام الى البداهة والكسبية انما يجري
الى التصور والتصديق

فيهما ولا حاجة اليه فان الانقسام يجري في المطلق وان لم يجر في
الى الحصولي والحادث ١٢ دليل دال للقول الصاحبية ١٢ اى مطلق العلم ١٢

كل نوع منه على انه تخصيص للفظ من غير ضرورة داعية اليه
علاوة على انه نجيبة ١٢

مع ان التعميم انسب بقواعد الفن قوله ان كان الخ
دليل ثان او ثالث ١٢

تم بالخير والصلاح والعكس ١٢

عدل المصرح عن العبارة المشهورة وهي ادراك ان النسبة واقعة او ليست
واقعة لانه يدخل فيها التخييل فانه ادراك وقوع النسبة او لا وقوعها
وكان الشك والوهم ضرورة ان المدرك في جانب الوهم هو الوقوع او اللا
الا ان تلك الادراكات ليست على وجه الاذعان والتسليم بل على
سبيل التخييل والتجويز وفي هذا اشارة الى تحقيق المرام وفي هذا المقام وهو ان
التصديق نوع آخر من الادراك مغاير للتصور مغايرة ذاتية لا باعتبار
المتعلق كما يشهد به الوجدان السليم وان التصور متعلق ايضا بما تعلق
به التصديق اعني النسبة واقعة او ليست بواقعة اذ لا حجر فيه
فيتعلق بكل شيء قوله والا فتصور سواء لم يكن ادراكا للنسبة صلا

كتصور الاطراف وادراكها لا على وجه الاذعان اما بان لا يقبل

تلك النسبة تعلق الاذعان كالنسبة التقييدية والاسنادية وامّا

بان تكون قابلة له لكن لم يحصل الاذعان بها كما في الصور المذكورة

قوله ويقتسمان بالضرورة اى يأخذ كل من التصور والتصديق

قسما من الضرورة اى الضروري والاكتساب اى المكتسب بالنظر

بالضرورة يعني ان انقسام كل من التصور والتصديق الى الضروري

والنظري بديهي فان كلّ عاقل يجد في نفسه انه يحصل له بعض التصورات

والتصديقات كتصور الحرارة والبرودة والتصديق بان

الكل اعظم من الجزء من غير نظر واكتساب ويحصل له

بعض آخر منهما التصور بالملك والجن والتصديق بان

العالم حادث بالنظر والاكتساب وهذا الطريق يعني الاحالة الى

البداهة اسلم من تكلف الاستدلال عليه بانه لو كان الكل

من كل منهما نظريا لدار او تسلسل او بديهيا لما اختفى

منهما الى الفكر فانه مع ما فيه من التوقف على امتناع

اكتساب التصديق من التصور ثم على حدوث النفس على

ما هو المشهور لا يتم الا بدعوى البداهة في مقدمات الدليل و

اطرافها وذلك كاف في نفي كسبية الكل فلا حاجة الى الدليل

عليه ثم لا بد من دعوى البداهة في ثبوت الاحتياج الى الفكر

بل لاحظ ١٢

وذلك بعينه دعوى البداهة فى عدم بداهة الكل فظهر ان الاستدلال

يؤل بالاخرة الى دعوى البداهة فى المطلوب فليكتف به اولا فافهم

ذلك فانه مما لا بد منه من غيرنا وانظمه فى سلك نظائره المنثورة

فى هذه الحواشى قوله الضرورة والاكتساب بالنظر المشهور

فى تعريف الضرورى والنظرى ما يتوقف حصوله على النظر وما

لا يتوقف حصوله عليه ويرد عليه ما من تصور وتصديق لا يمكن

حصوله بلا نظر بل بالحدس لان صاحب القوة القدسية يعلم المطالب

كلها بالحدس ولا يمكن الجواب بانها تكون بديهية بالنسبة

اليه نظرية بالنسبة الى غيره اذ حصول تلك القوة لكل فرد ممكن

فلا يتوقف حصوله بالنسبة اليه على الفكر اذ التوقف ان لا يمكن حصول

الشئ الا بعد شئ آخر والجواب انا لا نسلم ان التوقف ما ذكرتموه فانهم

جوزوا تعدد العلل المستقلة للمعلول الشخصي على سبيل التبادل بان يكون

هناك علتان يمكن حصول المعلول بكل منهما لو حصل ابتداء

ثم اذا وجد باحدى العلتين لا يمكن حصوله بالعلة الاخرى

ولا شك انه يمكن حصول المعلول بدون كل منهما لامكان وجوده

بالاخرى فلو كان التوقف ما ذكرتم لم يكن شئ منهما علة له اذ العلة ما يتوقف

عليه الشئ هذا خلف بل التوقف هو الامر المصحح لدخول الفاء ولا شك

في انه يصح في الصورة المذكورة ان يقال تحقق تلك العلة فتحقق المعلول وكذا

وهو ملاحظة المعقول لتحصيل المجهول

اذا حصل العلم بالكسب صح ان يقال حصل الكسب فوجد العلم وان امكن

حصول العلم بغير هذا الطريق سلمنا ذلك لكن لا نسلم امكان حصول هذا

العلم المخصوص بغير الكسب فان العلم الحاصل بالكسب غير العلم الحاصل بأحد

بالشخص ومن عرفهما بما لا يحتاج في تحصيله الى نظر وفكر ويحتاج اليه فالاعم

عليه اهون فان الفاقد للقوة القدسية حيرهو فاقد يصدق عليه انه

يحتاج في تحصيل المطالب كلها الى الفكر قطعا فكان هذا المعنى هو المراد من

عرفهما بالتوقف وعدمه ومن هذا البحث يعلم ان النظرية والبديهة تختلفان

باختلاف الاشخاص والاوقات فتامل **قوله** وهو ملاحظة المعقول

لتحصيل المجهول اذ لما كان معرفة القسم الثاني بل القسمين موقوفا على

قال المصنف

معرفة النظر عرفه والملاحظة توجه النفس نحو المعلوم كما يظهر لك

اذا حصل فيك صورة الشيء والتفت اليه بها وربما يخلف الملاحظة

عن حصول صورة الشيء بان يجعل تلك الصورة آلة للملاحظة غير

ذلك كما في معاني الحروف وغيرها فالنظر هو توجه النفس والتفاتها

الى المعقول اي ما حصل صورته في العقل لتحصيل امر مجهول تصوري او كان

ذلك المعقول والمجهول تصديقا واحدا كان ذلك التصور كما في الحد

بالفعل وحده والرسم بالخاصة وحدها او كثيرا كما في غيرهما والحكم

ان النظر والفكر كالمترادفين على ما قاله ناقد المحصل وللمتهوك

في تعريفهما ترتيب امور معلومة ليتساوى له مجهول

قاضي ارتضا على ان

قوله كما يظهر لك

قوله وربما يخلف الملاحظة

قوله عن حصول صورة الشيء

قوله ذلك كما في معاني الحروف

قوله الى المعقول اي ما حصل صورته في العقل

قوله ذلك المعقول والمجهول

قوله بالفعل وحده والرسم بالخاصة

قوله ان النظر والفكر كالمترادفين

قوله في تعريفهما ترتيب امور معلومة

وأورد عليه بانه يخرج منه التعريف بالمفرد كالفصل وحده

الخاصة وحدها والجواب بان المعرف يجب ان يكون معلوما بوجه ما

فالتعريف بالمركب من ذلك الوجه والمفرد أو بان التعريف بالمفرد

انما يكون بالمشتقات وهي مركبة من حيث اشتمالها على الذات والصفة

او من حيث انها اعم بحسب المفهوم فلابد من قرينة مخصصة فالتعريف

بالمفرد مركب من معنى المشتق والقرينة أو بما قال الشيخ بان التعريف به

قد يخل لا يقم بعضه وبعضه يقضي الى نوع تكلف فلذلك عدل

المصر الى هذا التعريف لشموله جميع افراد النظر بلا كلفة سواء كان

بالمفرد او بالمركب معلوما كان او مظنونا او مجهولا بالجهل المركب

وقد يقع فيه الخطاء فاحتيج الى قانون يعصم عنه وهو المنطق

ثم اعلم ان المراد بالملاحظة هو التوجه نحو المعلوم قصدا كما نبه عليه بقوله

سيما وقد قيد بالغاية فلا ينتقض بتعقل المبادي المرتبة دفعة بالحد لانه

ليس بقصد النفس واختياره بل يجب له بغير اختياره اما عقيب شوق وتعب او

بدونهما فافهم قوله وقد يقع فيه الخطاء فاحتيج الى قانون يعصم عنه وهو

المنطق اي وقد يقع فيه الخطاء كما نشاهده منا ومن غيرنا اذ لولاه

لما تناقض النتايج التي تتادى اليها الافكار فاحتيج الى قانون الخ

قاعدة كلية يستنبط منها احكام الجزئيات يعصم ذلك

القانون الذهن عن الخطاء اذا روعي وهذا التقرير وافق

حاجة فيه الى اثبات عدم كفاية الفطرة الانسانية في التمييز بين

الخطاء والصواب اذ وقوع الخطاء في الفكر كاف في استلزام الاحتياج

دليل لقوله لا حاجة الخ ١٢

الى العاصم على انه لو كفت لوقع الخطاء وقوعا شائعا جسيما

اى عن الخطاء وهو المنطق ١٢ اى كثيرا ١٢

عليه لفظ قد التحقيقية ولهيئة الاستقبالية الاستمرارية نحو

لانه قال وقد يقع بلفظ قد وصيغة المستقبل ١٢

حديث نظرية المنطق وبداهة اذ لا حاجة اليه في بيان الحاجة

وان كان ستعرف انى في هذا المقام ١٢ اق دليل لقوله طوسى ١٢ اى الى المنطق ١٢

فان قلت ان وقوع الخطاء بالفعل انما يستلزم الاحتياج الى الطرق

ايراد على اثبات الحاجة اى المنطق ١٢ اى مادة من المواد ١٢

الفكرية ومواده ما على الوجه الجزئي لا على الوجه الكلي فانه عالم

يعرف الطرق الجزئية لم يحصل التمييز بين الخطاء والصواب لان

تنزلنا عن ذلك فنقول انما ثبت الاحتياج الى معرفتها اما على

الوجه الكلي او على الوجه الجزئي فقد ثبت الاحتياج الى الاعم من المنطق

قوله فنقول لا يجدي نفعا لان الكلام في ثبوت الاحتياج الى المنطق ١٢ منه

قوله فنقول ١٢ منه

لا اليه فلا يتم التقريب قلت وقوع الخطاء بالفعل يستلزم صدم بداهة

جميع تلك الطرق والمواد وقد بين ان العلم اليقيني بالجزئيات النظرية

انما يحصل من الكليات فقد ثبت الاحتياج الى قانون في اكتساب المطالب

في الجملة ولا نعني بالاحتياج ههنا الا هذا القدر وفيه نظر وله جواب قوله

وموضوعه آه موضوع كل علم ما يبحث فيه عن عوارضه الذاتية اى يرجع

البحث اليها وهي الخارج المحمول الذي يلحق الشئ لذاته او لما يساويه على

ما ذكره المتاخرون وذلك البحث اما بان يجعل موضوع العلم بعينه

موضوع المسئلة ويثبت له ما هو عرض ذاتي له كالجسم الطبيعي في قولهم كل

جسم فله حيز طبيعي او بان يجعل نوعه موضوع المسئلة ويثبت له ما هو عرض ذاتي

كالحيوان في قولهم كل حيوان فله قوة اللمس والفلك لا يقبل الخرق و

اي المتقابلين وهو العلماء الطبيعيين ١٢ — سقوط قوله فلا يحوان الواقع في قوله كالحيوان ١٢

الالتيام او يثبت له ما يعرضه لا مراعى بشرط ان لا يتجاوز في العموم

اي نوع موضوع العلم الواقع موضوع المسئلة ١٢

عن موضوع العلم كما صرح به ناقدا للتنزيل كقول الفقهاء

وهو المحقق الطوسي ١٢

كل مسكر حرام او يجعل عرضه الذاتي او نوعه موضوع المسئلة و

اي المسئلة ١٢ — الضمير اي موضوع العلم ١٢

يثبت له العرض الذاتي له او ما يلحقه لا مراعى بالشرط المذكور

كقولهم كل متحرك بحركتين مستقيمتين لا بد ان يسكن بينهما

اي الطبيعيين ١٢

فقولهم ما يبحث فيه عن عوارضه الذاتية محمل تفسيره ما ذكرناه اذ لا يرد

تفريع على ما مر ١٢ — خبر لقوله فقولهم ١٢ — اي الاجمال ١٢

في انه يبحث في العلم عن الاحوال المختصة بانواع موضوع العلم كما مر

بل ما من علم الا ويوجد فيه ذلك كما يظهر لمن تتبع وقد نص

تفريع ١٢ — الواو لمحال ١٢

الشيخ في الشفاء بعد ما عرف موضوع الصناعة بما يبحث فيه عن

الاحوال المنسوبة اليها والعوارض الذاتية لها على ان المسائل هي القضايا

التي محمولاتها اعراض ذاتية لهذا الموضوع او لانواعه او عوارضه

ويمكن ان يكون قوله عن الاحوال المنسوبة اليها اشارة الى المحمولات

التي ليست اعراضا ذاتية لنفس موضوع العلم كما مر تفصيله

بل لانواعه وغيره ١٢

واما تعريف المتاخرين حيث لم ياخذوا الا الاعراض

الذاتية للموضوع فاما محمول على المسامحة اعتمادا على ما يفصل

في مقامه او مبني على الفرق بين محمول العلم ومحمول المسئلة كما فرق

بين موضوعهما فيكون محمول العلم ما يحمل اليه محمولات المسائل

بيان للفرق ١٢

على طريق التردد مثلا امتناع الخرق مع المحمولات التي تقابله اذا

الثابت للفلك الذي هو نوع من الجسم الطبيعي الذي هو موضوع العلم

اخذ على وجه التردد كان عرضا ذاتيا للجسم الطبيعي فانه لا يخلو عن

احدهما فان قلت لا حاجة الى ذلك اذ المعتبر في العرض الذاتي

شموله لجميع افراد الموضوع اما على الانفراد او على سبيل التقابل

وكل من محمولات المسائل مع مقابلاتها اعني محمولات المسائل

الاخر شامل لجميع افراد الموضوع فيكون عرضا ذاتيا له قلت قد صرح الشيخ

وغيره بان ما يلحق الشيء لامر اخص وكان الشيء محتاجا في لحوقه الى ان يصير

نوعا ما يتهيأ لقبوله ليس عرضا ذاتيا له فان قلت لم يجعل الشيخ رح

خارجا عن العرض الذاتي مطلقا كيف وقد مثل العرض الذاتي على

سبيل التقابل بالاستقامة والاضداد والزوجية والفردية مع انه قد

حقق هو وغيره ان المستقيم والمنحني مختلفان نوعا وكذا الزوج

والفرد بل انما اخرجه عن القسم المختص على الاطلاق حيث قال في الفصل

الرابع من المقالة الثانية من الشفاء والقسمة المستوفاة الاولية اما ان

تكون بفصول واما ان تكون بعوارض هي للجنس ايضا اولية مثل

قولنا كل كم اما مساو او غيره وقولنا كل جسم اما متحرك او ساكن واما

بعوارض لا تكون للجنس اولية وان كانت القسمة بها اولية وذلك اذا

كانت العوارض انما تعرض للجنس اذا صار نوعا معينا مثل قولنا كل

عدد اما زوج او فرد فالزوج والفرد ليسا بعوارض للعدد اولا فما لم يصر

العدد نوعا معينا كالزوج والفرد لان الزوج والفرد عوارض

لازمة لانواعه وكذلك قسمة الحيوان الى الضاحك و

غير الضاحك لان هذه عوارض تعرض للانسان وغيره بعد ان قلت

طبائعها النوعية ولا يكفي طبيعة الجنس في ان يعرض لها شئ

من هذه العوارض فهي من حيث القسمة اولية للجنس واما

بذاتها فليست اولية قلت هذا الكلام من الشيخ تصريح بان

هذا الشامل على سبيل التقابل من الاعراض الذاتية مساوية و

ان العرض الذاتي ههنا بالحقيقة هو القسمة لا كل واحد من القسمين

ولا شك ان البحث لم يقع صريحا في شئ من المسائل عن المفهوم

المراد بين القسمين الذي هو العرض الذاتي بالحقيقة فلا بد ان يصار

لموضوع العلم ١٢

الى ما ذكرنا وايضا قد شرط الشيخ في الشامل على سبيل التقابل

جواب ثان عن قوله فان قلت لا حاجة الخ ١٢

ان لا يخلو الموضوع عنه وعن مقابله بحسب المضادة او بحسب

الذي هو معروض ١٢

العدم الذي يقابله خصوصا مثل الخط بالنسبة الى الاستقامة

فان الانحناء ضد الاستقامة ٢ ج

والانحناء والعدد بالنسبة الى الزوجية والفردية وقال ما يخلو

الموضوع عنه لا الى مقابل مثله بل الى سلب فقط فهو عرض غريب وحاصل

وامسواه عرض ذاتي ١٢

كلامه انه لا بد ان يكون مع ضده او عدمه شاملا لافراد

لـ الصارس ١٢

الموضوع وتلك المحمولات ربما لا يكون بينهما تقابل التضاد ولا

لـ محمولات المسائل ١٢

العدم والملكة كما في الاحوال المخصوصة بانواع الجسم الطبيعي من

الافلاك والمعادن والنباتات والحيوانات اذ المراد بالتضاد

هذه كلها انواع للجسم الطبيعي الذي هو موضوع للعلم الطبيعي ١٢

ههنا التضاد الحقيقي والذي يدل عليه انه قال القسمة الاولية بالاعراض

الذاتية قد يكون بتقابل كقولنا كل خط اما مستقيم او منحن وكل عدد

اما زوج او فرد وقد يكون بغير تقابل كقولنا ان من الحيوان ما

هو سابح وما هو ماش ومنه زاحف ومنه طائر فقد جعل القسمة

الاخيرة لا على سبيل التقابل مع تحقق التضاد المشهوري فيما بين

الاقسام ولقد اسبغنا الكلام وقد بقي بعد قائق في هذا المرام

تركناها لضيق المقام وانما اتبعنا اثر قول الشيخ تكثرا الى مدارك

الصحفية الجهال العارفين للحق بالرجال واما المتفعون عن

المعلوم التصوري والتصديقي من حيث يوصل الى مطلوب تصوري

فيسمى معرفا او تصديقي فيسمى حجة

حضيض النقص الى ذروة الكمال فيتجلون بنور البصيرة جلية الحال

ولا يلتفتون الى ما قيل او يقال قوله المعلوم التصوري الخ اي

موضوع المنطق المعلوم التصوري من حيث انه يوصل الى مطلوب

تصوري والمعلوم التصديقي من حيث انه يوصل الى مطلوب

تصديقي وقد خالف الظاهر المشهور في قصر البحث على الموصل

القريب في القسمين حيث قال الاول فيسمى معرفا وفي الثاني يسمى حجة

فان بحث المنطق في التصورات والتصديقات لا يختص بالموصل القريب

الذي هو المعرف والحجة بل يبحث عن الايصال البعيد فيهما والابعد

في التصديقات ولعل ذلك تصرف منه بضم النشر او اجماع جميع المباحث

الى الموصل القريب حتى يكون قولهم الجنس كذا فى قوة ان الحد

مولف من الامر الذى هو كذا او المعرف جزؤه كذا وقس عليه

حال القضايا اذ لا شك انه يحصل بحسب تلك الاحوال احوال

الموصل القريب ونظير ذلك ما يرتكبه من يجعل موضوع

الطب بدن الانسان فى قولهم الزنجبيل حارة معناه بدن

الانسان يتسخن باكل الزنجبيل فلا يستبعد كثيرا

خاتمة الطبع

اعلم ان التهذيب كتاب موجز يتعجب منه الناظرون مفيد اكب عليه

العلماء ون يحتوى على غرر الفوائد ودرر الحقائق كيف لا وقد صنفه الحبر

الفهامة المشتهر بالفضل بين الانام سعد الملة والدين مسعود بن عمر

التفتازانی فی سنة تسع وثمانین وسبع مائة وولد سنة اثنی عشرین
وسبع مائة فی قریة تفتازان من ولایة النسا فی شهر صفر وفرغ من
التحصیل فی زمان قلیل ووصل فی مضمار العلوم الی نهایة لم یبلغ معاصروه
الیها وصنف تصانیف منها شرح الزنجانی فی علم الصرف صنفه حین
کان عمره ست عشرة سنة بترمذ سنة ثمان وثلثین وسبعمائة
ومنها شرحا تلخیص المفتاح فی علم المعانی والبیان والبدیع المطول
والمختصر المسمی بتشتت الحال وجمود البال ومنها شرح الرسالة الشمسیة
فی علم المنطق المعروف بالسعدیة ومنها شرح العقائد النسفی فی علم
الکلام ومنها شرح القسم الثالث من مفتاح العلوم للسکاکی ومنها التلویح
شرح التوضیح فی اصول الفقه ومنها حاشیة شرح مختصر الاصول
للعضدی ومنها فتاوی فی الفقه الحنفی ومنها حاشیة تفسیر الکشاف
وغیرها وکان شافعیا لکنه انصف فی التلویح اذ ما کان له تعصب
وکان معززا عند الامیر تیمور کورکان حتی کان الامیر یجالسه علی تکرمة
ولذا کان مغبوطا بین الاقران ومع هذا کان خیر الناس ممن ینفع الناس
وجری بینه وبین السید الشریف علی الجرجانی مباحثات کثیرة فی
مقامات عدیدة ومات یوم الاثنین الثانی والعشرین من محرم سنة
سبع وتسعین وسبع مائة وقیل اثنین وتسعین وسبع مائة وقیل

سنة احدى وتسعين وسبع مائة بسمرقند ونقل الى سرخس وحزن فيه يوم
الاربعاء التاسع من الجمادى الاولى وقال السيد الجرجانى فى تاريخ وفاته
عقل را پرسيدم از تاريخ سال حلتش ۞ گفت تاريخش يكى كرطيب الله ثراه
وشرح التهذيب جمع كثير من الكملاء وجم غفير من الفضلاء وعمدة
الشروح شرحه لمولانا جلال الملة والدين محمد الصديقى ابن مولانا
سعد الدين السعد الدوانى وقد قيل فى مدحه ۞ سپهر علم را بود آفتابى
فنون فضل را جامع كتابى وقد قرء اولا على والده ثم على الامام همام
الملة والدين الكلبارگى شارح الطوالع وعلى مولانا محيى الملة والدين
الكوشكنارى وعلى خواجه حسن شاه بقال الدين هما من تلامذة السيد
الجرجانى ولذا عبر الشارح عن السيد بلفظ الاستاذ فى حاشية
شرح التجريد وقرء الحديث على الشيخ صفى الدين الايجى المحدث حتى
صار كاملا فى عنفوان الشباب وقد تلمذ منه اشخاص كثيرة فى عهد
يعقوب مرزا من سكان جرجان وهرموز وكرمان والعراقين وخراسان
وغيرها وولى خدمة الصدارة من اميرزاده يوسف بن مرزا
جهانشاه ثم استعفى عنه فكان يدرس فى المدرسة المسماة بدار
الايتام جزاه الله خير الجزاء عن اهل الاسلام من دار السلام وله
تصانيف عديدة منها شرح اليها كل فى الحكمة الاشراقية ومنها

تنبیه علی الرموز سوی من صرح باسمه

الاسامی	الرموز
حاشیة مولانا عبد الله الیزدی تلمیذ الشارح	ی
حاشیة المیر ابی الفتح	ف
حاشیة مولانا جمال الدین الشیرازی	ج
حاشیة مولانا یوسف کوسج القیرابادی	ک
حاشیة بحر العلوم مولانا محمد عبد العلی اللکهنوی رحمه الله	عب
حاشیة مولانا المفتی محمد ظهور الله اللکهنوی رحمه الله	ظ
حاشیة القاضی ارتضا علی خان المدراسی	ق
ملخص الکتب	مل
حاشیة مولانا عماد الدین اللیکنی	ع

حواش علی شرح التجرید للعلامة القوشجی ومنها رسالة اثبات الواجب تعالی ومنها الاخلاق الجلالی ومنها حاشیة علی شرح الشمسیة للقطب الرازی ومنها حواش علی شرح المطالع ومنها الرسالة المسماة بالزوراء فی الحکمة صنفها قبل ما عمل بوضة اسد الله الاکبر رضی الله تعالی عنه ومنها شرح الزوراء ومنها هذا الشرح لکن ما اتفق له اکماله فاتمه محشیه السید ابو الفتح وتوفی الشارح سنة ثمان وقیل سبع وقیل تسع وتسع مائة وهو دوانی مدفنا ومولدا وکان والده من ذوی نسب وفخار وولی القضاء فوجد ان من اعمال کازرون وهذا ما فی حبیب السیر وکشف الظنون عن اسامی الکتب والفنون واعلام الاخیار وغیرها

کتبه الفقیر المفتاق الی رحمة الرب القوی **محمد عبد الحی** ابن بحر الفضل العمیم مولانا الحاج الحافظ المولوی **محمد عبد الحلیم** ادامه الله الکریم هذا وآخر دعوانا ان الحمد لله رب العالمین والصلوة والسلام علی سید المرسلین وآله اجمعین +

خاتمة الطبع

بتوفیق رفیق قادر ذوالجلال حاشیه ملاجلال بتصحیح وتنقیح کمال بتاریخ هفتم ماه ذیحجة الحرام سنه ۱۳۰۱ هجری بطبع افضل المطابع رونق طبع یافته بقبول انام وبمطبوع خواص وعوام گردید

۱ قولہ لانہ صفۃ الفعل آہ ان قلت ہذا انما یتم لو کان التجمیل صفۃ للاختیاری والمدعی کونہ اختیاریا فلم تم التقریب قلنا انہ بقیاس مساواۃ یتم مع ضم مقدمۃ اجنبیۃ اخری وہی قولنا کل ما ہو صفۃ للاختیاری فہو اختیاری کما ثبت ان التجمیل اختیاری ۱۲ **ملخص** تحقیق **۲ قولہ** وہو یکون الا بالاختیار آہ فحاصل ان التجمیل ان کان صفۃ للفعل والفعل لا یکون الا بالاختیار ثبت ان التجمیل صفۃ لما لا یکون الا بالاختیار وکل صفۃ للاختیاری اختیاری وہو المطلوب آہ وعلیہ فیشکل الحکم بتمامیۃ ایرادات الاول فانا نسلم الصغری الاولی فان التجمیل قد یکون صفۃ لغیر الفعل ایضا کما یقال رجل جمیل کما مر والدلیل یجاب بالمنع ولو سلمنا فلا نسلم الکبری الاولی فان الفعل فی اللغۃ بہم الاختیاری وغیرہ اما نری الی حرکۃ المرتعش خلافہ ۱۲ طواری مع انہ یقال لہ الفعل ولو سلمنا فلا نسلم المقدمۃ الاجنبیۃ فان الصلوٰۃ اختیاریۃ مع ان صفتہا وہو الحسن غیر اختیاری والجواب عن الایراد الاول ان الحصر غیر مراد لشارح بل ہو باعتبار غالب الاستعمال او یقال ان ہذا لو جعل وقع فی کتبہم فالحاصل ان التجمیل وان کان صفۃ لغیر الفعل ایضا لکن التجمیل فی تعریفہم ہو صفۃ للفعل بخصوصہ فلا حرج ووقع الثانی ان الفعل وان کان عاما بحسب اللغۃ لکنہ خاص باعتبار العرف فلا یحتمل لمرتکاذبۃ وبہم انہ فعل وازاحۃ الثالث علی ما قیل ان التجمیل صفۃ مشبہۃ وکل صفۃ للاختیاری اختیاری فہو علیہ المواطاۃ اختیاری والحسن من المحمولات بالاشتقاق کما لا یخفی والمقام اقناعی فلا باس ۱۲ **ملخص الحواشی** **۳ قولہ** الا بالاختیار فیہ ان قولہ تعالیٰ عسی ان یبعثک ربک مقاما محمودا التفسیر کون احمد بالتجمیل الغیر الاختیاری للمحمود لان المقام لا یعمولہ ولا ارادۃ حتی یصدر عنہ الافعال الاختیاریۃ علی انہ یلزم ان لا یصح اطلاق احمد علی ثناء نفس المفضال تعالیٰ لانہ اختیاری فی اصدار الصفات عنہ الا ان یقال ان المراد بالمحمود فی الآیۃ الکریمۃ محمدیۃ عالمیۃ واطلاق احمد علی ثناء تعالیٰ لنفسہ مجاز ۱۲ وقیل فی الجواب عن الاعلاوۃ ان المراد بالاختیاری ما وقع من التجار فی اضالہ وان لم یکن الصفات الماخوذۃ فی احمد بحسب وضعہا صادرۃ عنہ باختیارہ ۱۲ **مولانا محمد ظہور الدرس** **۴ قولہ** کذا ذکرہ المصرح آہ فقد یقال ما قررہ ۱۲ فی حاشیۃ الکشاف من التخصیص بالاختیاری انما ہو فی التجمیل الذی ہو محل کلامنا علی ما فی قول العلامۃ الحمد ہو الثناء والمدح علی التجمیل ہذا التجمیل فی المحمود علیہ ۱۲ انا وقدس سرہ ہہنا تحقیق حری فی دخول الصفات الراجعۃ الی المحمود بہ فالفعل لیس علی ما ینبغی لاقبال لبا ہہنا محمولۃ علی السببیۃ فیکون داخلا فی المحمود علیہ لا فی المقول فی لا یتقبل الفرق بین ما یجیء من ہذا وبین ما یجیء آخرا فتامل الحمد یعم الاختیاری وغیرہ ایضا الا انہ یجب ان یکون المحمود علیہ اختیاریا بخلاف الممدوح علیہ فانہ یکفی التوجیہ ان یقال المقصود من الجمع ذکر مثل ہذا التوجیہ الذی ذکرناہ فی المحمود بہ فی حاشیۃ الکشاف وان کان فی المحمود علیہ فتامل ۱۲ **یزدی** **۵ قولہ** کذا ذکرہ آہ اعلم ان کذا ہہنا علی معناہ الاصلی وہو التشبیہ بشیء شبیہ بشیء آخر والدر لیس من الکنایات او لا یعقل ہہنا الکنایۃ ۱۲ **ظ** **۶ قولہ** لقبال مدحت اللؤلؤ آہ وبہ اندفع ما استشہدوا ان تعلق المدح باللؤلؤ فی محاورا تہم مع عدم اتصافہ بالجمیل الاختیاری لکونہ جمادا یدل دلالۃ ظاہرۃ علی عدم اختصاص المدح بہ بالاختیاری بخلاف الحمد فانہ کما یجب ان یتعلق بالشیء لکونہ جمیلا اختیاریا یقع محمودا لذلک لم یتعلق باللؤلؤ فی استعمالہم فعلم من ہذین ان اختیاریۃ المحمود شرط فی الحمد دون اختیاریۃ الممدوح فی المدح واما لفظ علی فہو فیہا علی ما نص فی بعض النسخ فلیس لہ دخل فی الاستشہاد وذکرہ ہہنا انما ہو من جہۃ امثال المدائح علی السنۃ القوم فتم ہو مستند علی القول الاخیر علیہ وبہ فلا یرد ان الظاہر من التمسک ان التمسک بالصفات ہو لیس کما وہا بل ممدوح علیہ والمقصود اثبات عدم اختیاریۃ الممدوح بہ ۱۲ **قاضی ارتضا علیخان** **۷ قولہ** قبل المدح ایضا آہ قالہ صاحب الکشاف والخالق حیث وقع فی الکشاف ان الحمد اعم المدح اخوان وفی الخالق ان الحمد ہو المدح والوصف بالجمیل فیمکن ان یوجہ کلا ہما من جانب القائلین بخصوص الحمد من المدح بان التجمیل الاخص الواقع فی الکشاف علی التناسب مع الاستغراق الکبیر وہو التناسب فی الحروف دون الترتیب وظاہر ان بین الحمد والمدح تناسب بین الحروف البتۃ لان حروفہما واحدۃ وہی اسمار الدال المہملتان والمیم والفرق بینہما فی الترتیب فان تفسیر الحمد بالمدح الذی وقع من صاحب الخالق تفسیر الخاص بالعام ۱۲ **ظ**

حاشیۂ متعلقہ صفحہ ۴

۹ قولہ علی ہذا للمنی عمل آہ بان یقال ان الارادۃ وان صدرت عنک بحسب الظاہر لکنہا غیر صادرۃ منک بحقیقۃ بخروج ازید الفعل عن

تتمہ حواشی صفحہ ۴

العبیر علی ما بین قولہ تعالی وما رمیت اذ رمیت ولکن اللہ رمی اذ المرمی الی الکفار وان صدر عنہ صلی اللہ علیہ وسلم حسا لکنہ سبحانہ نفی عنہ باعتبار عدم اقتدارہ علی ترتیب اثرہ فالمنفی ہو الارادۃ المقدور لا الارادۃ الظاہرۃ التی ہی شان الرسول علیہ الصلوۃ والسلام فلا تناقض للمعنی الاول بالآیۃ الثانیۃ وہذا تفسیر ما قال فی الحاشیۃ ویمکن ان یقال ان الہدایۃ فی قولہ تعالی لا تہدی بمعنی الدلالۃ علی ما یوصل الی المطلوب بمعنی انک لا تمکن من ارائۃ الطریق لکل من احببت بل انما یمکنک الارائۃ لمن اراد ہا انتہی ۱۲ **ق نہ قولہ** وقال المصرح فی حاشیۃ الکشاف الخ ہذہ محاکمۃ بین الفریقین بان تعریف الفریق الاول مبنی علی ان الہدایۃ تتعدی الی المفعول الثانی بواسطۃ حرف الجر ای الی واللام لا مطلقا سواء تتعدی بنفسہا الیہ او بواسطۃ حرف الجر فلا ینکرون کون الایصال بمعنی الہدایۃ علی تقدیر تعدیتہا بنفسہا الی المفعول الثانی فلا ینتقض بقولہ تعالی انک لا تہدی من احببت لان الہدایۃ فیہ تتعدی بنفسہا الی المفعول الثانی بالمقدر وہو الحق فیرادفہا الایصال وتعریف الفریق الثانی مبنی علی ان الہدایۃ تتعدی بنفسہا الی المفعول الثانی لا مطلقا سواء کانت متعدیۃ بنفسہا او بواسطۃ الحرفین المذکورین فلا ینکرون علی تقدیر کونہا متعدیۃ الی المفعول الثانی بواسطۃ حرف الجر ان معناہا الارائۃ الطریق فلا ینتقض المعنی الثانی بقولہ تعالی وما کنت تہدی الخ فیرادفہا ایضا الارائۃ الطریق او ہی متعدیۃ الی المفعول الثانی المقدر ای الحق بواسطۃ اللام والی فاذن یکون تعریف کل واحد من الفریقین للہدایۃ صحیحا ۱۲ **مولانا ظہور اللہ**

رح ۱۱ قولہ ای الطریق المستوی اہ اشار الی ان سواء مصدر بمعنی الاستواء علی ما صرح بہ صاحب الکشاف فی قولہ تعالی سواء علیہم انذرتہم ام لم تنذرہم واضافتہ الی الطریق اضافۃ الصفۃ الی الموصوف کما فی قولہم صوت الشتی فی الفصل وربما یفسر سواء فی مثل ہذا المقام بالوسط بناء علی ما فی الصحاح من ان سواء الشی وسطہ ووسط الطریق اقرب الی الایصال الی المقصد من اطرافہ ولا یخفی علی من لہ طبع مستقیم ان ذکر الصراط المستقیم الیٰ احمد من ذکر وسط الطریق مطلقا وانسب الی ما استہر فی القرآن من وصف الصراط المستقیم کما یشعر بہ قولہ واہدنا الصراط المستقیم فالتفصیل الاول ہو الاولی کما لا یخفی من حیث المعنی ۱۲ **سید ابو الفتح رح ۱۲ قولہ** والصراط المستقیم فی التفسیر الثانی فائدتان الاولی ان التنبیہ علی ان المراد بالاستواء ہہنا الاستقامۃ والثانی التلویح الی ان فی العبارۃ تلمیحا الی ما فی التنزیل من قولہ تعالی اہدنا الصراط المستقیم وان المراد بالطریق المستوی ہہنا ما یرید بالصراط المستقیم ثمہ ۱۲ **یزدی ۱۳ قولہ** والمراد بنفس الامر عموما اہ ای العقائد الحقۃ الحاصلۃ من الانظار الصحیحۃ وبداہۃ العقل السالمۃ عن شوائب الاوہام عموما مع غول النظر عن خصوصیۃ العقائد الکلامیۃ نظرا لعموم اللفظ ۱۲ ق

حاشیۃ متعلقۃ صفحہ ۶

۱۲ قولہ او لا حضور اہ اعلم ان المراد بالحضور الحضور عند البشیر فالمعنی انہ لا حضور للالفاظ وسعانیہا فی الخارج عند البشیر فی الاشارۃ وہذا صحیح وان اید بالحضور الوجود فی الخارج ویکون المعنی نفی وجودیتہا فی الخارج فیرد علیہ ان الالفاظ والمعانی وان لم تکن موجودۃ مجتمعۃ الا انہا موجودۃ فی ازمنتہا فان الاعدام الزمانیۃ لیست اعدما حقیقیۃ بل ہو غیبوبۃ زمانیۃ فکل شی موجود فی زمانہ کطوفان نوح فانہ موجود فی زمانہ معدوم فی زماننا بل غایتہ ان الالفاظ والمعانی موجودۃ فی زمان المتلفظ بہا غالب فی زمان آخر فنفی وجودیتہا مطلقا غیر صحیح ویجاب عنہ ان المراد نفی وجودیتہا مجتمعۃ عند البشیر ولا شک فی صحتہ فتامل ۱۲ **مولوی محمد عبد الحی سلمہ**

حاشیۃ متعلقۃ صفحہ ۸

۶ قولہ فتنطن فیہ اشارۃ الی اعتراض اورد ہ فی حاشیۃ الحاشیۃ بقولہ ہو انہ لم لا یجوز ان یکون اسماء الکتب من قبیل اسماء الاجناس الموضوعۃ للفرد المنتشر مثل رجل وعلم فکما ان رجلا وعلما مع التنوین لا یطلقان علی المتعدد فکذلک الفتاح والایضاح مع التنوین لا یطلقان علیہ کما ان الفتاح والایضاح بلا تنوین یطلقان علی المتعدد فکذلک رجال وعلم بدون لا یطلقان علیہ انتہی ہذا اذا کان علم الجنس موضوعا للماہیۃ من حیث ہی اسم الجنس للفرد المنتشر کما نقلہ المحشی الحق فی حواشی التجرید عن ابن الحاجب وزعم انہ مذہب جمہور النحاۃ واما اذا کان علم الجنس عبارۃ عن الماہیۃ من حیث الوحدۃ الذہنیۃ والتعین العقلی کما یقتضیہ اطلاق لفظ العلم واسم الجنس عن الطبیعۃ من حیث ہی ہی بالفردیۃ مستفادۃ من التنوین فنقول ان اسماء الکتب لیست من قبیل اعلام الاجناس بل من قبیل اسماء ہا اذ لیست موضوعۃ زائدۃ

تتمہ حواشی صفحہ ۸

سفا میہما ۱۲ **ق ۷ قولہ** نہایۃ التہذیب فیکون فیہ حذف الموصوف والصفۃ ثم اقامۃ معمول المطلق مقامہما وہذا ان جوزنا کون المفعول المطلق غیر لفظ العامل فی غیر المصدر وان لم نجوز فلنا بحذف المصدر ایضاً ثم اقام تالیہ مقامہ ۱۲ **ی ۷ قولہ** نہایۃ التہذیب لیس المفعول المطلق ہہنا من غیر لفظ العامل کما ہو ظاہر لان نہایۃ التہذیب بمعنی اقصی مراتبہ وسر الظاہر ان اقصی مراتب الشی لیس خارجا عنہ بل فرد کامل منہ ۱۲ **ق ۸ قولہ** ای تصنیف آہ فالمبتدء ہو التصنیف ثم حذف المبتدء واقیم المضاف الیہ مقامہ فلا یلزم حمل المعنی المصدری علی الذات ۱۲ **ع ۸ قولہ** والثانی ای اذا کان المقصود توصیف تصنیفہ فہو باطل ولیس المراد بالثانی ما ذکرہ الشارح المحقق بخصوصہ کما ہو المتبادر کما لا یخفی وجہ البطلان ان المقصود توصیف المدون لا التدوین الذی ہو فعلہ علی ان فیہ حذف المبتدء من غیر ضرورۃ وہو من المستہجنات وفی بعض نسخ الشرح والثانی اہب کما تری ولا یظہر وجہ الاہبیۃ الا قلۃ الحذف فتامل ۱۲ **ل ۸ قولہ** وتوجیہ الاول آہ التوجیہ صرف الکلام عن مدلولہ الظاہر الی محل صحیح والمراد بالاول اذا کان المقصود توصیف الکتاب المدون فلخصہ ان صرف کلام المصنف عن ظاہرہ مدلولہ ای حمل المصدر علی الذات علی ما اذا کان المقصود توصیف المدون لا یخفی فانہ یمکن ان یحذف الصفۃ الموصوف وہو کلام مہذب یحمل غایۃ التہذیب منصوبا مطلقا فحکان تقدیر العبارۃ ہکذا ہذا الکتاب کلام مہذب غایۃ التہذیب کما ذکرہ الشارح ویمکن ان یحذف لفظ ذو مضافا علی غایۃ تہذیب الکلام ہکذا ہذا الکتاب ذو غایۃ التہذیب والابلغ ان یحمل المصدر علی الکتاب مبالغۃ وایضا یمکن ان یکون مجازا فی الطرف ویکون التہذیب بمعنی اسم المفعول والتقدیر ہکذا ہذا الکتاب غایۃ الکلام المہذب غیر ذلک بخلاف الثانی فانہ لا بد فیہ من المجاز بالحذف ولا یمکن ان یراد بالاول ما ذکرہ الشارح توجیہ خاصۃ کما لا یخفی ۱۲ **مولوی محمد عبد الحی سلمہ ۱۱ قولہ** ای تقیحہما آہ اخذ فسر بقولہ ای تقیحہما قولہ فی تحریر المنطق والکلام اشارۃ الی ان المراد اختار لفظ تحریر علی لفظ البیان لان معنی التحریر ہو البیان الخالی عن الحشو لا مطلق البیان ففی اختیار لفظ التحریر ایماء الی ان ہذا البیان خال عن الحشو والزوائد ۱۲ **مولانا محمد عبد الحلیم مدظلہ ۱۲ قولہ** والظرفیۃ مجازیۃ آہ حاصل کلام الشارح ان قول المصنف فی تحریر المنطق والکلام الذی ہو مدخول کلمۃ فی الموضوعۃ للظرف حمالا یصلح ان یکون ظرفا حقیقیا لتہذیب الکتاب لان الظرف متنوع علی نوعین مکانی وزمانی وتحریر المنطق والکلام لیس منہما فلا جرم ان یکون ظرفا مجازیا ۱۲ **ظ ۱۳ قولہ** تشبیہا للشمول العمومی آہ بیانہ ان الظرف کما ہو شامل ومحیط بالمظروف کذلک العام شامل للخاص فصح تشبیہہ بالظرف بجامع الشمول وہہنا کذلک اذ الظرف خبر بعد خبر متعلق بکائن فالمظروف ضمیر مستتر فیہ راجع الی الکتاب الذی اشار الیہ بلفظ ہذا وہو عبارۃ عن الالفاظ لتعلق التدوین بہا بالذات دون المعانی وتحریر المنطق والکلام یعنی تبیان المسائل المنطقیۃ والکلامیۃ فلہذہ المسائل عموم مطلقا بالنسبۃ الی ہذا الکتاب بحسب التحقق اذ کل ما تحقق ہذا الکتاب تعلق بیان تلک المسائل ولا عکس کلیا لتحققہا فی ضمن الکتب المنطقیۃ والکلامیۃ الآخر فصح ان یقع ہذا الاعتلاف فی بیان تلک المسائل ۱۲ **ق ۱۳ قولہ** واستعارۃ آہ جواب سوال ہو ان فی موضوعۃ للمشمول للظرفی فما وجہ الاستعارۃ ہہنا فاجاب بانہ استعارۃ ۱۲ **ل ۱۳ قولہ** ای ہذا سقرب آہ لما یرد علی قول المصنف وتقریب المرام انہ باعتبار عطفہ علی التہذیب یکون منصوبا فالمعنی الی غایۃ التہذیب الخ ہو محمول علی الکتاب بالمشارالیہ بلفظ ہذا ویلزم منہ ان یحمل غایۃ تقریب المرام علی ہذا مع ان ہذا احمل بظاہرہ فاسند بالبیان الذی فی غایۃ تہذیب الکلام وفسرہ الشارح بوجہین ۱۲ **ظ ۱۶ قولہ** علی صیغۃ اسم الفاعل آہ بحذف الخبر واقامۃ المفعول المطلق مقامہ علی طریقۃ المجاز بالحذف او ہذا اولی تقریب المرام بان یکون المجاز فی الاعراب ق

حاشیہ متعلقہ صفحہ ۹

ع ۱ قولہ علی طریق المجاز المرسل سمی بان اللفظ المستعمل فیما وضع لہ من حیث ہو کذلک یسمی حقیقۃ والمستعمل فی غیر ما وضع لہ لعلاقۃ مصححۃ لذلک یسمی مجازا وقد قید بالمعنوی للاحتراز عن المجاز العقلی والمجاز فی الاعراب ثم العلاقۃ فی المجاز المعنوی ان کانت ہی المشابہۃ یسمی استعارۃ کاستعمال الاسد فی الرجل الشجاع وان کانت غیر المشابہۃ یسمی مجازا مرسلا کتسمیۃ الصفۃ باسم الموصوف والموصوف باسم الصفۃ وتسمیۃ اہل الاسلام بالاسلام ۱۲ **ای ۱ قولہ** او مجازا بالحذف حمامعنی ان سمع ان ہذا القول اما معطوف علی قولہ ان یراد فالمعنی یمکن المجاز بالحذف او علی بالاسلام والمعنی یمکن ان یراد مجازا بالحذف او معطوف علی الہاء والمعنی ویمکن ان یراد بالاسلام المجاز بالحذف لکن العطف الثانی یجیب لان المعطوف یجیب ان یکون فی حکم المعطوف علیہ وہہنا لیس کذلک فان المعطوف علیہ وقع ظرفا بخلاف المعطوف تامل ولا یتوہم ان العطف الثالث ایضا لا یجوز فلا بد من مستعلقات المعطوف علیہ وہہنا

بالاسلام فی المعطوف لانہ ممنوع ولا یمکن ان یعطف علی المجاز المرسل والاکان المعنی یمکن ان یراد من الاسلام الملۃ علی طریق المجاز بالحذف وہو باطل لان فی المجاز بالحذف الاسلام باق علی حالہ لا یراد بہ شیٔ بل یحذف المضاف ویمکن ان یعطف علی الاسلام والمعنی یمکن ان یراد اہل الاسلام بالقول بمجاز بالحذف کذا قیل فتدبر ۱۲ **ف ۵ قولہ** بصیغۃ اسم الفاعل آہ لما یرد علی المصرح ان قولہ بصیرۃ وقع مفعولا ثانیا جعلت فوجب ان یکون محمولا علی المفعول الاول الذی ہو الکتاب لان المفعول الثانی فی المتعدی الی المفعولین یکون کذلک مع انہ لا یصح ان یقال الکتاب بصیرۃ وقد اشار شارح المحقق بقولہ یعنی آہ حاصلہ ان یرادکما یتوجہ لو اتیت بصیرۃ علی معناہا المصدری ونحن لا نقول انا نرید بہا المبصر علی صیغۃ اسم الفاعل جعلنا ولا اشکال ۱۲ **ف ۶ قولہ** ای مبصرا آہ ولا یکون ہہنا مجاز فی الاسناد کما وہم مع انہ ابلغ فہما لان الاول ادعاء وترک لفظ یدل علیہ شرط فی البالغۃ لیکون اقرب الی الصحۃ وہہنا لفظ جعلناہ دال علیہ ۱۲ **ف ۷ قولہ** ای تقسیم الغیر من اضافۃ المصدر الی الفاعل والی المفعول ای تفہیم الغیر ایاہ او تفہیمہ للغیر فعلی الاول ہو تبصرۃ للمتعلم المبتدی وعلی الثانی للعلم المنتہی وکذا قول المصرح تذکرۃ لمن اراد ویمکن اعتبارہ بالنسبۃ الی کلیہما فان اردت لمن اراد ان یتذکر ویحفظ آنفا او متعلما من ذوی الافہام کان تذکرۃ للمبتدی وان اردت لمن اراد ان یتذکر حال کونہ من تذکر من ذوی الافہام کان ظاہرا لانطباق علی المنتہی وقولہ من ذوی الافہام علی الاول ظرف لغو متعلق بیتذکر بتضمین یتعین بمعنی الاخذ علی الثانی مستقر فی موضع النصب علی انہ حال من ارادہ ولکن لا یخفی ان التبصرۃ نسب للمبتدی والتذکرۃ بالمنتہی ۱۲ **ف ۸ قولہ** بمعنی المثل آہ وزنا ومعنی اصلہ سوی او سیو بکسر السین وسکون الواو او الیاء فعلت الواو یاء وادغمت فی الیاء ۱۲ **ف ۹ قولہ** بمعنی لا سیما آہ ای معناہ لا مثل اما فقط کما اذا کانت ما زائدۃ او مع شیٔ زائد کما اذا کانت ما موصولۃ او موصوفۃ ولا یبعد جدا ان یکون قولہ وما زائدۃ من تتمۃ بیان المعنی ۱۲ **ف ۱۰ قولہ** وقد یحذف لا آہ تخفیفا او یتصرف فیہ بتصرفات کثیرۃ لکثرۃ استعمالہ فیقال لاسیما وسیما بتشدید الیاء وتخفیفہا مع وجود لا وحذفہا لکنہ مراد من حیث المعنی سواء استعمل فی معناہ الاصلی الذی ہو المثل کما ہو الظاہر او فی المعنی المنقول لان المنقول عنہ لیس الا المجموع لا المنفی فقط والا لما یکون بمعنی الخصوص ۱۲ **ف ۱۱ قولہ** وتحقیقہ آہ ہذا وقع دخل ہہنا فتدبر توضیح الدخل ان فی الاستثناء اختلفت المذاہب فقال بعضہم ان المستثنی مسکوت عنہ لا یحرج الحکم منہ لہ وانما الاستثناء لبیان ان الحکم المذکور ہا فی سوی المستثنی فمعنی جاءنی القوم الا زیدا ان القوم سواہ جاءوا وزید مسکوت عنہ لا حکم فیہ اصلا وقال بعضہم انہ من الاثبات نفی فمعنی القول المذکور جاء القوم سوی زید وہو ما جاء وعن النفی لیس بالنفی بثبات فمعنی ما جاءنی القوم الا زیدا ان القوم سوی زید ما جاءوا وزید مسکوت عنہ وذہب الاکثر الی انہ من الاثبات نفی ومن النفی ثبات وان عرفت ہذا فاعلم انہ کیف یکون لاسیما للاستثناء لانہ یکون الحکم فیما بعدہ موافقا للحکم السابق وہو لیس من مذہب لکیف یدہ لنحاۃ سندا وتشریح الدفع ان لاسیما من کلمات الاستثناء لا تحقیقۃ بل مجازا ومعناہ انہ للاستثناء عن الحکم السابق باعتبار انہ یحکم فیہ بوجہ اتم وکمل من الحکم المتقدم فکانہ استثناء عن الحکم السابق فلا یرد ما یرد فتدبر ۱۲ **مولوی عبدالحی سلمہ قال المصرح** لمن حاول ای قصد والافہام جمع مفہم وہو الحجی الشفیق والحجی العاقل والسمی بکسر المیم وتشدید الیاء بمعنی الموافق للاسم فاسم الولد محمد ولا زال واقع مقام الدعاء ولتوفیق جعل الاسباب موافقۃ لمطلوبہ بالخیر وقوام بمعنی مدار وحاصل ہر چیزے کہ بدان قائم شدہ باشد آن چیز و نظام چیزے کذا فی المنتخب والاعتصام الامساک والعصام ما یعتصم بہ امرہ من الرئیس کذا قال الفاضل الفیروزی ۱۲

حاشیہ متعلق صفحہ ۱

ف ۱ قولہ علی التفاوت الی آخرہ وقع لما یرد علی تمثیل المصنف القسم الاول فی المنطق ان ہذا القول دال علی ان المنطق ظرف للقسم الاول لان لفظ فی موضوع للظرفیۃ مع انہ من البین ان المنطق لیس ظرفا لان الظرف نوعان زمانی ومکانی والمنطق لیس منہما فکیف یصح الظرفیۃ بیان ہذہ الظرفیۃ لیست حقیقیۃ حتی یتوجہ علیہ الایراد بل مجازیۃ اقامۃ للشمول الخ ۱۲ **ف ۲ قولہ** لشمول العمومی الخ وکرر فی حاشیۃ منقولہ منہ ہہنا ان المراد من العموم ہہنا ہو العموم باعتبار التعلق یعنی انہ کما یعلم القسم الاول ما جد معانیہ غیر المعنی الثالث وہو المعنی المخصوص تعلیم المنطق الذی ہو مجموع المسائل المذکورۃ ہنا علی انہ علی تقدیر المعنی الثالث یکون ظرفیۃ المنطق للقسم الاول من قبیل کون الخبز فی الکل کما صرح بہ السید ابو الفتح

حواشی متعلقہ صفحہ ۱۱

ق قولہ ہی الادراکات الخ فی الحاشیۃ المنسوبۃ الیہ بانفرادہ فی ظاہر قولہم مقدمۃ العلم ہی التصور بوجہ ما والتصدیق بفائدۃ ما وقولہم فی تعریف المقدمۃ ما یتوقف علیہ الشروع فی العلم حیث لم یقولوا ما یتوقف الشروع فی العلم علی ادراکہ لان ذلک شیء بان مقدمۃ العلم ہی الادراکات وان احتمل ان یکون نفس المعانی ویکون معنی قولہم ما یتوقف علیہ الشروع ما یتوقف علی العلم بہ ویکون فی قولہ ہو التصور بوجہ ما والتصدیق بفائدۃ مسامحۃ لکنہ خلاف الظاہر المنتبی والمسامحۃ اطلاق التصور والتصدیق علی التصور والمصدق او حذف المضاف ای ہو متعلق التصور والتصدیق ۱۲ **مولانا محمد ظہور المدرس**

ق قولہ فالبین الخ ہذا علی تقدیر کونہا عبارۃ عن الالفاظ وحدہا او مع المعانی ظاہر واما اذا کانت عبارۃ عن المعانی فقط فلان لہا اعتبارین الاول باعتبار ما من حیث التعبیر عنہا بالالفاظ والثانی باعتبار نفسہا مع قطع النظر عن تلک الحیثیۃ فمن حیث التعبیر تکون مبینۃ لنفسہا لان ہذہ الحیثیۃ والظہور کون الشیء مبینا لنفسہ بالتغایر بینہما ولو باعتبار ۱۲ **ق ق قولہ** فلا یرد انہ کان الاولی ان یقول اعتبر احتراز عن المحقق الشریف فی حواشی المطول حیث قال المبین ما یحصل بہ المطلوب عقیب التصور والغایۃ والموضوع مقدمۃ العلم وجعل تلک الامور فی شرح الرسالۃ مقدمۃ الکتاب حیث قال ان مقدمۃ الکتاب ما یذکر فیہ قبل الشروع فی المقاصد لارتباطہا بہ وہی ہہنا امور ثلثۃ الاول بیان الحاجۃ الیہ الخ ۱۲ **ف ق قولہ** فیہ آہ وعبارۃ بکذا ان ما جعلہ فی ہذا الکتاب مقدمۃ العلم من الحد والموضوع والغایۃ جعلہ فی شرح الرسالۃ مقدمۃ الکتاب بالتفسیر الذی ذکرہ ہہنا انتہی عبارتہ ۱۲ **منہ** ✣

حواشی متعلقہ صفحہ ۱۲

ق قولہ فلا تشمل بسیطات المرکبۃ التی ہی عبارۃ عن ان یحدث فی النفس کیفیۃ خبریۃ غیر مطابقۃ للواقع مع ان الکلام فی العلم مطلقا تصورا کان او تصدیقا مطابقا للواقع او غیر مطابق بخلاف الصورۃ الحاصلۃ من الشیء فان معناہا المصون المأخوذۃ من الشیء بحذف المضمنات مطابقۃ کانت او لا وانما تشمل بسیطات المرکبۃ لان البسیطیات البسیطۃ لیست من اقسام العلم ولیس الکلام الا فی اقسامہ ۱۲ **ق ق قولہ** ولانہ یخرج الخ فان قلت فسر العلم بالصورۃ الحاصلۃ من الشیء عند العقل لا یکون شاملا للعلم بالکلیات فلا یکون ایضا جامعا قلت لان صور الکلیات ترتسم فی العقول فقط عند مبنی عن التقیید بقید لیس فقط عند مخصوصا بالعقل بل ہو اعم من ان یکون الارتسام فی العقل فقط او فی قواہ ۱۲ **تحقیقات مرضیۃ** **ق ق قولہ** بالجزئیات المادیۃ قید بالجزئیات المادیۃ لان المجردات والجزئیات الغیر المادیۃ تحصل صورہا فی النفس البتۃ فلا یخرج عن تعریف العلم قیل ان التعریف ہہنا للعلم الکاسب لکن یخرج بہ العلم الکاسبی بالکلیات فخروج العلم بالجزئیات المادیۃ عنہ عما لا شائبۃ فیہ قیل الخروج عنہ واجب ۱۲ **ط ق قولہ** عند من یقول الخ قال بعض الحکماء ان المدرک للکلیات والجزئیات المجردۃ ہو النفس الناطقۃ وللجزئیات المادیۃ ہو القوی الجسمانیۃ وقال المحققون المدرک للکلیات والجزئیات مطلقا ہو النفس نسبۃ الادراک الی قوا بانہ نسبۃ القطع الی السکین لکن اختلفوا فی ان صورۃ کل مرتسم فی النفس او صور الکلیات والجزئیات المجردۃ ترتسم فی النفس صور الجزئیات الجسمانیۃ فی الآلۃ فذہب جماعۃ الی الاول وآخرون الی الثانی وقیل الحق ہو الاول وتحقیق المقام بمقام آخر ۱۲ **ف ق قولہ** بوجہ یطلق الصورۃ الحاصلۃ الخ الضمیر الخ یرجع الی العلم فیکون المعنی فیما یرد بوجہ آخر شاملا لجمیع افرادہ من علم الواجب والممکن بالحصولی او الصوری کما تطلق علی الوجود الذہنی من حیث القیام کذلک تطلق علی الشیء باعتبار الحضور العلمی والحاضر ای بمعنی الموجودۃ التی تعم الحضوری والحصولی بخلاف التعریف الاول فانہ مختص بعلم الممکن والحصولی او الحصول عند العقل یابی عن شمولہ للواجب الحضوری او راجع الی الصورۃ الحاصلۃ وتذکیرہ باعتبار الخبر او بتاویلہا بالامر الحاصل فیکون بیانا للتعریف الاول بان یراد بالحصول الحضور وبالعقل المدرک فیعم علم الواجب لان التعریف تعریف للافلاسفۃ وہم لا یابون جلالۃ علیۃ یقولون ہو عقل وعاقل ومعقول کما فی شرح الفصاص ۱۲ **ق ق قولہ** سواء کانت عین ماہیۃ الخ الضمیر المجرور فی ماہیۃ یرجع الی المدرک بالفتح وان لم یکن مذکورا صریحا فیما سبق لانہ مذکور ضمنا باعتبار ان المدرک المذکور فی التعریف الثانی ہو العلم ومن المعلوم ان المدرک لا ینفک عن المدرک بالفتح فتذکیر الضمیر باعتبار المذکور الضمنی بدیع عجیبۃ لا یابی المدرک بالکسر لانہ یلزم ان یختص التصور بالکلیات تصور العلم منہا ط **ق ق قولہ** وہو الخ التصور علی اقسام اربعۃ لانہ لا یخلو اما ان یکون بالحیثیات او الحیثیات الاول لا یخلو اما ان یلاحظ ان المرجع مرآۃ لذلک الشیء او لا الاول ہو التصور بالکنہ والثانی بکنہہ والثانی ایضا لا یخلو اما ان یلاحظ مرآتیۃ المرجع لذی الوجہ او لا الاول ہو العلم بالوجہ الثانی بوجہ الشیء فالمراد بقول الشارح التصور بالکنہ عم منہ ومن العلم بکنہہ لان الذاتیات تنحصر

تتمہ حواشی صفحہ ۱۲

بسائط نفیہ المعلوم والمراد بالغیر الباقیان فان العرضیات تغایر ماہیۃ المدرک ہذا ہو الاولی ولا حاجۃ الی ان یراد بہ ما ہو المتبادر حتی یرد علیہ انہ یحتاج الی وصلۃ الی المکلفات البارۃ کما فصلہ السید الامیر روح قدسہ ۱۲ مولوی محمد عبد الحی سلمہ

حواشی متعلقہ صفحہ ۱۳

ف قولہ نما یجری فیہما وجہ الحصر ان التقابل المصطلح بین البداہۃ والنظریۃ لا شک فی تحققہ لانہما لا یجتمعان فی محل واحد من جہۃ واحدۃ فی آن واحد والاقسام اربعۃ الایجاب لہما والتصائف والعدم والملکۃ والتضاد والاول منفود منہما لان الایجاب لسلب فی قوۃ النقیضین اذا کان الموضوع موجودا فلا یخلو شئ منہما کما صرح بہ شارح حکمۃ العین ومنہا لو قیل ان البداہۃ والنظریۃ من صفات العلم بالذات فیکونان متغیرین عن المعلوم ولو قیل انہما صفتان للمعلوم بالذات فہما مرتفعان عن العلم لان الموجودات الخارجیۃ بما ہی موجودات خارجیۃ لا تتصف بالبداہۃ والنظریۃ وکذا کنہ الواجب جل جلالہ فلا یثبت الایجاب والسلب فاندفع ما عوض بعض الاعاظم من انہ یجوز ان یکون منہما تقابل الایجاب والسلب التصائف ایضا متف بین البداہۃ والنظریۃ لان التصائف ہو کون تعقل احدہما بالنسبۃ الی الآخر فیان کان بین البدیہی بین یسمی المتضایفان حقیقیین کما بین الابوۃ والبنوۃ وان کان بین مشتقیہما او ما ہو فی حکم المشتقات کالاب والابن یسمیان شبیہین بالمتضایفین ومن المعلوم انہ لیس تعقل احدہما موقوفا علی تعقل الآخر وقد ابطل الاولان فتعین الاخیران العدم والملکۃ ہو التضاد فالاول مسلما لانہ لا تقابل بین العدم والوجود حتی یتوقف علی النظر عما شانہ ان یکون نظریا والنظریۃ بما یتوقف علی النظر فالنظریۃ ہہنا ملکۃ ۳

ف قولہ والبداہۃ عدم والثانی من ہما اذ الوصف البداہۃ بما یحصل باحدی الطرق المشورۃ من الحدس والتجربۃ والتواتر وغیرہا والنظریۃ بما یحصل بالنظر ومن شروط التضاد ان یصح تعاقب کل من المتضادین علی موضوع واحد ومن شروط العدم والملکۃ امکان اتصاف محل متصف بالعدمی بالوجودی والحضوری قدیما کان او حادثا والحصولی القدیم لا یتصفان بالنظریۃ اما عدم اتصاف الاول فلان وجود العلوم وحضورہ بذاتہ عند المدرک یکون کافیا للانکشاف فی الحضوری فلو کان الحاجۃ مع ہذا الحضور الی النظر لزم عدم کفایۃ الحضور ہذا خلف ولان الحضوری لا یکون الا علم الجزئی اذ لا یتصور الحضور عند المدرک فی الکلیات والجزئیات لا تکون کاسبۃ ولا مکتسبۃ کما تقرر فی محلہ ولان الحصول بالنظر یوجب الارتسام وہذا ینافی الحضور اللہم الا ان یعمم الحصول فاما عدم اتصاف الثانی فلان الحصولی القدیم علم العقول وکمالاتہا حاصلۃ بالفعل ازلا وابدا کما قد تقرر ولو کان علمہا نظریا او النظریۃ تستلزم الحدوث بعد العدم فہذا ینافی القدم فاذا لم یتصفا بالنظریۃ لم یتصفا بالبداہۃ اذ لو کانا متصفین بہما لزم امکان اتصافہما بالنظریۃ سواء کان متقابلین بالعدم والملکۃ او التضاد واللازم باطل کما قدم فالملزوم مثلہ فثبت ان العلم الذی یکون کاسبا ومکتسبا لیس الا الحصولی الحادث وہو المطلوب ۱۲ **تحقیقات مرضیۃ لحل حاشیۃ الزاہد علی الرسالۃ القطبیۃ** **ف قولہ** ولا حاجۃ الیہ الخ حاصل کلام الشارح ظاہرا او لا انہ لا حاجۃ لنا الی التخصیص بسبب التقسیم وہذا لا ینافی الحاجۃ الیہ من وجہ آخر فیکون رد التعلیل المذکور فقط مع تجویز الحاجۃ کما یوہمہ تقییدہ بقولہ سعلا الخ وثانیا انہ لا حاجۃ الیہ لا من ہذا الوجہ ولا من وجہ آخر ترقیا لکن عدم الوجہ الآخر کان مسلما عند الخصم فلا یکون جوابا آخر فمدار الجواب علی نفی اقتضاء الدلیل المذکور التخصیص فلا حسن ان یحمل علی فی قولہ علی انہ تخصیص اللفظ تنبیہا لا علاوۃ ثم لو سلم ان التعمیم سبب ترق علی ای حال فما ادعاہ من ان التخصیص غیر مناسب زائدا علی دعوی عدم الحاجۃ اشبا تا الی الحاجۃ الی نقیضہ فہو جواب ثالث بنا علی ابطل وتان بنا علی الجمع فتدبر ۱۲ **الشیخ محمد یوسف کوسج رح** **ف قولہ** فان الانقسام الخ لمنع ان المطلق علی قسمی الاول الکلی الذی یوخذ من حیث ہو ولا یعتبر معہ حیثیۃ الخصوص ولا العموم ولا الاطلاق فہو یوجد بوجود فرد ویتحقق بانتفاء فرد والثانی الکلی الذی یوخذ مع حیثیۃ الاطلاق فہو یتحقق بانتفاء جمیع الافراد بخلاف الوجود بالجملۃ لیسری احکام الخصوص الی المطلق بالمعنی الاول وان الثانی والقسم الاول فانحصار العلم الحصولی الحادث الذی ہو من افراد العلم المطلق فی البدیہی والنظری یجری فی العلم المطلق من حیث ہو فلا حاجۃ الی التخصیص ۱۲ **ف قولہ** ان التعمیم الخ لا یخفی ما فیہ فان التعمیم عبارۃ عن تناول الحکم لکل فرد فرد وہو لا یمکن ہہنا فان الانقسام الی البداہۃ والنظریۃ لا یجری فی کل فرد فرد من افراد العلم وانما یجری فی الحصولی الحادث ولما لم یمکن التعمیم ہہنا کیف یمکن اخذہ سببا لقواعد الفن ۱۲ **مولانا محمد خلوا اللہ قدس اللہ سرہ**

حواشی صفحہ ۱۴

ق قولہ بما یتعلق بہ التصدیق الخ اختلف فی متعلق التصدیق قیل انہ قضیۃ من حیث انہا لوحظت علی طرز الاجمال وقیل ہو الموضوع والمحمول حال کون النسبۃ رابطۃ بینہما وقیل ہو المحکی عنہ وہو کون الموضوع فی الواقع بحیث یصح عنہ انتزاع المحمول وقیل ہو النسبۃ التامۃ الخبریۃ وہذا ہو المشہور الذی بینہ الشارح بقولہ اعنی الخ وقولہ لاجرمہ ای لاتساع اصلا فی التصور لان لا التی لنفی الجنس الداخلۃ علی النکرۃ تفید عمومہ فیتعلق بکل شیء حتی بنفسہ وبنقیضہ بخلاف التصدیق فانہ لیس متعلقا الا خاصا علی ما عرف فتامل ۱۲ **مل**

حواشی متعلقہ صفحہ ۱۵

ح قولہ بالنظر الخ تقیید الاکتساب بالنظر کما وقع من الشارح وان کان ملازما من ترکہ ضرورۃ ان الاکتساب یتضمن النظر اصطلاحا لکنہ حمل علی التجرید او علی المعنی اللغوی واراد بہ مطلق التحصیل ثم قیدہ بالنظر ۱۲ **ق ک قولہ** کل من التصور والتصدیق الخ الاحتمالات العقلیۃ ہہنا ستۃ الاول ان یکون جمیع التصورات والتصدیقات بدیہیا والثانی ان یکون جمیعہما نظریا والثالث ان یکون التصورات کلہا بدیہیۃ والتصدیقات بعضہا نظریا وبعضہا بدیہیا والرابع ان یکون جمیع التصدیقات بدیہیۃ والتصورات بعضہا بدیہیا وبعضہا نظریا والخامس ان یکون التصورات بأسرہا نظریۃ والتصدیقات بعضہا بدیہیا وبعضہا نظریا والسادس ان یکون التصدیقات بأسرہا نظریۃ والتصورات بعضہا بدیہیا وبعضہا نظریا والسابع ان یکون التصورات بأسرہا نظریۃ والتصدیقات بتمامہا بدیہیۃ والثامن ان یکون التصدیقات بأسرہا نظریۃ والتصورات بتمامہا بدیہیۃ والتاسع ان یکون البعض من کل منہما بدیہیا والبعض الآخر نظریا والی الاحتمال الاول ذہب طائفۃ من الاشاعرۃ والی الثانی ذہب ابن صفوان الترمذی والی الثالث ذہب الامام الرازی والی الرابع ذہب الحکماء المتقدمون والی التاسع ذہب المتاخرون من الحکماء والمتکلمین واختارہ المصنف ولم یشتہر المذاہب الی الاحتمالات الباقیۃ ۱۲ **شرح سلم العلوم از مولانا محمد مبین رح**

ط قولہ فان کل عاقل الخ ہذا تنبیہ لازالۃ الخفاء الواقع فی الانقسام البدیہی او یقال انہ دلیل لہذہ القضیۃ التی موضوعہا الانقسام ومحمولہا بدیہی وہی نظریۃ وان کان الانقسام بدیہیا فلا یرد انہ لما کان بدیہیا فکیف الاستدلال علیہ والمراد بالعاقل متوسط الناس والافقضاء القوۃ القدسیۃ یعلم المطالب کلہا بالبداہۃ فلا یعلم بالانقسام والمتناہی فی الغباوۃ لاتمییز بین النظری والبدیہی حتی یعلم فلا یرد ما یرد والمراد بالحصول الحصول بعد التامل فلا یرد ان رب عاقل لایتامل فلا یعلمہ ۱۲ **مل ی قولہ** بان الکل اعظم من الجزء الخ ہذہ المقدمۃ من الاولیات فان تصور الطرفین یوجب التیقن بالحکم وقد سنعہ بعض المکابرین مستندا بالطاوس بان ذنبہ الذی ہو جزء منہ اعظم منہ فخفی علیہم معنی الکل والجزء ولم یتعقلوا ان الطاوس اسم لمجموع جسدہ مع الذنب لانہ اسم لما سوی الذنب فتنبہوا ۱۲ **مولوی محمد عبد الحی سلمہ**

حواشی متعلقہ صفحہ ۱۶

ہ قولہ ثم علی حدوث الخ بقی علیک انہ قد اختلف المذاہب فقیل ان النفوس حادثۃ بحدوث الابدان وان القدوس الحق اذا اراد ان یخلق شخص من تتعلق العدم الی حیز الوجود خلق لہ نفسا وقیل انہا قدیمۃ موجودۃ من الازل غیر متناہیۃ فاذا اراد الخالق خلق الانسان ارسل نفسا من النفوس الموجودۃ فی بدنہ وقیل انہا قدیمۃ علی سبیل التناسخ بان النفس الموجود فی بدن زید تنتقل الی بدن عمر اذا مات وکذا ثم نفس علی ان ہذا الدلیل موقوف علی حدوث النفس لانہ اذا کانت قدیمۃ فیختار شق التسلسل وہو غیر باطل ح لان زمان النفس غیر متناہ فیلزم استحضار امور غیر متناہیۃ فی زمان غیر متناہ وہو غیر باطل فتدبر ۱۲ **مولوی محمد عبد الحی سلمہ ی قولہ** علی ما ہو المشہور اشار بذلک الی ان فیہ کلاما ۱۲ **منہ رح ک قولہ** لایتم الخ ای بحیث لاتحسم مجال المنع والمناقشۃ فاذا لم تتبین بداہتہا کان لہ الانکار وبداہتہا ظاہر فامنع بالامور دون ان التوقف علی دعوی البداہۃ ہم بل یکفی دعوی المعلومیۃ ۱۲ **ی ل قولہ** الا بدعوی البداہۃ الخ فان المستدل اذا اورد الدلیل علی امتناع کسبیۃ الکل یلزمہ عدم الاقتدار علی تحصیل شیء لان التحصیل ح یستلزم المحال وہما محالان والمستلزم للمحال محال فیستلزم استحالۃ التحصیل بکلیتہ باطل فیلزم استحالۃ کسبیۃ الکل وہو المطلوب فللمعترض ان یمنع المقدمات وعلی

تکملہ حواشی صفحہ ۱۹

المستدل اما ان یدعی فیھا البداھۃ او ان یورد الدلیل علیھا والثانی ان لم ینتہ الی دعوی البداھۃ فیودی الی التسلسل فی طلب الاستدلال ودعوی بداھۃ المقدمات فی شیٔ من الکتب کاف فی مقتضی کتبہ الکل بل ھو حسنہ وظاھر ان بداھۃ المقدمات علی وجہ لا یحتاج فیھا الی نظر اصلا مشروط ببداھۃ الاطراف فلا حاجۃ الی الاستدلال وترتیب المقدمات ۱۲ ج **۱۸ قولہ** کاف الخ لان دعوی بداھتھا ممنوعۃ لکون بعض التصورات والتصدیقات بدیھیا او ما من طرف مقدمتہ الا وھو تصور او تصدیق ۱۲ ق **۱۹ قولہ** ثم لا یرد من دعوی البداھۃ الخ لا یخفی انہ لو لم یدع بداھۃ ثبوت الاحتیاج الی الفکر بل قیل انہ نظری ولکن حق یلزم الاعتراف لعدم بداھۃ کل من التصدیقات فلا یلزم علی المستدل دعوی بداھۃ الحکم بل نظریۃ انفع کما ذکر من لزوم الاعتراف علی شیخ محمد لیو سعد

حواشی متعلقہ صفحہ ۲۰

۲۰ قولہ قد لخص وھو بالحق الطوسی ثم شرحہ علیکن بھمنیار الذی من تلامذۃ الشیخ الرئیس صنف کتابا فی الحکمۃ وترجمہ بالتحصیل والامام فخر الملۃ والدین صنف کتابا باختصارہ وسماہ بالمحصل والمحقق الطوسی الف کتابا ماخوذا من المحصل مرسوما بنقد المحصل ۱۲ **حاشیہ مولوی محمد تراب علی رح بر شرح سلم از قاضی کوقاموی ۲۱ قولہ** والمشھور الخ ھذا تعریف عند المتاخرین فانھم قالوا ان مدار الحصول ھو الترتیب اللازم للحرکۃ الثانیۃ من الحرکتین المتضمنین لتوجہ النفس فی النظری احدیھما الحرکۃ من المطالب الی المبادی وثانیتھما الحرکۃ من المبادی الی المطالب ما ھو شرط حصول المطلوب فھو یسمی بالتحلیل والحرکۃ وتفصیلہ فی الکتب المبسوطۃ ۱۲ **ملخص الحواشی**

حواشی متعلقہ صفحہ ۲۱

۲۹ قولہ فلا بد من قرینۃ مخصصۃ الخ بقی الکلام فی ان القرینۃ ایضا عام بحسب المفہوم فیحتاج الی القرینۃ وھکذا فیلزم التسلسل ۱۲ ک

۳۰ قولہ فالتعریف بالمفرد مرکب ۱۲ ھذا غیر سلم فان المعتبر ھو الذات لا بحسب المفہوم حتی یحتاج الی القرینۃ ۱۲ ای

۳۱ قولہ لا یتم بعضہ الخ اما بحسب الاول فضعفہ ظاھر اذ من المعلوم ان صاحب التعریف لا یدرج فیہ الوجہ الذی تصور المطلوب بہ واما بحسب الثانی فلانہ لو کان المشتق مرکبا من الذات والصفۃ ولا شک ان الصفۃ خارجۃ عن الماھیات والذات المعتبرۃ فیھا انما ھو علی وجہ العموم والابھام ولا شک ایضا ان ھذا لا یقتضی ان یلزم ان یکون المشتقات مطلقا عرضیۃ فالحد الناقص بالمشتقات غیر صحیح ۱۲ ج **۳۲ قولہ** وبعضہ یقتضی الی نوع تکلف لما قالوا ان نظر الفن عام یتناول جمیع اشراط النظر تامۃ او ناقصۃ فلا استعمالھا او اکثر فتخصیص النظر بالمرکب لا یناسب الفن ۱۲ ق **۳۳ قولہ** معلوما کان او مظنونا الخ یستفاد من ظاھرہ ان التعریف المشھور کما لا یشتمل بحسب النظر افراد النظر مطلقا کذلک لا یشتمل المظنونات والبدیھیات المرکبۃ اذ المتبادر من المعلوم ما لا یشتمل تلک الاقسام بخلاف المعقول فی التعریف المتقدم فانہ یشتمل الکل فلیراجع وفیہ مناقشۃ لا تخفی علی الفطن ۱۲ ق

حواشی متعلقہ صفحہ ۲۲

۳۵ قولہ یعصم عنہ ای یعصم ذلک القانون عن الخطاء فی الفکر والا تخفی علیک ما اشار الیہ من التحقیق وتوضیحہ انہ قد جرت عادۃ المصنفین انھم یقولون ان العاصم عن الخطاء فی الفکر انما ھو مراعاۃ المنطق لانھم یعرفون المنطق بانہ آلۃ قانونیۃ تعصم مراعاتھا عن الخطاء فی الفکر ویجررون انہ انما زاد لفظ مراعاۃ ولم یقل یعصم اقول یعصم الخ لان المنطق نفسہ لیس عاصما والعالم یعرض للعالم بالمنطق خطاء ولیس کذلک وانت تعلم انہ لقائل ان یقول ان العاصم انما ھو نفس المنطق والمراعاۃ شرط لوقوع ان التحقیق ھو ھذا کما لا یخفی بالتامل الصحیح فلھذا لم یقل یعصم مراعاتہ عنہ وما شارحوہ والفاضل البرزدی وغیرہ فقد اختاروا ما ھو المشھور بخلاف ھذا الشارح اذ لا یلیق ھذا بالشارح فانہ قال فی الخطبۃ لم التفت الی ما اشتھر فالحق احق بالاتباع فتدبر ۱۲ **مولوی محمد عبد الحی سلمہ**

۳۶ قولہ وھو المنطق انما سمی بذلک لان ملکۃ القوۃ النطقیۃ انما تحصل بسببہ ۱۲ **قطبی ۳۷ قولہ** لتناقض النتائج الخ ان تخالف النتائج وان کان الاولی انہ قد یتبع صدوق العالم بان العالم متغیر کل متغیر حادث فالعالم حادث قد یتبع قدماء العالم بان العالم مستغن عن المؤثر وکل مستغن عن المؤثر قدیم فالعالم قدیم فالقضیتان لیستا بمتناقضتین مع ان النتائج مختلفۃ لما یلزم اجتماع النقیضین ۱۲ **ال**

حاشیہ متعلقہ صفحہ ۲۲

ف ۱ قولہ اعنی قاعدۃ القانون والقاعدۃ مرادفان کما ہو المشہور والقاعدۃ قضیۃ کلیۃ یستنبط منہا احکام جزئیاتہ موضوعہا فخرج عنہا الشرطیۃ ودون السالبۃ الکلیۃ مع ان شیئا منہا لیس من اجزاء الفن لما تقرر ان اجزاء الفن حملیات موجبات فلا بد من تقیید الکلیۃ بالموجبۃ ولکن لا بد ایضا بجزئیات جزئیاتہا لما زیادۃ تعلق بتلک القضیۃ بان یتوقف صدقہا علی وجود ہاہی جزئیات الموجبۃ ۱۲ **ف ۲ قولہ** کلیۃ الکلیۃ صفۃ کاشفۃ لا مخصصۃ اذ القاعدۃ انما تطلق علی قضیۃ کلیۃ لا علی ما یشتمل الجزئیۃ والشخصیۃ ایضا حتی یحتاج الی التخصیص ۱۲ **ق ۱ قولہ** احکام الجزئیات ای جزئیات موضوعہا وحمل الجزئیات علی الفروع ای القضایا المستخرجۃ من القاعدۃ بضم الصغری سہلۃ الحصول وان صح باعتبار ان الحکم جزء الفرع او متعلق بہ فلا یلزم اضافۃ الشیء الی نفسہ بکثۃ تکلف فی لفظ الجزئیات یستغنی عنہ ۱۲ **ای ۲ قولہ** لا حاجۃ فیہ الخ کان یرد ان المشہور علی الاستدلال فی ثبوت الحاجۃ بان وقوع الخطاء لا یستلزم الحاجۃ الی القانون لم لا یجوز ان یکون الفطرۃ للانسانیۃ کافیۃ وکان یجاب بانبات عدم کفایۃ الفطرۃ الانسانیۃ واجاب الشہ بان التقریر کاف لا حاجۃ فیہ الی اثبات عدم کفایۃ الفطرۃ الانسانیۃ فان وقوع الخطاء منا ومن غیرنا کاف یوجب الحاجۃ الی ما یزال بہا وہو القانون العاصم وہو المنطق ۱۲ **مولانا محمد عبد العلی قدس سرہ**

خواشی متعلقہ صفحہ ۲۳

ف ۱ قولہ اذ لا حاجۃ الخ یمکن توجیہ العبارۃ بانہ لما کان یرد علی المصنف ان حال المنطق لم یذکر بانہ ماذا فلم یذکرہ فاجاب عنہ الشارح بقولہ ثم طوی الخ وحاصل المعارضۃ الواردۃ ہہنا ان ہناک دلیلا علی تقرر الاحتیاج الی المنطق بان المنطق لو کان بدیہیا استغنی عن تعلمہ ولو کان نظریا لزم التسلسل والتالیان باطلان ولما کان المعارضۃ مدفوعۃ باصلہا لم یذکرہا المصنف وجہ الاندفاع انا نختار الشق الاول والملازمۃ ممنوعۃ فانہ یجوز ان یکون بدیہیا خفیا فلا یستغنی عن تعلمہ ولو سلم الملازمۃ فنقول الاستغناء لا یضر نا لانہ یجوز ان یثبت الاحتیاج الی المنطق والمحتاج الیہ یکون مستغنی عن تعلمہ وہذا التقریر الذی ذکرنا اولی فاقبل من ان قول الشارح ثم طوی الخ جواب من ان یقال لم لم یذکر المصنف جواب المعارضۃ الواردۃ او یرد علیہ انہ کیف لا یحتاج الیہ مع انہا معارضۃ علی الاحتیاج فالم یندفع کیف تثبت حسامل ۱۲ **مولوی محمد عبد الحی سلمہ** **ق ۱ قولہ** ولان نقول لنا آہ اشارۃ بقولہ السابق الی انحصار الحاجۃ فی الوجہ الجزئی والمتنزل قبول الاحتیاج الی الوجہ الکلی ایضا ولنقول انما ثبت الاحتیاج الی الوجہ الاعم فلا یرد ان الممنوع قبل التنزل کان کون المنطق محتاجا الیہ وبعد التنزل ایضا یکون الممنوع ہذا فما معنی التنزل ایضا یکون الممنوع ہذا فما معنی التنزل ۱۲ **ک رح**

تتمہ

التماس

بخدمت تاجران والاہمم وطالبان ذی کرم مخفی مباد کہ درین ولا مجموعہ میرزاہد ملا جلال بجانفشانی کمال صرف نظر فائدہ شائقان بجلیہ طبع آراستہ گردانیدم ووقف نظر ناظرین خیالان انصاف گزین نمودم اگر مطبوع طبع و مطلوب خاطر آید از راقم نسخہ اش طلب نمایند و بخیال مشقت نخشی و تصحیح قصد طبعش نفرمایند والا حسب فرمان قانون بستم شہ ۴۷ ہزار نقصان و مصدر زحمت بے پایان خواہد شد ع بر سولان بلاغ باشد و بس

صحت نامہ ہدایۃ الوریٰ

صفحہ	سطر	غلط	صحیح
۲	۴	وان یکون	وان یکن
〃	۶	متفاعل	مفاعلن
〃	۱۰	ماہو	یاہو
〃	〃	اللامرا	الاامرا
〃	۱۱	اورحضوریا	اوحضوریاً
〃	۱۲	یُومی	یُومی
〃	۱۵	عنہا	عنہابہا
۳	۱	اقامتہ	اقامتہ
〃	۸	الی	انی
〃	۱۴	وقدحٍ	وقدح
〃	۲۰	اجزٖ	اجزاء
〃	۲۶	فاحکمی	فاحکم
۴	۱	متاخر	متاخرا
〃	۶	کلی	کلہٖ
۵	۷	اِن	ان
〃	۱۷	لقم	نعم
〃	۱۹	وانتقاش	وانتقاش
〃	۲۱	الابصار	الابصاری

صفحہ	سطر	غلط	صحیح
۶	۱۴	بالعنا	بالعناء
〃	۲۲	اذا	اذ
۷	۶	لاتحقیق	لاتحقق
〃	۱۱	توجیہ	التوجیہ
〃	۱۴	ندا	ہذا
۸	۲۵	آتی	اتی
۹	۸	علی	علی
〃	۱۰	خیز	حیز
〃	۱۲	توافق	توافق
〃	۱۳	سن ان	ان
۱۰	۱۷	تحلل	تخلل
〃	۲۱	وہہنا	وھھا
〃	۲۶	الفظۃ	الغفلۃ
〃	۲۷	المجموعات	المجموعات
〃	〃	المجموعات	المجموعات
۱۲	۵	قسمان	قسمان
〃	۸	حقیقتہ	حقیقتہ

بسم

إِنَّ اللّٰهَ بَالِغُ أَمْرِهِ قَدْ جَعَلَ اللّٰهُ لِكُلِّ شَيْءٍ قَدْرًا

بیمن عنایت حی لایزال موجد صور واشکال کتاب مطرح انظار بهرذی کمال اعنی

حاشیه ملا محمد جلال

حاشیه رشید جناب مولانا الحاج الحافظ محمد عبد الحلیم ابده الله الکریم

در مطبع نجم العلوم لکهنؤ رونق طبع یافت

قوله تولد الحمدة ضمير تولد يرجع الى الشارح الدواني رح فان قلت ان القول الذي اخذه السيد المرتضى ليس قول الشارح بل هذا قول المصنف امتاز الذي اخذه الشارح رحمه الله قلت سلمنا انه قول المصنف لكن لما عرف الشارح بلسانه فكان قوله بهذا الاعتبار ويمكن ان يرجع الضمير الى المصنف فان قلت لابد من الضمير ان يذكر المرجع قبله وههنا المرجع اعني الشارح او المصنف ليس بمذكور من قبل قلت لما اراد السيد الحشي شرح كلامه فكانه مذكور ويمكن ان يرجع الضمير الى القائل سواء كان المصنف او الشارح والقائل مذكور ما قبل الضمير اعني من لفظ القول فالاحتمال الاول ولى بمقتضى المقام والثالث اولى باعتبار ذكر المرجع ضمنا في اللفظ والثاني اولى باعتبار الاصل كما لا يخفى ١٢ مولوي محمد عبد الحي سلمه الله تعالى

بسم الله الرحمن الرحيم

قوله الحمد الخ المراد بالحمد المعنى المصدري وهو ما يعبر عنه بالفارسية بستودن

اى قول الشارح ١٢ الواقع في قول المصنف رح ١٢ هذا تفسير للمصدر المعلوم ١٢

او الحاصل بالمصدر وهو ما يعبر عنه بستائش والمصدر المبني للفاعل هو الحامدية

تفسير للحاصل بالمصدر المعلوم ١٢ معطوف على قوله المعنى المصدري بتقدير المضاف ١٢

يحمل القدر المشترك كما حققه بعض المحققين منه قيل المعنى المصدري من مقولة الفعل والانفعال فهو امر غير قار الذات والحاصل بالمصدر الهيئة القارة المترتبة عليه

الفاعل الفاعل للاسوري ١٢ ليست القيام في القائم ١٢

فالحمد بالمعنى المصدري يعبر عنه بستودن والحاصل بالمصدر بستائش وليس المراد ان الاثر الذي

اسم الاثر ١٢

يترتب على المعنى المصدري كالاكرام على الضرب منه تفسير للحاصل بالمصدر المعلوم والاكتفاء به

لكونه اصلا ولعلك ستقطن مما ذكرنا ان للمصدر ستة معان منه وعلى هذا القدر اللام والحمد

للمهد الخارجي فيه اشارة الى الحامدية الكاملة وهي حامدية الله تعالى لذاته وعلى كل تقدير الحمد لله

الذي هو عبارة عن ارادة فرد معين ما صدق عليه مدخول اللام سواء كان واحدا او اثنين او جماعة ١٢ مولانا عبد العلي رح

قوله لما ذكر بالحمد الخ اختصاص ذكر الحمد بالذكر من بعض الاوهام التي

اختصاص بالذكر الحمد على ما يفهم من قوله الخ

قوله لما كان الحمد الذكري الخ بالجر الحمد على ما يفهم من قوله الخ

في الشخص الذي تعرفه بكونه موصوفا بالوصف الذي هو مبدأ المشتق كالضارب

الوصف هو ان كان وقوعه كالمبدإ للقيام به اى

قوله فالحمد الخ اختصاص الحمد بالفعل الاختياري ظاهر كما اختصاص المصدر بالفعل

باعتبار التلبس بالفاعل القيام به ان كان

قوله فالحمد الخ اختصاص الحمد بالفعل الاختياري ظاهر كما اختصاص المصدر بالفعل

قوله لان الاكرام الخ وكان اختصاصه بالاختياري ظاهر

قوله لكن الحمد الخ مولانا محمد فرخ

قوله لان الحمد الخ المشترك اه لا يخفى عليك انه لا يتحقق حينئذ ان يكون

قوله اشار الخ اقول بان الحاصل بالمصدر مشترك معنا فاقول

الحمد الخ ان للمصدر ستة معان لا نسلم ان يكون القدر المشترك فارقا

بالحاصل بالمصدر ضرورة ان الحاصل بالمصدر موجود في الخارج والحاصل بالمصدر موجود في الذهن

قوله لان الحمد الخ مولانا محمد امين رح

تحت ستودن الفعل المعلوم ١٢ الحاصل بالمصدر كما عرفت ان الحاصل بالمصدر

فعل الانسان ثم ان الحاصل بالمصدر التجددي ١٢ الانفعال هو طارئ التجددي اى

فعل وجد اولا في الفاعل او الانفعال وهو طارئ التجددي اى ان الحاصل بالمصدر معنى مركب من جنس و

غير قار الذات اى غير متحيث الاجزاء في الآن الا لا عبارة

فصل وجد اولا في الفاعل او الانفعال وهو طارئ التجددي اى ان الحاصل بالمصدر معنى مركب من جنس و

٢

او المصدر المبني للمفعول هو المحمودية وكان معنى الاخيرين هو بعينه معنى

الاولين لكن من حيث اضافتهما الى الحامد والمحمود فان قيل الحمد قول خاص

فيلزم ان يكون المقول هو المحمود لانهما مفعولا ما قلت صدق مبدء على مبدء

لا يستلزم صدق المشتق على ما يصدق عليه المشتق الاخر كما ان صدق

مشتق على ما يصدق عليه مشتق آخر لا يستلزم صدق المبدء على المبدء وانما

يلزم ذلك لو كان بين المبدئين تواد واتحاد في المفهوم ومن المعلوم انهما

تعالى المحمود به ما يحمد به من اسند وصف حسن الى المحمود والمحمود عليه ما يترتب

الحمد لله يحتمل الاخبار والانشاء والاول اوفق بالحديث **منه عه** الحاصل انه ان اريد

بقولهم الحمد قول خاص الاتحاد بحسب المفهوم فهذه المقدمة ممنوعة وان اريد به الاتحاد بحسب

الصدق فالمقدمة الثانية ممنوعة لكن مجرى الكلام في الحمل على الشق الاول لان الشق الاول بعيد **منه عه**

والتفصيل ان الظاهر من المحمود عليه ما يترتب ويبتنى عليه الحمد وهو

عليه الحمد من اتصاف المحمود بوصف حسن فلا فرق بينهما في الحقيقة الا بحسب

اي المحمود به المحمود عليه على ما لا يخفى ١٢

الحكاية والمحكي عنه فما يصلح لاحدهما يصلح للآخر الا ان يفرق بينهما بان يوخذ

اي بالاشارة بين اللفظ الدال على الوصف او الكاشف عن ذلك

المحمود به في الاول والمحمود عليه في الثاني بكل اعتبار يليق بكل منهما دون الآخر فتدبر

احدهما اختيارا فتدبر قوله على جهة التعظيم والتبجيل الخ اي على وجه

اي التعظيم الظاهري

التعظيم الظاهري والباطني كليهما فيخرج السخرية لانتفاء التعظيم الباطني

قال السيد الشريف في شرح المفتاح في قيد جهة التعظيم احتراز عن الاستهزاء لانه ليس ثناء بل قصد التنقيص انما هو بحسب القصد الخ بالجد والتامل انتهى ١٢

ولا يخرج مدائح الشعراء لتحقق التعظيم الظاهري والباطني وان لم يتحقق

المراد بها ههنا ما هو الاعم من الجد والهزل فتدبر ١٢

الاعتقاد بناء على ان القضايا الشعرية ليس فيها تصديق واعتقاد

اي العلم الجازم المطابق للواقع الثابت ١٢

بل تخييل وتصوير قوله والمراد بالجميل الخ حمل الجميل وهذا التعريف

اي التعريف الذي ذكره الشارح ١٢

ليس الا ما يحكى عنه بالمحمود به ولا يكون بينهما تغاير بالذات ولا يتصور اختيارية احدهما وعدم

اي حين تفسير الحسن ١٢ الخ

اختيارية الآخر وسيطل القول الثالث بالضرورة الا ان يكون المراد ما يقع محمودا عليه في الكلام

وان قيد المحمود عليه بالباعث على الحمد يمكن ان يكون بينهما تغاير بالذات ويتصور اختيارية احدهما دون

اختيارية الآخر لكن يابى عنه الفهم السليم والذهن المستقيم منه هذا يشمل الاخبار والانشاء

محمد امين

على الاختيارى معللاً بان المراد بالجميل فى تعريف الحمد الفعل الجميل والفعل
بجعل اللام للعهد لان اصل معنى الفعل هو التأثير ١٢

وان كان اعم بحسب اللغة لانه فى اللغة عبارة عن الحدث القائم بالفعل سواء صدر عنه بالاختيار كالضرب او لا ١٢

لا يطلق فى العرف الا على الاختيارى فانه لا يقال للصباحة الخ وشاعة القد
خوبى جمال ١٢ رشاعة وحسن ١٢

كالطول والعرض والعمق من الافعال التى صارت صفة له بغير الاختيار ١٢

ونحوهما افعال هكذا حمل المصنف مع الجميل فى قول صاحب الكشاف والحمد هو
فى حاشية الكشاف ١٢ الى المحقق التفتازانى ١٢

الثناء والنداء على الجميل معللاً بهذا التعليل ولا يخفى ما فيه لكن المقام
فى زيادة قيد باللفظ اذ ربما يراد من الثناء الثناء باللسان ١٢

خطابى قوله والمدح الخ الاحتمالات العقلية نظراً الى اعتبار كون
اى ظنى مولف من مقدمات مظنونة ١٢ مولوى احمد على رح يعنى الاحتمالات التى يذهب اليها العقل ويخرجها ١٢

المحمود به والممدوح به والممدوح عليه اختيارياً ولا اختيارياً كثيرة
فى الحمد ١٢ فى المدح ١٢

اى ما يذهب اليه الذاهبون ثلث ١٢

والمذهب ههنا ثلث الاول ان يكون المحمود به فقط اختيارياً والثانى ان يكون
واما المحمود عليه والممدوح عليه فلا شك فى كونهما اختياريين ١٢ ط

المحمود به والممدوح به اختياريين والثالث ان يكون المحمود عليه فقط اختياريا

والانشاء لان الاوصاف بعد الحكم اخبار كما ان الاخبار قبل الحكم اوصاف ١٢ منه

الحمد ١٢ الاستاد ١٢ اى الاستاد ١٢

قوله والمدح الخ الاحتمالات العقلية نظراً الى اعتبار كون المحمود به والممدوح به والممدوح عليه اختيارياً ولا اختيارياً كثيرة ١٢ منه

قوله والمذهب ههنا ثلث الاول ان يكون المحمود به فقط اختيارياً والثانى ان يكون المحمود به والممدوح به اختياريين والثالث ان يكون المحمود عليه فقط اختيارياً ١٢ منه

قوله والمدح عليه جميعاً الخ المحمود به والممدوح به والمحمود عليه والممدوح عليه معاً او احدها اختيارياً او غير اختيارى ١٢ منه

الى المطلوب على الهدى اى وحدان طريق يوصل اليه قوله واحتمال الجمع مشترك

اشار الى ان المدعى ليس مطلق احتمال المعنى بل احتمال يوصل اليه الدلالة

الاحتمالات هنا اربعة الجمع فى المعنى الاول والجمع فى المعنى الثانى والاشتراك

اى فى الهداية اى الدلالة الموصلة

اللفظى والاشتراك المعنوى والظاهر هو الاحتمال الثانى وهو ان يكون الهدى

اى الدلالة الموصلة

حقيقة فى المعنى الاول ومجازا فى المعنى الثانى لان المعنى الاول هو المعنى اللغوى

فانه فسر فى كتب اللغة الهداية براه يهدى وهدى واهتدى براه يهدى

بطل من هذا احتمال الاول ان يكون المعنى الاول منقولا عنه والثانى منقولا اليه والعكس

المعلوم ان النقل خلاف الاصل وقد تقرر فى موضعه ان اللفظ اذا دار بين

اى فى علم الاصول

بطل من هذا احتمال الاشتراك اللفظى

لان الحقيقة والمجاز اذا كانا مدلولين من الاشتراك كان حمل اللفظ عليهما اولى من حمله

الحقيقة والمجاز وبين الاشتراك حمل على الحقيقة والمجاز وقد صرح المعربى

اى الاشتراك اللفظى

واستحباب البعى على الاداء هو على الرؤية وكما لا يتصور بعد الايصال عند الوصول لانه مطاوعه كذلك لا يتصور

بعد الاداء عند الرؤية لانه مطاوعه ساقط مع ان فيه خلطا بين الهداية والهدى واشتباها فى موضع النقض

بين الاشتراك اللفظى

وهو كون اللفظ الواحد موضوعا لكل واحد من معناه وهو ان يكون له معنى ومعنى آخر فرد الى

في شرح المقاصد بان القول الثاني هو الذي اخترعه بعض المعتزلة قال ولا مناقشة

في المعنى الثاني اي القول بحقيقة المعنى الثاني في الهداية يخدش التتبع الذي قرع به الكلام

في شرح المقاصد حاشية ملا عبد الحكيم على شرح المقاصد ان القول الثاني اي القول بحقيقة المعنى الثاني هو الذي اخترعه بعض المعتزلة قال ولا مناقشة

في امتناع حمله الخ قال في الحاشية يمكن ان يقال الهداية في قوله تعالى لا تهدي بمعنى

اي حمل الهداية في لا تهدي من احببت على المعنى الاول للهداية مجال ١٢ ط

خطابا للنبينا صلى الله عليه وسلم ١٢

الدلالة على ما يوصل اليه حاصله ان الهداية بالمعنى الاول وان كان بحسب الحقيقة منسوبا الى النبي

اي الدلالة على ما يوصل ١٢

صلى الله عليه وسلم لكن بحسب الحقيقة مستند ومنسوب الى الله تعالى فان الاحداث

كما مر شأن ١٢

على الدعوة الى الطريق الحق من الله تعالى والدعوة لا تحصل الا بنصب الدلائل

وخلق المعجزات وناصبها وخالقها ليس الا هو وكان في هذه الآية تسلية للنبي

المعجزة امر خارق للعادة اظهر على يد مدعي النبوة لتصديقه في انه رسول الله ١٢

صلى الله عليه وسلم فانه عليه السلام دعا بعض قرابته الى الايمان دعوة بليغة

هو عم النبي صلى الله عليه وسلم ١٢ ط

وهم لم يؤمنوا واختاروا النار على العار وحصل له بسبب ذلك حزن كما ذكره المفسرون

في شان نزولها فلا يرد ان محل الخلاف هو لا استعمال الحقيقي دون المجازي فان

المورد الفاضل البيزدي ١٢

احتمال المجاز مشترك فانه يمكن ان يقال معنى قوله تعالى فهديناهم قربناهم الى

ابراز كان من الفرقة الاولى والثانية ١٢ جامن الفرقة الاولى والثانية ١٢

الهدى وكذا لا يرد ان التخصيص بقوله تعالى من احببت لا يلائم هذا المعنى فان

المورد الفاضل الفيروزي والشيخ جمال الدين الشيرازي ١٢

الدلالة على ما يوصل شاملة لجميع امة الدعوة وذلك ان تقول الهداية بالمعنى الاول

الى الاسلام ١٢ بتقرير آخر للسياقتين ١٢ اى الارادة المطلقة ١٢

اعم من ان يكون مع الوصول ولا فمعنى قوله تعالى لا تهدي من احببت ذكر

لانه لا يستلزم السلوك فلا يستلزم الوصول كما مر ١٢

العام وارادة الخاص من حيث انه هو فليس هنا مجاز كما تقرر في موضعه لان طلاق

اى الارادة المطلقة ١٢ اى الهداية مع الوصول ١٢

الانسان على زيد مثلا من حيث انه انسان اطلاق حقيقي وما قال المصرفي شرح

وضع وعقل يرد على كلامه ١٢

المقاصد الايات المشتملة على اتصاف الباري تعالى بالهداية والاضلال كقوله تعالى

يعني ان اطلاق الانسان على زيد مثلا من حيث انه انسان مع عزل النظر عن خصوصيته

اطلاق حقيقي لانه استعمال اللفظ فيما وضع له واما اطلاقه عليه من حيث الخصوصية

اى العام ١٢ اى على الخاص ١٢ وهو المعنى الكلي ١٢

فهو مجازي لانه استعمال اللفظ الموضوع للمعنى الكلي في غير الموضوع له وهو الفرد الخصوص

منه

انك لا تهدي من احببت ونحوه راجعة عندنا الى خلق الايمان و

الاهتداء والكفر والضلال ينبغي ان يحمل على ذلك فتامل قوله تتعدى

بنفسها اي الى المفعول الثاني مثل اهدنا الصراط المستقيم وهذا

القرآن يهدي للتي هي اقوم ويهدي من يشاء الى صراط مستقيم وقد

لا يتوهم من هذا الكلام الاشتراك اللفظي فانه يدل على تعدد نحو استعمال

الهداية في المعنيين لا على تعدد وضعها للمعنيين ولا يتوهم ايضا ان التزام التقييد

من امارات المجاز والمتعدى بالحرف مقيد بها فيكون المعنى الاول معنى مجازيا

بعض الناظرين من المشهورين قد زل في قراءة قوله تعالى انك لا تهدي من احببت ولكن

الله يهدي من يشاء وهو اعلم بالمهتدين فقرء الى صراط مستقيم بعد قوله ولكن الله يهدي من

يشاء وتوهم ان هذا الكلام ينقض بهذه الآية فان الهداية الواقعة في موضعين هنا

لان المتعدی بالحرف مقید بالمفعول والحرف واسطة فی التقیید وقد نقل

اصلا ۱۲ و یرد علی من قال ان التقیید بالمفعول لیستلزم المجاز لزوم استعمال الهدایة

ابجوهری ان الهدایة تتعدی بنفسها فی لغة الحجاز وتعدی بالحرف فی غیرها فیقال

حیث قال فی الصحاح وهدیته الطریق والسبب هدایته ای عرفته وهذه لغة الحجاز وغیرهم یقول هدیته الی الطریق والی الدار بکذا

الا خفش حاصل ما قال العجوهری ان الهدایة لیست الا بمعنی الدلالة علی یوصل بی الاراءة الا نهائی لغة الحجاز تتعدی بنفسها

فی لغة الحجاز هدیته الطریق وفی غیرها هدیته الی الطریق والله الهادی الی الطریق و

المستقیم ۱۲

منه الوصول الی التحقیق قوله ای الطریق المستوی اه فی التفسیر الاول اشارة

ای الطریق المستقیم لقول للهم سواء الطریق ۱۲

الی ان اضافة السواء الی الطریق من قبیل اضافة الصفة الی الموصوف فان

کقوله جرد قطیفة ۱۲

ای جعل السواء بمعنی الاستواء بصیغة المبالغة ۱۲

السواء اما بمعنی المستوی او بمعنی الاستوی فوصف به الطریق مبالغة او

جواب الاول ۱۲

بمعنی الوسط فوصف به الطریق کنایة عن الطریق المستوی ویحتمل ان

وهو ذکر الملزوم وارادة اللازم او بالعکس ۱۲

یکون هذا التفسیر للطریق ویکون المعنی هدانا سواء الطریق المستوی

ای الطریق المستوی ۱۲ ای معنی قول المصنف ۱۲

بمعنی الایصال بقرینة التخصیص مع ان الهدایة فی الموضع الثانی متعدیة بالی ۱۲ منه

ای الدلالة الموصلة ۱۲ ای تخصیص الهدایة بسبحانه تعالی ۱۲ ای قوله تعالی وانک لتهدی الی صراط مستقیم ۱۲

وفي التفسير الثاني اشارة الى ان الطريق المستوى والصراط المستقيم

اى الصراط المستقيم

طريق واحد وان المراد بالاستواء الاستقامة وحاصل التفسير الثالث ان

فاذا ثبت اتحاد المستقيم والمستوى اللذين هما مشتقان لزم منه الاتحاد الاستقامة والاستواء اللذين هما مبدءان لهما فان اتحاد المشتقين يستلزم اتحاد المبدءين ولما عبر عن الاستقامة ايضا بالمناسبة

براست شدن ۱۲ ظ

المراد بالصراط المستقيم مطابق العقائد الحقة عموما او مطابق العقائد

بل قد يطلق مطلق دقيقة

الاشارة الى ان العبرة في قول على ظاهر ۱۲ ظ

الاسلامية خصوصا والاول انسب لانه مناسب لقسمي المنطق والكلام

اى مطابق العقائد الحقة عموما ۱۲ ظ

والثاني تقسم الكلام فقط قوله الظاهر فيه الخ لان الظاهر ان

المقصود هو جعل التوفيق رفيقا لنا وذلك لا يحصل الا بان يكون

اى مقصود ۱۲

لنا متعلقا بالرفيق وصلة له قوله لاستلزام تقدم ما في حيز المضاف

اليه عليه الخ لان تقدم ما في حيز المضاف اليه عليه اما كلية فقط

وذلك لان الخط المستقيم هو اقصر الخطوط الواصلة بين نقطتين وهو ليس الا خطا واحدا

اقتصر المحشي على الخط المستقيم تبعا على النهاية ۱۲

او مع المضاف فيلزم الفصل بين المضاف والمضاف اليه او تقدمه

على المضاف اليه فالفرق بين المضاف اليه على تقدير تقدم المعمول

وتأخره ظاهر والى هذا اشار بقوله

بين الوجهين ان الوجه الاول بالنظر الى خصوص المضاف اليه ومعموله والى لزوم

الفصل بين المضاف والمضاف اليه او تقدم المضاف اليه على المضاف لا

على التعين والوجه الثاني بالنظر الى مطلق العامل ومعموله وان كان العامل

والمعمول ههنا المضاف اليه ومعموله والى لزوم تقدم المضاف اليه على

المضاف على التعين قوله واما تعلقه اه وذلك لان الخبر معتبر في

ذلك التقدير ان يكون رفيقا لنا او غيرنا كما يقال اعطيت زيدا فرسا لاجلك منه عه

النسخ ههنا مختلفة بعضها مع الواو في قوله وفي قوله وبعضها مع الواو

فقط بدون اليه وبعضها بالعكس وبعضها بدون الواو وبدون اليه والظاهر ان النسخ التي

مفهوم التوفيق بحسب العرف والشرع فاذا تعلق الظرف بجعل يكون المجعول

والمجعول اليه التوفيق وخير رفيق وهما لا يصلحان ان يتخلل الجعل بينهما

لامتناع تخلله بين الشئ وذاته وبهذا يظهر حال تعلق لنا بالتوفيق و

بالخير ولذا لم يتعرض له وبهذا يندفع ما قيل انه يجوز ان يتعلق بجعل واللام

للانتفاع كما في قوله تعالى وجعل لكم الارض فراشا والسماء بناء

وغير ذلك فافهم قوله والظاهر انه يعني ان هدى ليس مصدرا بمعنى

اسم الفاعل حتى يكون المجاز في الطرف بل اسما للحاصل بالمصدر واطلق

على الفاعل مبالغة لان المجاز في النسبة ابلغ من المجاز في الطرف كما قرر في موضعه

التوبة ان ابواو غير صحيحة لان اجتماع تقدم ما في حيز المضاف المضاف واليه عليهما مرفوض في ياآت العربية

ويمكن تاييده بان الرسول صلى الله عليه وسلم كان هاديا بعد الارسال

حال الارسال وقد بين في موضعه ان المشتق وما هو بمعناه يطلق على من

وما ثبت في الماضي والآني في الحال

يثبت له مبدء الاشتقاق في المستقبل نحو زيد ضارب غدا فعلى تقدير المجاز في الظرف يكون هنا

مجازا آخر لاينا سب هذا المقام وانما جعل الهدى اسم المصدر لان المصدر بما

يقع بمعنى اسم الفاعل بخلاف اسم المصدر والسر فيه ان المصدر قد اعتبر فيه تلبس

الفاعل به وصدوره عنه واسم المصدر لم يعتبر فيه ذلك صرح به بعض الاعلام قوله

بمثال المبالغة بمعنى اسم الفاعل هذا ليست له ندا ١٢

الى البيان ١٢ صنه اسم الفاعل ونحوه من الصفات المشتقة حقيقة حال قيام المعنى المشتق منه

بالموصوف كالضارب لمن هو في الضرب ومجاز بعد انقضائه وزواله عن الموصوف كالضارب لمن

صدر عنه الضرب في انقضى قيل بل حقيقة وقيل ان كان الفعل مما لا يمكن بقاؤه كالحركة والتكلم ونحو ذلك

فحقيقة ولا فمجاز واما قبل قيام المعنى به كما فيما نحن فيه فمجاز بلا نفاق فلا يقع الضارب لمن لم يصدر عنه

الضرب ولا يضرب ولكنه سيضرب حقيقة بل مجازا ١٢ صنه رحمه الله تعالى شانه

مصدر مبنی للمفعول یمکن جعله مصدرا مبنیا للفاعل ای بان نقتدی

به علی صیغة المتکلم لکن الاول اولی مما لا یخفی کیف وصف الشئ بحال متعلقه

لیس وصفا للشئ حقیقة علی ما قیل قوله ولا یلیق تعلقه بیلیق لان

اهتداءنا یلیق بنا لا به فانه کمال لنا لا له صلی الله علیه وسلم ولو قیل فی الاقتداء

ان یکون مبنیا للمفعول ومبنیا للفاعل علی طبق ما قلنا فی الاقتداء لکان

تعلق به بیلیق لائقا لکن الاول الیق علی ما مر فی قوله بالاقتداء قوله

وبلغوا اقصاه آه هذا مستفاد من معارج الحق فان ابهج المضاف یفید

العموم وکذا یستفاد من مناهج الصدق انهم سعدوا وفی کل منهج من مناهج الصدق

ع نسخ المتن مختلفة فی بعضها تقدیم الاقتداء علی الاهتداء وفی بعضها علی العکس وفی اکثر نسخ الحاشیة

وقد صلوا منتهاه بسبب التصديق والايمان وهذا ايضا يحتمل الاستقرار اى سعد وا

متلبسين بالتصديق كما ان الثانى يحتمله بمعنى ان هذا الحكم متلبس بالتحقيق

لكنه لم يتعرض به لان السلوك فى مناهج الصديق لا يتصور بدون التصديق ثم التلبس

ينبغى ان يكون من افعال العموم كالكون والحصول والثبوت والوجود اذ ما من

فعله تعلق بالغير الا وهو متلبس به فاطلاق الظرف المستقر ههنا لا ينافى

المشهور من ان الظرف المستقر ما يكون متعلقه مقدرا كما مر وليس مبنيا على

ما قال السيد قدس سره فى حاشية الكشاف ان الظرف المستقر ما يكون متعلقه مقدرا

سواء كان عاما او خاصا قوله اشارة الى المرتب الحاضر فى الذهن اه الالفاظ

وقع على النسخة الاولى وبعضها على النسخة الثانية هكذا قوله هو بالابتداء مصدر مبنى للمفعول

اى بان يقتدى به قوله به متعلق بالاقتداء والظاهر النسخة الاولى اه منه

المرتبة ومعانيها حين الاشارة حاصلة في الذهن بوجه اجمالي يتحد ذلك الوجه

معها بالذات وبالعرض فالحصول في الذهن ان كان عبارة عن الحصول فيه

فهو اعم من ان يكون بالذات او بالعرض وان كان عبارة عن التفات الذهن

وملاحظته فليس الا بالذات لان في علم الشئ بالوجه الوجه حاصل في الذهن

بالذات وملتفت اليه بالعرض والشئ حاصل في الذهن بالعرض وملتفت

اليه بالذات فالاشارة ههنا اشارة عقلية وهي تعيين العقل شيئا

بدون معونة الحس وهو يقتضي توجه العقل الى ذلك الشئ بالذات

وحصول صورة منه في العقل كذلك سواء كانت تلك الصورة متحدة معه بالذات

او بالعرض وتخييل الاشارة الحسية ههنا بان المرتب في الخيال حال في الخيال

الحال في التحيز بالذات فيقبل الاشارة الحسية تخييل خال عن التحصيل

فان الاشارة الحسية هي تعيين الشئ بمعونة الحس وبما يعبر عنها باستداد

موهوم آخذ من المشير الى المشار اليه فهي لا محالة تستدعي وجود المشار

اليه في الخارج عند المشير ولعلك تستفطن بما ذكرنا ان معاني الالفاظ

لا يلزم ان تكون حين الاستعمال حاصلة في الذهن بالذات كما انها حين

الوضع لا يلزم ذلك فالقول بوضع الالفاظ للصور الذهنية ما قال كما

ان القول بوضعها للاعيان الخارجية ما قال فافهم قوله اذ لا حضور

اراد بالحصص في الخارج الوجود في الخارج عند المشير فلا يجه ان

في آن الاشارة ١٢ اي بحيث يدركه احدى الحواس الظاهرة ١٢ ح

يقال الالفاظ موجودة في الخارج في مجموع ازمنة اجزائها بناء على ان

وان لم تكن موجودة مجتمعة ١٢ وان لم تكن في زمان واحد ١٢

الاعدام اللاحقة الزمانية ليست اعداما حقيقة كما اختاره المحشي

في الرسالة الزوراء مع ان الكلام ههنا على ما هو المشهور عند الجمهور

في الحكمة ١٢ جواب ثان ١٢ لا على الدقة الفلسفية ١٢

قوله للاخبار آه وايضا لا شك ان المشار اليه هنا ليس الا ما تعلق قصد المصرح

بعد دليل آخر لعدم الاشارة الى النقوش ١٢ م

بترتيبه ومن البين ان قصده لم يتعلق بالنقوش وترتيبها الا ان يقال

وغيرهما الى ان الالفاظ موضوعة للصور الذهنية وذهب كثير من المتاخرين الى انها موضوعة للاعيان

الخارجية ولا يخفى ان هذا القول ظاهر البطلان لان كثيرا من معاني الالفاظ ليس موجودا في الخارج

شروع في الاعمال الثاني ١٢ وليس في وضع الالفاظ تفاوت وان الموضوع له يجب ان يكون معلوما بالذات والعين

وهو لا ينتفي العلم بانتفائه ١٢

الخارجي هو معلوم بالعرض لا بالذات والا لانتفى العلم بانتفائه فيصرف هذا القول عن

وهو لا ينتفي العلم بانتفائه ١٢

الظاهر بان يراد بالعين الخارجي نفس الشيء مع قطع النظر عن كونه موجودا في الذهن ١٢ صنه

اي الاعيان ١٢ في قولهم ١٢ والعلاقة العين الخارجي عليه باعتبار وجوده في الخارج لي حسن الاداء

هذا من قبيل ذكر الدال وارادة المدلول فذكر النقوش باسم الاشارة و

اريد به مدلولاتها وبهذا يظهر ان اسامي الكتب ليست موضوعة بازاء النقوش

لوحدها ولا مع غيرها بل موضوعة بازاء المعاني والالفاظ فان قصد المصنفين

لا يتعلق الا بهما كما يشهد به الفطرة السليمة اللهم الا ان تكون من قبيل

مجموعة الخطوط قوله الا ان يحمل آه هذا الاخير يدل على الوصف والتسمية و

ان كان الثاني بطريق الاشارة فالمجاز بالنظر الى الاول مجاز عقلي وبالنظر الى

الثاني مجاز لغوي ولما كان احد المجازين ههنا مستلزما للآخر اكتفى

باحدهما قوله ولا شك في انه لا حصول آه قد عرفت ان المراد بالحصول

عه لا مستلزم كل من الوصف والتسمية ههنا للآخر ١٢ منه

دليل لاستلزام احد المجازين للآخر ١٢ لافي كل مقام ١٢

في الخارج الوجود في الخارج عند المشير ولا شك ان الكلي الطبعي وان كان

موجودا في الخارج على ما ذهب اليه المحشي رح وغيره من المحققين لكنه ليس

محسوسا وموجودا في الخارج عند المشير فان قلت الكلي الطبعي والشخص

متحدان في الوجود فلا يعقل كون الشخص محسوسا والكلي غير محسوس

قلت معنى اتحادهما انه ليس في الخارج الا شيئا مخصوصا مقترنا

بعوارض مخصوصة ويقال له الشخص ثم العقل قد يأخذ ذلك الشيء

من حيث هو هو مع قطع النظر عن العوارض ويقال له المطلق والكلي

الطبعي وقد يأخذه معها بان يكون كل من التقييد والقيد اخلا او

التقييد اخلا والقيد خارجا ويقال له الفرد والحصة ومن المعلوم

بالضرورة ان الشئ يكون محسوسا بعد اقترانه بعوارض مخصوصة

من الاين والوضع ونحوهما وسيأتي ذلك زيادة تحقيق في ذلك فان

قيل الحاضر في الذهن متشخص بالتشخص الذهني فالكلي ليس حاضرا

في الذهن كما انه ليس حاضرا في الخارج قلنا قد عرفت ان الحصول في

الذهن عبارة عن ملاحظة الذهن والتفاته والفرق بين ملاحظة

الذهن والحصول فيه مما لا يخفى على من القى السمع وهو شهيد

فالذهن يلاحظ الشئ من حيث هو مع قطع النظر عن العوارض

وان كان في الخارج والذهن حاصلا معها او عبارة عن الحصول

في الذهن سواء كان حصولا بالذات او بالعرض

فالكلي حاصل في الذهن بالعرض وان لم يكن حاصلا فيه

بالذات وهذا حاصل في الذهن مع العوارض الذهنية بالذات لا بالعرض

لاتحاده مع الشخص الذهني بالذات وحاصل في الخارج بالعرض

بالذات لان الظاهر انه عرضي للاشخاص الخارجية بل لا بالعرض و

لا بالذات لانه على تقدير كونه مشارا اليه ليس آلة لملاحظتها وقد

سبق انها لا تصلح للاشارة فتامل قوله ومن ههنا علمت آه تحقيقه

ان التعين معتبر في مسميات الاسماء حتى ان اللفظ الواقع عن شخصين

وذلك لان النفوس المخصوصة اجسام متخصصة متشكلة باشكال مخصوصة

والظاهر ان هذا الكلي اي مفهوم النفوس الدال على الالفاظ المخصوصة عرضي لها كيف ولو كان

ذاتيا يلزم محال الجعل بين الشيء وذاتياته لان دلالة النفوس على الالفاظ

او عن شخص واحد في وقتين والمعنى القائم بالذهنين يعد في العرف

كزيد ١٢ كالشمس واليوم ١٢ كذهن خالد وبشره ١٢

لفظا واحدا ومعنى واحدا فالتعين معتبر في معاني هذه الاسماء

تفريع على ثبوت الوحدة ١٢ بان يكون التعين الواحد باتيا حان اختلفت بحالي الالفاظ والمعاني ١٢ اي الالفاظ والمعاني ١٢

تعينا شخصيا او غير شخصي ثم يظهر بالتامل انها اعراض مختلفة باختلاف

اي الاشخاص ١٢ اي الاشخاص ١٢ اختلاف المحل بالشخص او النوع ١٢ الاعراض يجوز وجودها في محال ١٢ م

المحال فلا يكون تعينها تعينا شخصيا فهذه الاسماء عند التحقيق من

وهي الاذهان ١٢ وانما هو تعيين نوعي وحصة نوعية منه ١٢ منه

قبيل اعلام الاجناس الموضوعة للطبيعة من حيث انها متعينة في الذهن

بعضهم قالوا انه موضوع للفرد المنتشر وهو عالم غير بعيد اليه من بعيد لكلا ١٢ عب

وليست من قبيل اسماء الاشخاص كما هو في باد الراي ولا من قبيل اسماء الجنس

اي اعلام الاشخاص ١٢ تفريع على ما سبق ١٢ اي اعلام الاجناس ١٢ كما هو مذهب اهل السنة ١٢ م

كان اسم الجنس موضوعا للطبيعة من حيث هي او للفرد المنتشر على اختلاف

والحق عندنا والاستاذ قدس سرهما انها من اسماء الاجناس محققه في حاشية ملا خسرو فارجع اليه ١٢ م

القولين وما وجدت في بعض النسخ بدل اعلام الاجناس اسماء الاجناس

والسياق حال التسكير وقد استوفى في موضعه ١٢ عب اي في نسخ الحاشية الجلالية ١٢ منه

دلالة وضعية وبهذا يظهر جواب عن السوال الاول ١٢ منه

بوضع الواضع ١٢ يعني باعتبار ان مدلوله هو الكلي اي المتشكل لدال عرض للاشخاص الخارجية ١٢ ظ

فكان المراد منه مقابل الكلام الاشخاص وما وقع في كلام المولدين

من دخول الملام على هذه الاسماء لا يمنع علميتها لانها في الاصل اوصاف

فكانهم اعتبروا الاصل قوله والثاني كما ترى اه الاول هو ان يكون

المقصود توصيف الكتاب قوله الثاني هو ان يكون المقصود توصيف

تصنيفه وتوجيه الاول ان يكون هنا مجاز في النسبة مبالغة او مجاز

بالحذف بان يحذف الخبر اي هذا الكتاب مهذب غاية التهذيب و

هذا الكتاب في غاية التهذيب او مجاز في الطرف بان يكون التهذيب

بمعنى اسم المفعول اي هذا غاية الكلام المهذب واما الثاني

فهو كما ترى لا بد فيه من المجاز بالحذف بان يحذف المبتدأ

تصنيف هذا الكتاب غاية تهذيب الكلام وأما تجويز ان يكون المراد باسم

حذف التصنيف ١٢ — دفع دخل مقدر ١٢

الاشارة تصنيف الكتاب فبعيد كما لا يخفى والاول كما اشار اليه اولى

عبر بما يدل على المقصود ١٢ — اى الى الكتاب دون الاشارة المباشرة فان — اى كون المقصود تصنيف الكتاب ١٢ ظ — وجه البعد ان هذا خلاف ما يفهمه الذهن فى مثل هذا المقام ١٢

لان الشائع فى هذا المقام توصيف الكتاب لا توصيف تصنيفه مع ان فى الثانى

بين المؤلفين ١٢ — اى توصيف المقصود ١٢ ظ — اى فان الكتاب ١٢

حذف المبتدأ وهو صدر الكلام من غير ضرورة قوله والظرفية

وهو التصنيف ١٢ — واعتبره ايده هو من المستنبطات ١٢

تجويز ية الظرف ان كان متعلقا بغاية تهذيب الكلام فالعموم عموم

بين الظرف والمظروف ١٢ — بل بالتهذيب ١٢

من وجه فى الصدق وان كان مستقرا فالعموم عموم مطلق والتحقيق قوله

بين الظرف والمظروف اى الكتاب ١٢ — والتحقيق ايضا ١٢ — اى بحسب الحمل ١٢ — يعنى متعلقا بعامل محذوف ١٢ م

اى هذا مقرب آه تقريب للمرام معطوف على تهذيب الكلام

قال ١٢ — المبتدأ هو الظاهر كما — فيكون محرر امعطوفا على التهذيب مضافا اليه للغاية ش ١٢ و

وحاصل المعنى هذا مقرب للمرام الى الافهام غاية التقريب بان يكون فيه

حاصله ان فى التقريب ايضا وجوه تصحح حمله على المشار اليه كما مرت فى التهذيب ١٢ م

مجاز عقلى او مجاز بالحذف او مجاز لغوى على نحو ما ذكر فى تهذيب الكلام

متعلق بالكل ١٢

وأما تقدير الكلام بان تصنيف هذا الكتاب غاية تقريب المرام فبعيد

كما هو الظاهر من التقريب بمعنى اللغوي فان الشائع في تفسيره

المعنى الاصطلاحي للتقريب لا تقريب المرام ويحتمل ان يكون

معطوفا على التحرير اي هذا غاية تهذيب الكلام في تقريب المرام

وح المناسب للتقريب بالمعنى الاصطلاحي لان المعنى اللغوي لا يناسب

ان يقع ظرفا للكتاب ولغاية تهذيب الكلام كما ان التحرير اللغوي

لا يجوز فان التقريب الى الافهام يكاد ان يكون لازما للاخبار ولعل

الوجه في اختيار الاحتمال الاول ان تقريب المرام على الاحتمال الثاني

بعد تحرير المنطق والكلام لا يلائم فان التحرير الاصطلاحي شامل

للتقريب الاصطلاحي قوله يحتمل ان يكون بيانا للمراد اه ويحتمل ان يكون

اي قوله اعلم من التقرير عقائد الاسلام ١٢ فا

بيانا لتقريب المراد فان المراد عقائد الاسلام وتقريرها تقريبها الى تحصيلها

بان يكون المضاف اليه بيانا للمضاف اليه للمضاف من حيث انه مضاف ١٢ عبد

قوله والتعلق بالتقريب بعيد اه وجهه البعد ظاهر فانه يدل

اي تعلق من ١٢ بان يكون صلة له ١٢ فا

على ان المراد غير عقائد الاسلام وتقريرها فح يكون المراد مفعولا او لا

لبيان وجه الدلالة على المغايرة بين المراد وعقائد الاسلام ١٢ م

للتقريب وعقائد الاسلام ثانيا قوله او مجازا بالحذف اه عطف

على بالاسلام اي يمكن ان يراد مجازا الحذف لا على مجاز المرسل كما لا يخفى

وقع في بعض النسخ عطف على الاسلام ولا يخفى عدم صحته لان التفسير بايا ١٢ ول

قوله بمعنى اسم الفاعل اه اكتفى هنا بالمجاز اللغوي مع جواز المجاز العقلي الذي هو ابلغ

وترك المجاز بالحذف بان يقال جملة والبصرة نظيره ١٢ م وجه المجاز في النسبة ١٢

منه فكانه نظر الى قول المصرجعلته فان جعل شئ عين شئ آخر غير معقول

وتوصل على سبيل الادعاء يفوت المبالغة ويكون المجاز لغويا مع اذني مبالغة خيشي عن البصير بالبصرة

والی قوله لمن حاول التبصر فانه لا يتصور التبصرة بدون التبصر

معطوف على قوله ان ابن الى قول المؤ ١٢

اى تتلازمين ١٢ ع

لكونهما متضايفين قوله اى تفهيم الغير اه مقدر مضاف الى الفاعل

يعنى التبصر والتبصرة التضايف بين الشيئين توقف تعقل كل منهما على تعقل الآخر كالابوة والبنوة ١٢

اوالى المفعول وعلى كلا التقديرين التبصر لمن حاول للغير او كليهما

اى سواء كان المصدر مضافا الى الفاعل او الى المفعول ١٢

على ما يدل عليه صيغة حاول قوله ما زايدة اه تتمة لبيان معنى لا سيما

متعلق بالثالث ١٢ يعنى خاصته باب المفاعلة المشارك فيكون كلا سيما مشاركان فى التبصر ١٢ عبد

اى بيان للنقص من حيث هو هو كونه تتمة لما قاله ١٢

فانه اذا كان ما موصولة او موصوفة لم يكن معناه لا مثل بل لا مثل شئ

فقط ١٢

او لا مثل الذى الا ان يقال معناه لا مثل سواء كان مع شئ او لا

فى توجيه الصحة على جميع التقادير ١٢ فا

يرد على ما سبق من قوله تتمة لبيان اه ١٢ فا

قوله وقد يحذف لا اه نقل عن البلبانى ان استعمال لا سيما بلا

الطول فى قولهم جوا الجلى الخانق يرد ولقول الشارح وقد يحذف لا ١٢ منه

لا نظير له فى كلام العرب واعلم ان لا لنفى الجنس واسمه ستى و

فى قوله لا سيما ١٢ اى جنس مدخوله ١٢

خبر عند المحذوف فى مثل موجود وعند الاخفش ما لكنه حينئذ

اى هنا ١٢ خبر وقطنا ١٢ ان ١٢ اى

من النحويين ١٢

لایکون الا نکرۃ موصوفۃ لان لا التبریۃ انما تعمل اذا کان اسمہا نکرۃ فیکون

اى نفى الجنس ۱۲ ص

خبرہا ایضا نکرۃ لامتناع تنکیر المبتدأ او تعریف الخبر والتفصیل مذکور

فى حواشى الچلپى على المطول فى شرح الدیباجۃ قولہ وتحقیقہ انہ فیہ اشارۃ

الى انہ لیس من کلمات الاستثناء حقیقۃ فان علماء الاصول قد اختلفوا فبعضہم

ذہبوا الى ان المستثنى لیس فیہ حکم اصلا وبعضہم الى ان فیہ حکما من غیر جنس الحکم

فى المستثنى منہ فعلى کلا القولین لیس ہہنا استثناء حقیقۃ اذ ہہنا حکم

من جنس الحکم السابق وقد صرح بہ الرضى قولہ على معانیہ التى الخ

فى شرحہ للکافیۃ ۱۲

۳۲

۱۵ اعلم ان المستثنى على القول الاول لیس فیہ حکم اصلا سواء کان الاستثناء من الاثبات

او النفى صرح بہ فى شرح العضدى شرح مختصر الاصول لکن المشہور ان الاستثناء

عند الحنفیۃ من الاثبات نفى ومن النفى لیس بنبات وعند الشافعیۃ من الاثبات نفى

قد علمت ان النقوش ليست بمعنى الكتاب لا وضعها ولا مع غيرها الا على

سبيل المجاز كيف وذلك متعلق لقصد المصنفين ونظرهم ومن المعلوم

ان قصدهم ونظرهم لم يتعلق بالنقوش فانحصر الاحتمالات في الثلثة الباقية

والمعاني والمركب منهما فالنظر ان كان الى الالفاظ كان الكتاب

عبارة عن الفاظ مخصوصة باعتبار دلالتها على المعاني المخصوصة وان

كان الى المعاني فالكتاب عبارة عن معان مخصوصة من حيث انه عبر عنها

النفي اثبات فاورد على الحنفية انه يلزم ان لا يكون لا اله الا الله مفيدا للتوحيد فاجابوا بان

الشارع وضعه للتوحيد ولعل هذا الخلاف مبني على ان المركبات الاسنادية عند الشافعية موضوعة

لما في الخارج ولا واسطة بين الثبوت الخارجي والانتفاء الخارجي عند الحنفية موضوعة للاحكام

الذهنية ولا يلزم من نفي الحكم بالثبوت والانتفاء الحكم بالانتفاء او الثبوت وكان ما هو المشهور مبنيا

على ان رفع النسبة الايجابية بعينها سلبها او على ان العدم في الاشياء اصل فاذا قيل مثلا

بالالفاظ المخصوصة وان كان الى كليهما فالكتاب مركب منهما ولا يبعد ان يكون كل

منهما متحققا وبالجملة ان اطلاق الكتاب على النقوش ليس الا على سبيل المجاز كما

يقال اشتريت الكتاب قوله من النقوش المخصوصة انه لم يقيد النقوش بدلالتها

على الالفاظ المخصوصة كما قيد الالفاظ والمعاني فكانه اشار الى ان النقوش

ليس لها خصوصية معتبرة سوى دلالتها على الالفاظ المخصوصة بخلاف

الالفاظ فانها مع قطع النظر عن دلالتها على المعاني المخصوصة لها خصوصية معتبرة

وكذا المعاني مع قطع النظر عن تعبيرها بالالفاظ المخصوصة فقوله باعتبار دلالتها

وقوله من حيث عبر عنها ظرف مستقر وليس متعلقا بالمخصوصة قوله وعلى

جاء القوم الا زيدا يكون مخرجا عن هذا الحكم والاصل عدم المجئ فيكون الاستثناء نفيا منه الا ترى

التقادير فالظرفية مجازية اه عدل عن تقدير البيان كما هو المشهور فانه

في قوله اي القسم الاول في المنطق ۱۲ بان يقول القسم الاول في بيان المنطق ۱۲ فا

على ذلك التقدير ايضا لا بد من اقامة الشمول العموم مقام الظرفي

فلا فائدة في ايراده ۱۲ فا على ما بينه الشارح ابتداء ۱۲

ولا فرق الا بان العموم على تقدير تقدير البيان في كل معنى من المعاني

في الشامل المشمول ۱۲

المحتملة عموم بحسب الوجود وعلى تقدير عدم التقدير في المعنى الثاني منها خاصة

اي المعاني وحدها ۱۲ لا بحسب الحمل ۱۲

عموم بحسب الصدق وتفصيل المقام ان العلوم المدونة يطلق حقيقة على المسائل

لان المنطق صادق على المعاني لا منصادق عليها بخلاف غيرها من العلوم فتدبر ۱۲

اما جميعها بحيث لا يشذ عنها مسئلة او بعضها قدر ما يحصل منه غاية العلم فان

لا يجب ۱۲ على هذا لم يلزم ان يكون احد غيرها اذا لم يحصل له جميع المسائل قطعا ۱۲ عب

اريد بالقسم الاول النقوش والالفاظ مفردة او غير مفردة واريد بالمنطق

متعلق بالالفاظ والنقوش كليهما ۱۲

المعنى الثاني فلا شك انه اعم منه بحسب تحققه فتطرق رتبة تحققه معه

اي المنطق ۱۲ اي التقدير المعتد به ۱۲

انه لو كتب لكان بهيئ خط من الخطوط لكان هذا الكتاب بتلك الخصوصية بعينها ۱۲ منه عفا عنه اشار الى ان

اي سواء كان بالخط العربي او الفارسي ۱۲

وبدونه وعدم صدقه عليه واما المنطق بالمعنى الاول فهو على فرض التقدير
اى تقدير الارادة بالقسم الاول المنطوق به ١٢ او الالفاظ ١٢ منه

مما لا يصلح ههنا كما لا يخفى وان اريد بالقسم الاول المعانى فان اريد بالمنطق
اى ليس بينهما عموم لا بحسب الصدق ولا بحسب التحقق لاعلاقة الكلية والجزئية ١٢ اقا

المعنى الثانى فهو اعم منه بحسب الصدق لصدقه على المسائل المذكورة وعلى غيرها
اى المنطق ١٢ اى من القسم الاول ١٢ البتة ١٢ فى القسم الاول ١٢

مجموع المسائل وان اريد بالمنطق مجموع المسائل فلا يكون بينهما عموم وخصوص
الكاف للتشبيه لا للتمثيل ١٢ الذى هو المعنى الاول ١٢
اى بين المنطق بمعنى مجموع المسائل والقسم الاول وان اريد منه المعانى ١٢ فى حق المصنف عن الحظار فى الفكر ١٢ اقا

فى الصدق ولا فى التحقق بل كلية وجزئية ويكون الظرفية بمجازية اقامة
او لا ريب فى كون القسم الاول الذى هو بعض المسائل خبرا من مجموعها ١٢ اقا

للشمول الكلى مقام الشمول الظرفى هذا وبقى النظر بعد فان المقدمة داخلة
اى بعد بنائه ١٢ ابراد اول ١٢ اى قول الشارح وفى الخ ١٢

فى القسم الاول على المعنى الثالث وخارجة عن المنطق وان المعنى الثالث هى
الذى هو المعانى ١٢ نظرا آخر ١٢ اى مجموع المسائل ١٢

المعانى من حيث التعبير عنها بالفاظ مخصوصة وهى بهذه الحيثية ليست داخلة
اى حيثية التعبير ١٢ اى جزء ١٢

الطلاق على التصديق بالمسائل حال المذكر الحاصلة منه ليس اطلاقا حقيقيا لان المتبدر حقيقة متعلق بالمسائل لا بجا ١٢ منه

بل الشغل متعين التصديق بكل المسائل ايضا فتدبر ١٢ منه

اى فى الكتب الاخر ست عشر الفا ١٢ الذى هو مجموع مسائل ١٢ اقا

قال قوله

قال قوله

قال قوله

قال قوله

قال قوله

قال قوله

في المنطق فكيف يكون الظرفية في المعنى الثالث على تقدير كون المنطق جمع

السائل من قبيل كون الجزء في الكل المتصل على سبيل المسامحة وجعل حكم الكل

الاجزاء حكما للكل والاعم من عن حيث التعبير قائل قوله بكسر الدال

وفتحها قدم الكسر على الفتح مع ان الفتح ظاهر بحسب المعنى لان الزمخشري صرح

في لفائق المقدمة بفتح الدال خلفا من القول والمصنف رح في المطول

اقتصر على الكسر وقال المقدمة من قدم بمعنى تقدم قوله بمعنى ما يذكر

اه المشهور تخصيص مقدمة الكتاب بالالفاظ ولا وجه له فانها تحتمل

الالفاظ والمعاني والمركب منهما كما ان الكتاب يحتملها وتفسيرها بما يذكر

على احتمالات لا بناء على تحقيقه ان التوشيح والخاتمة الكتاب يعدان او لا اجزاء منه

لا ينافي ذلك فان كلا من اللفظ والمعاني يوصف بالتذكير والارتباط والنفع

اما هو المعنى دون اللفظ والكلام يطلق على اللفظ والمعقول والمعنى من

حيث التعبير عنه باللفظ مبتدأ له لا من هذه الحيثية فالتغاير بين مقدمة

الكتاب ومقدمة العلم على تقدير ان يكون مقدمة الكتاب عبارة عن الالفاظ

وحدها او مع المعاني بحسب المفهوم والصدق وعلى تقدير ان تكون

عبارة عن المعاني وحدها بحسب المفهوم فقط بناء على اتحاد العلم والمعلوم بالذات

ولا وجه ايضا لتخصيص مقدمة الكتاب بجميع ما ذكر قبل المقاصد بل بعض ما

يكون له ارتباط بالمقاصد فيه نفع لها على الاستقلال ايضا مقدمة الكتاب كما

ان كلا من معرفة الحد والغاية والموضوع مقدمة العلم قوله فلا يرد الخ

ولا يرد ايضا ان المصنف في المطول اثبت مقدمة الكتاب ضمنا ومقدمة العلم

حاشية على المطول

وفي شرح الرسالة اثبت مقدمة الكتاب ضمنا ونفى مقدمة العلم لانه

في المطول اثبت مقدمة العلم على انه اخذ التوقف المعتبر فيها بمعنى الارتباط

بالمقاصد والنفع بها ونفى في شرح الرسالة على انه اخذ بالمعنى المشهور قوله

لانه تسامح في العبارة اه بل لا تسامح في شرح الرسالة ولا في المطول فانه فسر

الامور الثلثة في شرح الرسالة ببيان الحاجة وبيان الماهية وبيان الموضوع وفي

المطول بمعرفة الحد والغاية والموضوع فكانه ليس له الرجوع اليهما قوله

من حيث ان العلم اه العلم بالعلم بمعنيين لان المعنى المصدري والثاني المعنى

بمعنى لان علم بالمعنى المصدري والثاني علم بمعنى عليه لانكشاف في اطلاق العلم الحصولي على

٣٩

حاشية شرح تهذيب ومطول

قوله على ما مر

قوله مطول

قوله على ما مر

قوله على ما مر

قوله على ما مر

قوله على ما مر

قوله على ما مر

قوله على ما مر

قوله على ما مر

قوله على ما مر

قوله على ما مر

قوله على ما مر

الذي به الانكشاف والاول هو حصول الصورة والثاني لصورة الحاصلة

ولا شك ان الغرض العلم لا يتعلق بالاول فانه ليس كاسبا ولا مكتسبا فالمراد

بحصول الصورة ههنا الصورة الحاصلة على سبيل المسامحة هذا ما يذهب

اليه النظر الجلي ثم النظر الدقيق يحكم بان المراد بحصول الصورة المعنى الحاصل

بالمصدر وحقيقته ما يعبر عنه بالفارسية بدانش وهي حالة ادراكية تتحقق

عند حصول الشيء في الذهن وتلك الحالة الادراكية تصدق على الاشياء

الحاصلة في الذهن صدقا عرضيا وذلك لانه اذا حصل شيء في الذهن يحصل

له وصف بحمل ذلك الوصف عليه فيقال له صورة علمية وهذا المحمول ليس نفس

هذين المعنيين لاطلاق العلم المطلق على المعنى المصدري وما به الانكشاف

الموضوع ولا اتيانه والا لكان محمولا عليه حال كونه موجودا في الخارج ضرورة

ان الذات والذاتي لا يختلفان باختلاف الوجود فهذا الحمل من قبيل حمل الكاتب على

الانسان فالعرض من مقولة الكيف سواء كان معروضه من هذه المقولة او من

مقولة اخرى وبهذا التحقيق يحل كثير من الاشكالات كالاشكال بان الاشياء

حاصلة في الذهن بانفسها فيجب ان يكون العلم بالجوهر جوهرا وبالكم كما وبالكيف

كيفا وهكذا الا ان يكون من مقولة الكيف مطلقا فلا حاجة الى ما ارتكبه المحشي في

حواشي شرح التجريد بان عده من مقولة الكيف على سبيل المسامحة وتشبيه الامور

الذهنية بالامور العينية وقد نا على ذلك تفصيلا وتحقيقا في حواشي شرح

للواقف وحواشي لرسالة المعمولة في التصور والتصديق قوله ولان

المتبادر الخ اعلم ان تعلم ان المتبادر من صورة الشئ مطابقة الصورة

لما هي صورة له وتلك المطابقة شاملة للتصورات والتصديقات بأسرها

والمطابقة التي لا تشتمل الجهليات المركبة هي المطابقة مع ما في نفس الامر وهي

تتبادر من حصول صورة الشئ وتفصيله ان المطابقة مع ذي الصورة

تشتمل الصور التصورية والتصديقية كلها فان صورة الانسان والفرس مثلا

مطابقة للانسان والفرس وصورة الوقوع واللاوقوع مطابقة للوقوع و

اللاوقوع والمطابقة مع ما في نفس الامر تشتمل التصورات بأسرها لان كل

متصور فهو موجود في نفس الامر لا تصافه فيها بمفهوم واقله المفهومية فهو موجود فيها

ضرورة وجود الموصوف في ظرف الاتصاف وتشتمل الصواب من التصديقات

فان قلت المعتبر في مطابقة الصورة التصديقية من حيث انها حكاية عن

الواقع المطابقة مع المحكي عنه الا ترى انه اذا انتقش صورة على انها حكاية

عن زيد يعتبر فيه المطابقة مع ما هي حكاية عنه قلت هب اذا نسبت

الصورة التصديقية بخصوصها الى الشيء المطابق يتبادر منه المحكي

عنه واما اذا نسبت الصورة مطلقا اليه فالمتبادر منه هو والصورة

فتامل قوله لا يخرج عنه آه لا يبعد ان يقال المراد بالعقل

هنا الذهن فانه ربما يطلق العقل على الذهن مقابل الخارج

فان قلت فخروج الادراك الذي بتوسط الحواس الظاهرة فان هذا

الادراك انما هو بوجود المدرك في الخارج عند المدرك قلت

مولوی محمد عبد الحی

قاضی احمد علی

مدرکات الحس الظاهر حال الاحساس تنطبع في الحس المشترك فانه يأخذ الصورة عن المادة حال كونها موجودة عند الحس فاذا زالت هذه الحالة تزول تلك الصورة عنه وتحصل في الخيال ثم هذه الوجوه الثلثة للعدول عن التعريف بحصول صورة الشئ في العقل كما يدل عليه قوله لم نقل آه للعدول عنه الى التعريف بالصورة الحاصلة عند العقل والا يصير وجها واحدا قوله وهو مطلق الصورة آه تعريف اخر للعلم على ما اختاره في هذا المقام والاولى يخص بعلم الممكن والعلم الحصولي وهذا يعم علم الواجب والممكن والعلم الحضوري والحصولي ويحمل

ع يعني ان انظاهر المتبادر من قوله ولم نقل ان المقصود به بيان سبب العدول عن هذا التعريف فقط

ان يكون بيانا للتعريف الاول فان الحضور والحصول كالمترادفين

والشيء يسمى صورة من حيث الحضور العلمي لا من حيث الوجود الذهني فقط

كما يوهم من كلام بعضهم والفلاسفة لا يحاشون عن اطلاق العقل

على ما يشتمل الواجب حيث صرحوا بانه عقل وعاقل ومعقول قوله

سواء كانت عين ماهيته الخ هذا التعميم شامل لافراد العلم كلها ولا

يخرج عنه فرد منه فانه لا علم غير الحضور بالكنه وغيره فلعله اراد

يعني لم يقل ذلك لانه ولانه فيصير كل واحدة احد من الوجوه الثلث وجها مستقلا لذلك

ويحتمل ايضا ان يكون المقصود قال ذلك التعريف ولم يقل ذلك لما فيه من

المسامحات الثلث المذكورة فيصير هذه الوجوه وجها على حدة للعدول عن هذا

الى ذلك بخصوصه لكن فيه ايضا مسامحة لما فيه من لفظ عند الذي يتبادر منه المغايرة

لا الحصول ففيه وقوع في الدور بل الله هو الله الا ان يجاب بالقلة والكثرة منه

Scanned with CamScanner

بالعينية عينية لا تكون مع الغيرية اصلا وبالغيرية غيرية تشمل الاعتبار

وارد بالتصور بالكنه ان يمثل ماهية الشئ في العقل بحيث تكون مرآة

لملاحظة ذلك الشئ وبغيره التصور بالوجه والعلم بكنه الشئ والعلم بوجه

الشئ وكان التصور الاحساسي والعلم التصديقي والعلم الحضوري من

جملة الاخيرين على ما يظهر بالتامل الصادق فالصورة في التصور بالكنه

عين ماهية المدرك من دون التغاير وفي غيره غيرها ولو بالاعتبار الاترى

ان الحيوان الناطق عين ماهية الانسان من غير تغاير فان

لانه عبارة عن الحاصل في العقل من آلة الاحساس ولا شك انه وجه لا عينه ولا لما اختلفت

الحال عند الاحساس وعلمه لانه عبارة عن حصول الصورة بنفسها لا بصورة تواقيها فيكون

ذلك العلم بكنه الشئ لا علمه بالكنه والفرق بين لان العلم الحضوري عبارة

فان ماهية الشئ عبارة عن الحقيقة الكلية المعقولة من حيث هي كلية

ومعقولة وتحقيق المقام ان الصورة العلمية من الشئ قد تكون مرآة

لملاحظته وهي منقسمة الى التصور بالكنه والتصور بالوجه فان المرآة

والمرئي ان كانا متحدين بالذات ومتغائرين بالاعتبار فالتصور

بالكنه وان كانا بالعكس فالتصور بالوجه وقد لا تكون مرآة لملاحظته

وهي منقسمة الى العلم بكنه الشئ والعلم بوجه الشئ فان العلم ان تعلق

بالشئ من حيث هو فالعلم بكنه الشئ وان تعلق به من وجه من وجوهه

وجهه فالعلم بوجه الشئ فتامل في هذا التحقيق لعلك لا تجده في غير ذلك

عن حضرة الصورة الخارجية عند المدرك لا عن تمثل الماهية الكلية في العقل منه

قوله وسواء كانت تلك الصورة الخ نقل عنه في الحاشية ان علم العلم

الحصولي علم حضوري كما بين في موضعه فيلزم ان تكون خارجية وغير خارجية

ولا يخفى ان الصورة العلمية الحاصلة في الذهن من حيث انها صورة

علمية حاصلة في الذهن لها وجود يعتد وخذ والوجود الخارجي في ترتب الآثار

فالمراد بالوجود الخارجي ههنا ما يشتمل هذا النحو من الوجود ها

تفصيل المقام ان ههنا اعتبارات الاول اعتبار الشيء من حيث هو

والثاني اعتبار من حيث العوارض الخارجية والثالث اعتبار

من حيث العوارض الذهنية فالشيء من حيث هو معلوم بالعلم الحصولي

بالذات لحصول صورته في الذهن وموجود في الخارج والذهن معا

دليل لوجود الشئ من حيث هو في الذهن ۱۲

لحصوله في الخارج بنفسه وفي الذهن بصورته والشئ من حيث العوارض

دليل لوجود الشئ من حيث هو في الخارج ۱۲

الخارجية معلوم بالعلم الحصولي بالعرض لتحقق العلم عند انتفائه و

المعلوم بالعرض ما لا ينتفي العلم به بانتفائه ۱۲

هو صفة ذات اضافة لابد له من معلوم وموجود في الخارج لترتب الآثار

اي بالمعنى الاخص ۱۲

الخارجية عليه والشئ من حيث العوارض الذهنية علم حصولي لكونه

لامر خارجي ۱۲

صورة ذهنية للاعتبار الاول وعلم حضوري بنفس هذا العلم ومعلوم بالعلم

لاتحاد العلم والمعلوم في الحضوري ۱۲

الحضوري لكونه صفة قائمة بالنفس وعلمها بذاتها وصفاتها علم حضوري

اي انضمامية ۱۲

كما بين في موضعه وموجود في الخارج لترتب الآثار الخارجية عليه واتصاف

بالمعنى الاعم لا بالمعنى الاخص ۱۲

الذهن بها اتصافا انضماميا وهو يستدعي وجود الحاشيتين في الخارج وبهذا

هو عبارة عن وجود الصفة بعد وجود الموصوف بحيث يمتاز وجود احدهما عن الآخر ۱۲

التفصيل يظهر ان المعلوم بالذات في العلم الحصولي هو الاعتبار الاول

۴۹

لا العين الخارجي ولا الصورة الذهنية من حيث انها صورة ذهنية

الماخوذ مع العوارض الخارجية لانتفائه مع بقاء العلم ١٢ منه

وان العلم الحصولي علم حقيقي ومن خص العلم الحقيقي بالعلم الحضوري

عطف على قوله ان العلم بالذات آه ١٢ اي علم حقيقة ١٢

فكانه توهم ان المعلوم بالذات في العلم الحصولي هو العين الخارجي

لا المعنى من حيث هو ١٢

ويظهر لك ان العلم والمعلوم في الحصولي متحدان بالذات ومتغايران

عطف على قوله فيظهر لك ١٢

بالاعتبار كما انهما في الحضوري متحدان ذاتا واعتبارا ومن ظن ان التغاير

وسيجيء لهذا تحقيق ١٢

بينهما في الحصولي بالذات حيث قال ان مجموع المعروض والعوارض

اي بين العلم والمعلوم ١٢

الذهنية علم والمعروض فقط معلوم فيلزم عليه ان ما يصدق عليه

اي الشيء من حيث هو ١٢ بالذات ١٢

الكيفية العلمية لا تكون حقيقة حصلة لامتناع التركيب الحقيقي من الجوهر و

العرض مع ان مناط الانكشاف هو ان يحصل المعروض فقط لا ان يحصل

قوله آخر ١٢ فيه ان دعوى البداهة لا تسمع عند الناظرين ليسعد السالك على الطريق ١٢ اي المشي من حيث هو ١٢

بمجموع المعروض والعوارض على ما يشهد به الضرورة كيف ولو حصل

المعروض في الذهن خاليا عن العوارض لتحقق الانكشاف ومن زعم

ان التغاير بينهما في الحضوري تغاير اعتباري كتغاير المعالج

والمعالج فقد اشتبه عليه التغاير الذي هو مصداق تحققهما بالتغاير

الذي بعد تحققهما ولقد اطنبنا الكلام في هذا المقام فانه من

مزال الاقدام بفضل الله وتوفيقه الاعتصام قوله وسواء كانت

عين المدرك الخ اراد بعلم الباري عز شانه علمه الاجمالي الذي

هو صفة الكمال وعين الذات والحاصل ان علمه تعالى بذاته

عين المدرك بالفتح وعلمه بسلسلة الممكنات غيره

ضرورة ان علمها الحقيقي بذاته وبغير عينه وهذا التعميم ليس عين

التعميم الثاني كما يتوهم فان المراد بالغيرية ههنا الغيرية بالذات وفي

الثاني ما يشمل الاعتبارية هذا اذا قرئ المدرك بالفتح واما اذا قرئ

بالكسر فلا يخلو عن حزازة لانه ان اريد العلم التفصيلي فلا خصوصية

بعلم الواجب بل علم الممكن ايضا كذلك وان اريد العلم الاجمالي فعلمه

سبحانه بسلسلة الممكنات عينه لا غير اذ كل ان للواجب تعالى علما

اجماليا وعلما تفصيليا اما العلم الاجمالي فهو مبدء للعلم التفصيلي

وخلاق للصور الذهنية والخارجية وهو العلم الحقيقي وهو صفة الكمال

وعين الذات وتحقيقه على ما الهمني ربي بفضله ومنه ان الممكن

جهتين جهة الوجود والفعلية وجهة العدم واللافعلية وهو بحسب

اى الممكن بالامكان الخاص ما يستوى وجوده وعدمه فلا يمكن ان يكون له اقتضاء ١٢

اى العدم واللافعلية ١٢ الثانية ١٢ الاولى ١٢

الجهة الثانية لا يصلح ان يتعلق به العلم فانه بهذه الجهة معدم ومخصص

الثانية ١٢ اى بالجهة الاولى ١٢

التى بحسبها يتعلق العلم هى الجهة الاولى وهى راجعة اليه لان وجود الممكن

اى بالجهة الاولى ١٢ اى الى الواجب ١٢ اى بالوجود ١٢

هو بعينه وجود الواجب كما ذهب اليه اهل التحقيق فعلمه تعالى بالممكنات بتوسط

من الصورية ١٢

فى علمه بذاته بحيث لا يغرب عنه شئ منها وبتعينك على فهم ذلك حال الاوصاف

اى الممكنات متحدة مع الواجب فلا علم الواجب ذاته تعالى علم الممكنات بلا ريب فيه ١٢

الاضافية مع موصوفاتها فان لها وجودا يحذو حذو الوجود الخارجى فى

اى للاوصاف ١٢ اى ليتوهم عدم الوجود ١٢

قد سمع دليل على ان وجود الممكن وجود فقير بذاته واجب بالغير ودليل شرفه هو انه لو كان وجوده

فائدة اقول ما ان يكون بين الاضافة اتصافا اتصافا انضماميا او اتصافا انتزاعيا وعلى الاول يلزم ان يكون

الوجود موجودا ضرورة ان الاتصاف يتوقف على وجود الموصوف وعلى الثانى لا بد له من منشاء

لانتزاع هو الوجود حقيقة فنقل الكلام اليه وبهذا الدليل يثبت كثير من المطالب العالية و

كعينية الوجود فى الواجب اختصاصه لا يحاد به جل وعلا وشمول علمه وقدرته تعالى شأنه منه

ترتب الآثار وهو منشأ الاتصاف وبحسبه الامتياز بينها وبين

موصوفاتها واما العلم التفصيلي فهو علم حضوري بالموجودات الخارجية

وبالصور الذهنية العلوية والسفلية فتأمل فانه يحتاج الى تجريد الذهن

وتدقيق النظر وقد نبهنا على ذلك في تعليقات شرح التجريد قوله

وقد يخص الخ اي العلم بالحصولي ثم يخص العلم الحصولي بالحادث ويخص العلم

بالعلم الحادث ثم يخص الحادث بالحصولي وذلك لان التعليل يقتضي تخصيص

علم اعلم ان العلم التفصيلي مراتبه اربعة احدها ما يعبر عنه بالقلم واللوح والعقل في الشريعة وبالكل عند الصوفية وبالعقول عند الحكماء فالقلم حاضر عنده تعالى مع ما يكون فيه وثانيها ما يعبر عنه في الشريعة باللوح المحفوظ والنفس الكلية عند الصوفية وبالنفوس الفلكية المجردة عند الحكماء فاللوح حاضر عنده تعالى مع ما فيه من صور الكليات وثالثها ما يعبر عنه بكتاب المحو والاثبات في الشريعة وبالنفوس المنطبعة في الحكمة وهي القوى الجسمانية التي ينقش فيها صور الجزئيات المادية وهي النفوس المنطبعة في الاجسام العلوية وسائط في صدور تلك الموجودات عن الفياض الحق تعالى جده كما تقرر ———

العلم بكليهما وهو لا يحصل الا على احد هذين الفرضين بناء على ان بينهما

العموم والخصوص من وجه فتدبر قوله معللا بان الانقسام الخ

حاصله ان العلم الحضوري والعلم القديم لا يتصفان بالبداهة والنظرية

فان البداهة وجودية كالكسبية او عدم ملكة هي الكسبية فيجب تخصيص

العلم المنقسم الى التصور والتصديق المنقسمين الى البديهي والنظري

بالعلم الحصولي الحادث والا لم يكن التقسيم حاصرا واعلم ان شارح المطالع

قال في الرسالة المعمولة في تحقيق التصور والتصديق موافقا لما قال

العلامة الشيرازي في دُرّة التاج وشرح الاشراق ان العلم الذي هو موضوع القسمة

(١٦٦٠)

منه

فهذا العلم جميع ما فيها من التصورات حاضرة عندنا تعالج رجاعا سائر الموجودات الخارجية والذهنية الحاضرة عندنا

في التصور والتصديق هو العلم الذي لا يكفي فيه مجرد الحضور ولا

لم يحصر العلم في التصور والتصديق اذ التصور هو حصول الصورة في العقل

والتصديق يستدعي التصور الذي هو كذا والعلم الحضوري لا يكون بحصول

الصورة فهذا الكلام كما تراه يدل على ان الانقسام الى التصور والتصديق

علة التخصيص والمخصص لما ثبت عنده اختصاص التصور والتصديق بالعلم

الحصولي الحادث كما قال في حاشية شرح التجريد ان العقل الفعال خزانة المعقولات

كلها وشأنه مع الصواب والحفظ والتصديق ومع الكواذب الحفظ فقط اختيار

ان الانقسام الى البداهة والنظرية علة التخصيص فيلزم على تقديره التخصيص

مرتين مرة في العلم بالعلم الحصولي والحادث على الوجه المذكور وهو في

التصور والتصديق بالتصور والتصديق الحادثين فتأمل جدا قوله

اى سيما اذا قطعا ١٢

اى الى تخصيص القسم بالحصول الحادث بالتعليل المذكور ١٢

ولا حاجة اليه فان الانقسام آه تحقيقه ان المطلق يوخذ على وجهين الاول

اى تحقيق ان انقسام المطلق بكلى فيه ان لم يجر فى كل فرد منه ١٢

ان يوخذ من حيث هو ولا يلاحظ معه الاطلاق وح يصح اسناد احكام الافراد

اصلاحى فى اللحاظ ١٢

اليه لاتحاده معها ذاتا فى وجود او هو بهذا الاعتبار يتحقق بتحقق فرد ومنتفى

اى المطلق (وجود المطلق انما هو فى ضمن الافراد ١٢

بانتفائه وهو موضوع القضية المهملة اذ موجبتها تصدق بصدق

اى ايضا ١٢

الجزئية الموجبة وسالبتها تصدق بصدق السالبة الجزئية والثانى ان يوخذ

اى السالبة المطلقة ١٢

من حيث انه مطلق ويلاحظ معه الاطلاق وح لا يصح اسناد احكام الافراد

اى اسناد جميع الاحكام ١٢

اليه لان الحيثية الاطلاقية تابى عنه وهو بهذا الاعتبار يتحقق بتحقق فرد ما

بخلاف الاول ١٢

ولا ينتفى بانتفائه بل بانتفاء جميع الافراد وهو موضوع القضية الطبعية

بخلاف الاول ١٢

فالعلم الذي هو مورد القسمة هو المطلق على الوجه الاول فالانقسام الى

اي المطلق من حيث هو ١٢ منه

البداهة والنظرية وما يلزم من الانحصار فيهما بيان في نفس العلم من حيث

اي المتصف بالمفهوم ١٢ منه

هو لا من حيث الاطلاق وانكانا من احكام العلم الحصولي الحادث فافهم

اي المرتبة الثانية اي البديهي والنظري ١٢

واستقم قوله لانه يدخل فيها الخ ولانه يخرج عنها التصديقات الشرطية

اي عن العبارة المشهورة ١٢ منه

فان النسبة واقعة او ليست بواقعة نسبة حملية والنسبة التي في الشرطية

اي بان اللفظ الواقع في التعريف المشهور للتصديق ١٢

هي نسبة الاتصال واللاتصال والانفصال واللاانفصال ولانه يتوهم منها

اي في المتصلة الموجبة ١٢ اي في المتصلة السالبة ١٢ اي في المنفصلة الموجبة ١٢

ان مفهوم ان النسبة واقعة او ليست بواقعة معتبر في معنى القضية

ولا ضير لو كان كذلك فان المعتبر فيه نسبة بسيطة يصدق عليها هذه العبارة المفصلة

والا لزم ان يكون للقضية قضايا اخر غير النسائية ١٢

عه لانهم قائلون بان التصديق هو ادراك ان النسبة واقعة او ليست بواقعة فيكون هذه العبارة

دليل على استفاد المفهوم المذكور ١٢ — اي هذه عبارة مشهورة ١٢ — الا ترى ان هذه

قوله

مولانا محمد حسين رح

مولانا محمد ظهور رح

مولوي محمد

ورعا يظن ان التخييل والشك والوهم ادراك لوقوع النسبة اولا وقوعها لان

فيظن ما هو من عوارض الشارح ١٢ جواب سؤال السيد ابي الفتح لما قال الشارح ١٢

النسبة واقعة او ليست بواقعة وتعل منشأ الظن اخذ معنى الاذعان في الثاني

اورد السؤال يرد على ١٢ جواب السيد ابو الفتح ١٢

دون الاول والا فلا فرق بينهما ورعا يقال ان الشك والظن والوهم والاذعان

اي بين وقوع النسبة ١٢ اولا وقوعها النسبة ١٢

من لواحق الصورة العلمية وليست من قبيل الادراك ويؤيد ذلك ما وقع في الشفاء

اي ان الشك والظن والوهم والاذعان ١٢ التي هي منشاء الانكشاف ١٢

والاشارات وغيرهما من تقسيم العلم الى تصور ساذج وتصور معه تصديق وما قال

اي الاذعان ١٢ اي من الاذعان ١٢

المحقق الطوسي ره في نقد المحصل ان التصديق والشك والوهم والتخيل والاستفهام

ونحوها من لواحق الادراك وتحقيق المقام ان التصديق مثلا قد يراد منه

متعلقة للادراك التصديق وما يتعلق به التصديق داخل في القضية ولذا

يقولون للقضية معلوما تصديقيا فيتوهم منه انها معتبرة في معناها ١٢ منه

الكيفية الاذعانية ولا شك انها ليست من قبيل الادراك بل من لواحقه

على ما يشهد به الوجدان السليم وقد يراد منه المكيف بهذا الكيفية اى

المصدق به من حيث هو مصدق به ولا يخفى انه من قبيل الادراك لا من لواحقه

فالتقسيم الى التصور الساذج والتصور معه التصديق مبنى على الاول

والتقسيم المشهور مبنى على الثانى قوله وفى هذا اشارة الخ وايضا اشارة الى ان

التصديق المنطقى هو بعينه التصديق اللغوى على ما يظهر من كلام

الشيخ وصرح به كثير من المحققين كالعلامة الشيرازى فى دُرّة التاج

والمصرح فى شرح المقاصد وبيانه ان للتصديق فى اللغة ثلثة معان

الاول ما خوذ من الصدق بمعنى وصف القضية وهو عبارة عن الاذعان

بصدق القضية اي التصديق بان معنى القضية مطابق للواقع ويعبر

عنه في الفارسية براست داشتن وصادق داشتن والثاني ماخوذ

في اللغة من المعنى الاول وهو عبارة عن الاذعان بمعنى القضية

اى التصديق بان المحمول ثابت للموضوع مثلا في الواقع ويعبر عنه

في الفارسية بگرويدن وباور كردن وهذا المعنى هو التصديق

المنطقي وهو يحصل قبل حصول المعنى الاول والثالث ماخوذ من

الصدق بمعنى وصف القائل وهو عبارة عن التصديق بان القائل مخبر عن

قد خفي الفرق بين هذه المعاني على الجمهور حتى ان المصرفي شرح المقاصد لم يفرق بين المعنى الثاني والثالث

ووفق بينهما وبين المعنى الاول على ما ينبغي حيث قال التصديق المتعرف في الايمان هو ما يعبر عنه

في الفارسية بگرويدن وباور كردن وراست گردانستن اذا اضيف الى الحكم وراست دانستن اذا اضيف الى القضية

كلام مطابق للواقع ويعبر عنه بالفارسية بواست گوئى دانستن و

اى عن التصديق الماخوذ من الصدق بمعنى وصف المخبر ١٢

حق گوئى دانستن وبهذا التحقيق يسقط المنافاة بين قولهم التصديق

اى باذكر من ان للتصديق تعلقة معان وهو بالمعنى الثانى متقدم على الاول بحسب الرتبة ١٢

المنطقى هو التصديق اللغوى وقولهم التصديق المنطقى هو التصديق

اى الذى يبحث عنه المنطقيون ١٢

الاول فالتصديق اللغوى تصديق ثان وبهذا يظهر ان ما قال العلامة

اى بحسب الرتبة ١٢ اى بالثانى ١٢ اى بان التصديق هو الاذعان ١٢

الشيرازى فى دُرَّة التاج ان التصور المقارن للتكذيب تصور معه

اى بان ١٢ اى بالثانى ١٢

تصديق والعلامة الشريف فى حاشية شرح المطالع ان تكذيب النسبة

الايجابية هو عين التصديق بالنسبة السلبية ليس على ما ينبغى كيف و

اى بالاول ١٢ اى بالثانى ١٢ فى هذا العنوان اشارة الى ما مر ١٢

التكذيب لغير باذعان وقد صرح الشيخ وغيره بان الانكار انما هو من قبيل

التصور دون التصديق وبالله التوفيق ومنه الوصول الى التحقيق

قوله كما يشهد به الوجدان السليم متعلق بمغايرا للتصور لا باعتبار

اى قوله كما الخ متعلق الخ ١٢

المتعلق والمراد بالمغايرة الذاتية المغايرة النوعية لا مقابل ما هو

التغاير بين الشيئين بحسب النوع ان يكون في جزء ماهية ١٢

باعتبار المتعلق ودلالة قول المصرح عليها كما ذكرنا ظاهرة ولك

اى المغايرة الذاتية ١٢

ان تقول ان لكل من التصور والتصديق لو ازم تختص به فان التصديق

اى في الاستدلال على المغايرة النوعية بين التصور والتصديق وابطال قاعدة بعض المحشين من الاتحاد بحسب الذات بينهما ١٢

له متعلق لا يمكن ان يتعلق بغيره والتصور ليس له متعلق كذلك ومن

سواء كانت النسبة تامة خبرية او قضية مجملة او الموضوع والمحمول حال كون النسبة رابطة بينهما او الحكم عند من اخلاق الآراء ١٢

المعلوم ان اختلاف اللازم يستلزم اختلاف الملزوم كما ان اتحاد

اى من المقررات ١٢

الملزوم يدل على اتحاد اللازم والقول باتحادهما بحسب الذات

كما في حاشية الفقه النفسية ١٢

وتغايرهما بحسب المتعلق قول بالمتنافيين فان اتحاد الملزوم ينافي

مبتدا ١٢

اختلاف اللازم وههنا اشكال مشهور وهو انه اذا تعلق التصور

الذي هو لازمه ١٢

فاذا اتحد الملزوم لم يمكن ان يتحد اللازم بكيف يتصور ان لازمها متغايران وذاتهما التي تلزمهما واحدة ١٢

٦٣

سلمه الله مولوى محمد عابد

التصور بما يتعلق به التصديق يلزم اتحادهما لاتحاد العلم والمعلوم

هذه شبهة اوردها المتاخرون القائلون بان الفرق بين التصور والتصديق بحسب المتعلق دون الذات على القدماء القائلين بالتغاير النوعي بينهما ١٢ اظ

والجواب عنه على ما حققنا سابقا ان التصور والتصديق قسمان

اي الجواب مبني على ما مر ١٢

لما هو علم حقيقة لا لما يصدق هو عليه وما هو متحد مع المعلوم هو ما

يصدق عليه العلم ثم القول بتربيع اجزاء القضية كانه مبني على القول

اطلاق العلم عليه مسامحة ١٢

بتغايرهما بحسب المتعلق فقط فانهم لما رأوا ان التصور لا يتعلق بما

اي ظنوا ١٢

يتعلق به التصديق وان الشك تصور لا يتعلق الا بالنسبة اعتبروا

بناء على تغايرهما بحسب المتعلق ١٢

النسبتين في القضية احداهما نسبة تقييدية ثبوتية سموها النسبة الحكمية

وثانيتهما نسبة تامة خبرية هي وقوع النسبة اولا وقوعها وسموها بالحكم

والوجدان السليم يحكم ببطلانه ايضا الا ترى انه لا يفهم من

اي ايضا في عين المغالطات ١٢

زيد قائم الا نسبة واحدة ولا يحتاج في عقده الى نسبة اخرى ولعل

مقصود هم ليس اثبات النسبتين المتغايرتين بالذات بل نسبة واحدة

هي من حيث انها نسبة بين الموضوع والمحمول يتعلق به الشك ومن حيث

انها تامة خبرية يتعلق به التصديق وما في شرح المطالع من ان اجزاء

القضية عند التفصيل اربعة اشارة الى ذلك قوله والا فقوام التصور

عبارة عن الصورة الحاصلة من الشيء في العقل فقط وهو محتمل لوجهين

الاول مع عدم اعتبار الاذعان والثاني مع اعتبار عدم الاذعان والاول

اعم من الثاني بحسب المفهوم دون التحقق لان العلم التصديقي وهو العلم

المكيف بالكيفية الاذعانية لا يمكن فيه عدم اعتبار الاذعان ولا

اعتبار عدم الاذعان و غير العلم التصديقي يمكن فيه كل منهما قوله لا يعني

ان لا انقسام الخ هذا الحكم نظير المثبت لنفسه فانه ان كان بديهيا كان

نفيا لكسبية الكل وان كان نظريا كان نفيا لبداهة الكل قوله

لدارا وتسلسل الخ بل لما حصل نظري لان الحركة الفكرية حركة اختيارية

فلا بد فيها من التصور بوجه ما والتصديق بفائدة ما وعلى تقدير

نظرية الكل يكون التصور بوجه ما والتصديق بفائدة ما نظريين

فينقل الكلام الى هذين النظريين وهكذا فعلى هذا التقدير لا يحصل

نظر فضلا عن نظري قوله على امتناع اكتساب التصديق من

التصور الخ قال الشيخ في منطق الشفاء لين يمكن ان ينتقل الذهن

من معنى واحد مفرد الى تصديق شئ فان ذلك ليس حكم وجوده وعدمه حكما

دليل لعدم الامكان ١٢ وهو التصور ١٢ اى بلا انضمام امر آخر ١٢ اى المعنى المفرد الذى هو التصور ١٢

واحدا في ايقاع ذلك التصديق فانه ان كان التصديق يقع سواء

متعلق بقوله واحد ١٢ اى الوجود ان كان متصورا ١٢ دليل لقوله ليس حكم وجوده الخ ١٢

فرض المعنى موجودا او معدوما فليس للمعنى مدخل في ايقاع التصديق

اى التصور ١٢ جزاء لقوله ان ١٢ دليل للملازمة المذكورة ١٢

بوجه ما لان موقع التصديق هو علة التصديق وليس يجوز ان يكون شئ

اى الذى يحصل به التصديق لابد ان يكون علة التصديق ١٢ تفريع على ما سبق ١٢

علة شئ في حالتي عدمه ووجوده فلا يقع بالمفرد كفاية من غير تحصيل

والا فيتساوى حالة الى معلوله ويصير حاله كحال الاشياء الاخر ١٢ ط

وجوده او عدمه في ذاته او حاله فلا يكون مؤديا الى التصديق بغير

اى في صفته ١٢ المفرد ١٢ اى بالمعنى الذى يكون باعتبار وجوده او عدمه ١٢ متعلق بقوله مؤديا ١٢

شئ واذا قرنت بالمعنى وجودا او عدما فقد اضفت اليه معنى آخر وقد اعترض

بان انضمام امر آخر من الوجود والعدم ١٢ فتدبر ١٢

عليه المحشي رح من وجهين الاول انه منقوض بافادته التصور فان المقدار

اى باعادة المعنى المفرد وهو التصور ١٢ اى الشارح الدوانى فى حاشيته على الشرح الرسالة الشمسية المعروف بالقطبى ١٢

جارية فيهما والثاني ان هذا المزج بوجوده الذهني يفيد التصديق

اى التصور ١٢

من غير ان يصداق بوجود شيء كما في افادته التصور بعينه فظهر ان

ما ذكره مغالطة ومثل ذلك غريب عن مثله وانا قلت تحقيق الكلام

وتوضيح المرام ان المعلول حقيقة ليس الا وجوده في نفسه او وجوده في

حاله وبالجملة هو ليس الا مفاد الهيئة التركيبية على ما تقرر عنده

المشائين القائلين بالجعل المؤلف فكذا العلة حقيقتها ليس الا وجودها

في نفسها او وجودها في حالها على ما بينه الشيخ الرئيس وما هو معلول بحسب

ظرف فعلته بحسب ذلك الظرف يجب ان تتحقق فيه ضرورة ان ما هو معدوم

في ظرف لا يحصل منه وجود شيء في ذلك الظرف فالمعلولية في التصديق

هي بحسب ظرف الذهن اذ المعلول فيه ليس نفسه لانها من الحقائق التصورية

عبدالحی سنہ ۶۲
مولوی محمد
۶۸

بل الصورة العلمية التركيبية اى صورة ثبوت المحمول للموضوع التي
الحاصلة من الشئ عند العقل
هي حكاية عن الخارج فما هو علته بحسب ذلك الظرف يجب ان يتحقق فيه وهو
اى عن امر خارجي الضمير راجع الى التصديق اى الذهن بحكم المقدمة الثانية
ليس الا معنى تركيبيا ذهنيا على ما تقرر والمعلولية في التصور بحسب ظرف الخارج
من قبل اى التصور باعتبار وجوده الخارجي مفتقر الى العلة
اذ المعلول فيه ليس نفسه لانها لا تصلح المعلولية بل الهيئة التركيبية
استدلال على ان المعلولية في التصور بحسب ظرف الخارج لا بحسب ظرف الذهن بحكم المقدمة الاولى
الخارجية اى حصولها للذهن فما هو علة بحسب ذلك الظرف يجب ان يكون
تفسير للهيئة التركيبية اى للتصور اى الى الخارج بحكم المقدمة الثانية
موجودا فيه والا لم يحصل هناك اذ حصول صورة المعرف للذهن علة
اى في التصورات بالكسر الذي هو امر خارجي بمعنى ما يترتب عليه الآثار
لحصول صورة المعرف وهذا البيان كما يدل على امتناع اكتساب التصديق
بالفتح المصدر بقولنا ناقلات الخ وهو المطلوب ههنا
من التصور يدل على امتناع اكتساب التصور من التصديق هذا ما
اى يكون التصور مكتسبا والتصديق كاسبا بهذا الدليل بشخصه
حصل لي في هذا المقام ومن الله سبحانه الفضل والانعام قولهم
اى في بداية امتناع

قوله مولانا محمد قوله ليس الا الخ اى ليس
قوله بل الصورة العلمية الخ قوله هي حكاية عن الخارج الخ
قوله ليس الا معنى تركيبيا ذهنيا الخ قوله اذ المعلول فيه الخ
قوله الخارجية اى حصولها للذهن الخ قوله موجودا فيه الخ
قوله لحصول صورة المعرف الخ قوله من التصور الخ
قوله حصل لي في هذا المقام الخ

مولوي محمد عبدالحي كان الله

على ما هو المشهور وقال في الحاشية اشار بذلك الى ان فيه كلاما وكأنه هذا

الكلام ما اورده المحشي في بعض الحواشي انه على تقدير نظرية الكل لا يمكن اكتساب

شئ من الاشياء واذا لم يحصل شئ من الاشياء بالكنه لم يحصل شئ من الاشياء

بالوجه اما الملازمة الثانية فظاهرة واما الملازمة الاولى فلان

لشئ آخر فاذا لم يحصل كنهه لم يحصل وجه ما واما الملازمة الاولى فلان

حصول كل شئ بالكنه مسبوق بحصوله بوجهه اذ الشئ ما لم يعلم ولا بوجه

ما لم يمكن اكتسابه وحصوله بوجه على تقدير نظرية الكل موقوف

على صرف الزمان من الازل الى حد معين في اكتسابه انما يتصور

الشروع في كسب كنهه من ذلك الحد من الزمان وذلك الحد من الزمان متناه

فلا يمكن اكتساب كنهه فيه وتفصيله انا اذا فرضنا ان كنه شئ مثلا

سواء كانت النفس حادثة او قديمة فانا على تقدير قدمها صارت اى تفصيل قوله وحصوله بوجه الخ ١٢
فى قدمها مصيرة فانه فى تحصيل الوجوه فلا يحصل الكنه اصلا فتدبر كذا ما ارد ناه ١٢

حصل للنفس من الازل الى الآن فنقول هذا محال لان اكتساب

الازل هو الزمان الماضى الغير المتناهى ١٢
اى تحصيل الكنه ١٢

كنهه انما يتصور بعد معرفته بوجه ما ومبادية الغير المتناهية نظرية

لان طلب المجهول المطلق بحيث لا يعلم بوجه من الوجوه محال ١٢

على ذلك التقدير فحصول ذلك الوجه موقوف على صرف الزمان من الازل

اى على تقدير نظرية الكل من التصورات والتصديقات ١٢
الذى يتوقف عليه الكنه ١٢

الى حد معين فى اكتسابه ثم من ذلك الحد من الزمان لا يمكن اكتساب كنهه

اى الحد المعين الموجود بعد زمان حصول الوجه ١٢
الآن ١٢
اى تحصيل كنه الشئ ١٢

لانه زمان متناه من جانب المبدأ فلا يمكن حصول كنهه وقد فرضناه

اى المبدأ المستقبل استحضار امور غير متناهية فى زمان متناه وهو محال ١٢ منه

حاصلا هذا خلف وهذا يجرى فى كل كنه يفرض حصوله فلا يمكن حصول شئ من كنهه واذا

وهذا الخلف انما نشأ من فرضنا حصولا فى الزمان المتناهى وما يتوقف عليه المحال فهو محال وذلك
ما ارد ناه من قبيل نمط البيان الصافى ١٢

لو حصل شئ من الاشياء بكنهه لم يحصل شئ من الاشياء بوجه ما لان كل وجه كنه لشئ ما حاصله

هذا اسم المقدمة الثانية بالملازمة الاولى ١٢
صحيح اذ على تقدير نظرية الكل لا يحصل شئ اصلا بالنظر لوجه من الوجوه ١٢ منه

دنا

انه على تقدير نظرية الكل لا يحصل تصور ولا تصديق سواء كان النفس قد بدأ او اعاد

اى كل من التصورات والتصديقات ١٢

لانه على ذلك التقدير لا يحصل تصور الشئ بالكنه ويلزم منه ان لا يحصل

دليل لكل من المدعيين المذكورين الاول انه لا يحصل التصور والتصديق اصلا والثاني انه اعم من ان يكون النفس فيه زيادة ١٢

تصور بالوجه ايضا واذا لم يحصل التصور مطلقا لم يحصل التصديق ايضا

اى سواء كان بالوجه او بالكنه ١٢ كما مثلت اولا ١٢ سواء كانت النفس فيه بسيطة او مركبة ١٢

ضرورة ابتناء التصديق على التصور وانت تعلم ما فيه من الاختلال لان

دليل للملازمة ١٢ هذا رد على الشارح الدوانى المستدل على عدم حصول العلم بالوجه على تقدير

الوجه فى تصور الشئ بالوجه والكنه فى تصور الشئ بالكنه مقصودان

اى بالقصد الاولى ١٢

بالعرض ومتصوران بالذات على عكس ذى الوجه وذى الكنه فلو كان

قال ذو الوجه وذو الكنه ١٢ متصوران بالذات ١٢ ومقصودان بالعرض ١٢

الوجه فى التصور بالوجه متصورا بالوجه او بالكنه لكان المقصود بالعرض

اى بان يحصل فى اثبات الوجه او عرضيا له وبلا خطور آخر ١٢ كما ذكر فى الاول ١٢ وهو الوجه ١٢

مقصودا بالذات والمتصور بالذات متصورا بالعرض فى قصد

وهو الوجه الاول ١٢ كون ذى الوجه او ذا الكنه ١٢

واحد وتصور واحد فتصور الوجه فى تصور الشئ بالوجه ليس تصورا

وهو تصور المعرف الاول فان المتصور واحد عنده اسيد الذا بديهيات الى المعرف بالكسر بالذات والى المعرف بالفتح بالعرض فيحصل صورة واحدة لانه يحصل صورتان للمعرف بالكسر والمعرف بالفتح ١٢

بالكنه حتى يسبقه تصور الوجه بالوجه وينقل الكلام الى الوجه الثانى وهلم

لما سبق آنفا ١٢ فلم يثبت مطلوب الشارح ١٢ كما مر تحقيقه ١٢

×

رحمه الله تعالى

فيلزم ان لا يحصل التصورات باسرها بل تصور الوجه في تصور

الشئ بالوجه تصور لكنه الوجه بحيث يكون آلة للملاحظة

ذلك الشئ فعلى تقدير نظرية الكل يحصل ذلك التصور بصرف

الزمان من الازل الى حد معين منه في حصول مباديه التي هي

عرضيات لذلك الشئ وبالجملة الكلام في امتناع التصور بالكنه مسلم

وفي امتناع التصور بالوجه غير مسلم وما قيل انه يجوز ان يكون شئ من

العلوم التي يحتاج اليها في تحصيل لكنه هو بعينه شئ من العلوم التي

يحصل بها هذا الوجه اولا فلا يلزم حصول ما لا يتناهى في الزمان

المتناهي فيدل على غفلته من التصور بالكنه والتصور بالوجه فان

المرآة والمرئي في تصور الشيء بالكنه متحدان بالذات ومتغايران

بالعرض وفي تصور الشيء بالوجه متحدان بالعرض ومتغايران بالذات

فكيف يتصور ان يكون مبدأ واحد مشتركا بينهما فضلا عن مبادئ غير

متناهية ومما يمكن ان يقال ههنا ان التصور في التعريفات تصور واحد متعلق

بالمعرِّف بالكسر بالذات وبالمعرَّف بالفتح بالعرض فعلى تقدير الدور يكون

كل من الموقوف والموقوف عليه متصورا بالذات وبالعرض بالنسبة الى

الآخر وعلى تقدير التسلسل يكون كل من التصورات الغير المتناهية تصورا

بالعرض فيلزم تحقق ما بالعرض بدون تحقق ما بالذات فنظرية التصورات

كلها تستلزم الدور والتسلسل المستلزمين ان لا يحصل شيء منها

وهو يستلزم ان لا يحصل شئ من التصديقات لامتناع حصول

ای عدم حصول التصور المذکور ۱۲ دلیل للملازمة ۱۲

التصديقات بدون التصور فافهم قوله لانه لا بد دعواه حاصلة

لان التصور اما جزء التصديق کما هو مذهب ابی الامام الرازی او شرط له کما هو مذهب الجمهور و عدم وجود الکل بدون الجزء و المشروط بدون الشرط مما لا شبهة به الوجدان بل بلغ حد البداهة ۱۲

ترجيح طريق الاحالة الى البداهة على طريق الاستدلال بان الاستدلال

بمعنی حوالہ کردن ۱۲ متعلق بقوله ترجیح ۱۲ لام التعریف للعهد ای الاستدلال المذکور من الشارح ۱۲

يؤول الى دعوى البداهة فليكتف به اولا فانه لا يتم لا بد دعواه البداهة

من الاول یعنی الرجوع ای یرجع ۱۲ قصر للمسافة ۱۲ دلیل قوله لانه الخ ۱۲ دلیل قوله لا بد الخ ۱۲ ای دعوی البداهة ۱۲

فی مقدمات الدليل واطرافها اذ لو لا هذا الدعوى لا ينقطع الكلام اذ

ای من الخصم ۱۲ وهی الموضوع ۱۲ دلیل لقوله لانه الخ ۱۲

للخصم ان يمنع المقدمات ويسأل عن اطرافها ولا يخفى انه لو تولد

ای اجانب الخ ۱۲ اشارة الی ان قوله الخ معترض علی قوله لانه الخ ۱۲

على عدم صحة الاستدلال لاشتماله ح على ضرب من المصادرة فان

هذا دليل لدلالة المذكور على عدم صحة الاستدلال ۱۲

من يقول بكسبية الكل كيف يسلم بداهة مقدمات الدليل وبداهة

مبدا بداهة المقدمات واطرافها متوقف على المدعى الذى هو نفى كسبية الكل فيستلزم ۱۲

اطرافها فكانه اراد بدعوى بداهتها عدم دعواها بلا واسطة او بواسطة

ای البداهة ۱۲ کان ما يتحقق ما هو شك بناء على عدم القطع ۱۲

مولوی محمد عبد الحی سلمه الله

مولانا محمد امین المدرس

لكن دعوى بداهة بداهتهما ودعوى بداهة بداهة بداهتهما وهكذا حتى ينقطع

واشار بالهاء الى بعده من الظاهر من قوله

ويؤيد ذلك قولهم يؤول الى دعوى البداهة في المطلوب فان دعوى بداهة

المقدمات والاطراف بلا واسطة هو دعوى نفس المطلوب بلا دعوى بداهة

المطلوب قوله ولا يمكن الجواب الخ هذا الجواب بالنظر الى ان النظرية

والبداهة يختلفان باختلاف الاشخاص فان التوقف بمعنى ان لا يمكن حصول

الشئ الا بعد الآخر امكانا بالقياس الى الموصوف بالنظر والبديهي كما اخذه

المورد لا بالقياس اليهما وفي دفع الجواب منع ظاهر فان ما يمكن لطبيعة

الانسان من حيث هي لا يلزم ان يمكن لكل فرد منه الا ان يقال الشائع في

الامكان وغيره من المواد الثلث اخذها بالنسبة الى الطبيعة من حيث هي

وان قوله الجواب بالنظر الى ان النظرية والبداهة لا تختلفان باختلاف

شرط ۱۲ ای الجواب الذی دفع الدفع ۱۲

ای الفائدة والعائد للقوة القدسية ۱۲ الضمير راجع الى العلم ۱۲ على الاختلاف ۱۲

الاشخاص بان النظري ما لا يمكن حصوله لفاقد القوة القدسية

تفسير لقوله بالنظر ۱۲ ای القوة القدسية ۱۲ النفس الكلية ۱۲ يظفر به ۱۲ ای بما فوق العقل ۱۲ والانبياء والاولياء ۱۲

من حيث انه فاقد الا بالنظر والبديهي ما يمكن حصوله لا

ای للقوة القدسية ۱۲ ای بحكم النظري ۱۲ لفائدة من حيث انه فاقد ۱۲

بالنظر لا يتوجه الدفع قوله والجواب انا لا نسلم الخ هذا الجواب مبني

هذا اجزاء لقوله ولو قوله الجواب ۱۲

على جواز تعدد العلة المستقلة بمعنى الموقوف عليه التام والحق

ای ان يكون الشيء واحد علل مستقلة ۱۲ ای حال كونه مستقلا ۱۲ ای حال كونه تاما ۱۲

ما ذهب اليه المحشي رح وغيره من المحققين من انه لا يجوز فان خصوصية

ای الشارح الدوانی رح ۱۲ بيانية ۱۲ دليل لعدم جواز ۱۲

العلتين ملغاة في التوقف والترتب والموقوف عليه في الحقيقة

ای الغاء ۱۲ الموقوف على ۱۲ ای متوقف على شيئين ۱۲

انما هو القدر المشترك بينهما اذ المعلول لا يترتب الا على شيء يمتنع

دليل لقوله انما هو الخ ۱۲

حصوله بدونه والتفصيل ان ههنا ثلث صور الاولى توارد

ای يمتنع حصول الموقوف بدونه ۱۲ المقام مقتضيا للتحقيق فصله تفصيلا ۱۲ ضمنا ۱۲

قوله ولو سلم ان الجواب الاول على تقدير

مولانا محمد ظهور

قوله من حيث انه فاقد الخ ۱۲

قوله والجواب انا لا نسلم الخ

قوله فتدبر مباركه

العلتين المستقلتين على سبيل الاجتماع والثانية توارد هما على سبيل

يعني الموقوف عليه التام ١٢ — بان يجتمعا — على معلول واحد شخصي في وقت واحد ١٢

التعاقب والثالثة توارد هما بان يمكن حصول المعلول بكل منهما ابتداء

ويسمى بالتوارد وعلى سبيل التبادل ١٢

والخلاف انما هو في هذه الصورة والتحقيق يقتضي انها ايضا محال

اي على سبيل التبادل ١٢

سواء اريد بالعلية كون الشئ محتاجا اليه اي ان لا يمكن حصول

المحتاج الا بعد حصوله او كون الشئ مصدرا للشئ او كون الشئ

موقوفا عليه لشئ ومتقدما عليه بالذات فان هذه المعاني

ومترتبا عليه ١٢

الثلثة بينها تلازم في الوجود وترتب في اعتبار العقل لتقدم

المعلول على مصدرية العلة وتقدم مصدريتها على تحقق المعلول و

يعني لولاه لامتنع ١٢ — الذي هو المعنى الثاني ١٢

وتقدم تحققه على تاخره عن العلة المقارن لتقدمها عليه

اي المعلول ١٢ — صفة للتاخر ١٢ — اي العلة ١٢

فالصواب في الجواب ان يقال المعلومات مختلف بحسب الحصول في

الذهن فبعضها يمكن ان يحصل بالنظر و بغيره وبعضها لا يمكن ان

يحصل بالنظر بل يحصل بغيره فقط والحصول بالنظر والحصول بالغير

متغايران والحصول بالنظر لا يمكن ان يحصل بالغير والحصول بالغير لا يمكن

به فالمعلومات الاولى نظريات والمعلومات الثانية بديهيات فالمراد

بالحصول في تعريف النظري مطلق الحصول وفي تعريف البديهي

الحصول المطلق فالنظري ما يتوقف مطلق حصوله على النظر و

هو بان يتوقف فرد من حصوله عليه والبديهي ما لا يتوقف حصوله

المطلق على النظر و هو بان لا يتوقف جميع افراد حصوله عليه وبهذا

يظهر لك ان المتصف بالنظرية والبداهة اولا وبالذات هو

الحاصل في الذهن من حيث هو مع قطع النظر عن حصوله

في الذهن اي المعلوم لا الحاصل في الذهن من حيث هو حاصل

في الذهن وان النظرية والبداهة لا يختلفان باختلاف الاشخاص

والاوقات هكذا ينبغي تحقيق المقام وهو ولي الفضل

والانعام قوله سلمنا ذلك لكن لا نسلم الخ هذا الجواب بعينه

على ان النظرية والبداهة صفتان للعلم بالذات وللمعلوم بالعرض

وقد عرفت ان الامر ليس كذلك كيف وما يترتب على النظر ويحصل

قيمة العلم اليه كلا ينافي ذلك كان المعلوم بالاعتبار الصائر بالبداهة والنظرية يصير علما منه

في الذهن بواسطة النظر اولا و بالذات هو نفس الشئ من

حيث هو مع قطع النظر عن حصوله في الذهن اي المعلوم وثانيا

و بالعرض هو الشئ من حيث هو حاصل في الذهن اي العلم مع انه لا

اختلاف بين العلمين لا بحسب التشخص لان العرض انما يتشخص بالمحل

و حصول كل علم لكل فرد بكل من النظر و الحدس ممكن كما سبق و لا بحسب

الحقيقة لان كل علم كما يمكن ان يحصل بالنظر يحصل بالحدس ايضا

فتامل قوله فالامر عليه اهون الخ لان منشاء النظرية و البداهة

على التعريف لا و حال العلم اي الحصول في الذهن و هو لا يختلف فانه

في نفسه اما ان يتوقف على النظر او لا يتوقف عليه و على التعريف

٨١

الثانی حال العالم ای التحصیل وهو یختلف باختلاف العالم فیجوز

تفسیر لحال العالم ۱۲

ان یکون تحصیل علم واحد متوقفا علی النظر وغیر متوقف علیه باعتبار

ای بالشخص ۱۲

العلمین فتامل قوله هذا المعنی هو مراد الخ وذلک بان یکون مراده من

یعنی ان عرف النظری بما یتوقف حصوله علی النظر والبدیهی علی لا یتوقف حصوله علیه کما

الحصول لوجود الرابطی ای الحصول للعالم ویؤید ان وجود العرض هو بعینه

ای الذهنی تفسیر للوجود الرابطی ۱۲ ای عالم الذهن ۱۲

وجوده لموضوعه علی ما صرح به الشیخ وغیره قوله بل القسمین اه

۱۲

ووجهه ان النظر معتبر فی عنوان القسم الثانی ومفهومه بخلاف القسم

ای وجه توقف القسمین علی تعریف النظر ۱۲

الاول فانه معتبر فی مفهومه فقط وخروجه عنهما لا ینافی دخوله

ای عن النظری والبدیهی ۱۲ لانی عنوانه ۱۲

فی مفهومهما او فرق بین جزء الشیء وجزء مفهومه قوله والملاحظة توجه

فیجوز ان لا یکون جزء له مع کونه جزء لمفهومه ۱۲

النفس نحو المعلوم اه اعلم ان للنفس توجهین الاول التوجه

نحو المجهول الذي قصد تحصيله والمتوجه اليه فيه حيز التوجه مفقود

بوجه ما والا لزم طلب المجهول المطلق ۱۲

يحصل بالحركة الفكرية كما ان المتوجه اليه في التوجه الحسي حيز التوجه

اي الحركة التي من افرادها الفكر الذي هو ترتيب امور معلومة لتحصيل المجهول ۱۲

مفقود يحصل بالحركة الاينية والثاني التوجه نحو المعلوم المخزون في

الخيال الذي هو خزانة المحسوسات او الحافظة التي هي خزانة الموهومات

او العقل الفعال الذي هو خزانة المعقولات وههنا اشكال قوي

وهو ان النسيان زوال الصورة عن القوة المدركة والخزانة معاً

الذهول عبارة عن زوالها عن القوة المدركة فقط ولا شك ان هاتين

الحالتين يعرضان لكواذب المعقولات كما انهما يعرضان لصوادقها

فيلزم ارتسام الكواذب في العقل الفعال واجاب عنه المحشي رح

مولانا محمد ظهور الدين

بأن شأن العقل ان يفعل في اختزان الصوادق الحفظ والتصديق

معاً وفي اختزان الكواذب الحفظ فقط اي الحفظ على سبيل التصور

دون التصديق ولا يخفى ان هذا الكلام مع ابتنائه على خلاف

ما عليه الجمهور من اختصاص التصور والتصديق بالعلم الحصولي الحادث

ولزوم عدم المطابقة بين الخزانة وبين ما هي خزانة له لا يتم

لان الاشكال انما هو في طريان الذهول والنسيان على تصديق

الكواذب من حيث هو تصديق وما سنح لي هنا هو ان الكواذب

نما يدركها العقل المشوب بالوهم لا العقل الصرف لما تقرر عندهم

ان الغلط لا يعرض للنفس المجردة بدون معارضة الوهم اياها في العقل

الذي هو سلطان القوى

انفعال انما هو خزانة ملدركات العقل الصرف فلا يلزم ارتسام

وهي الا الصادقة ۱۲ اي الصالب الرسمي عن طالبة الوهم ۱۲

الكواذب في العقل الفعال بل في الحافظة التي هي خزانة الوهميات

وهو ليس بمحال فما لزم ليس بمحال والمحال ليس بلازم ههنا ۱۲

فتأمل قوله والتفت بها الخ الملتفت اليه والصورة الحاصلة

الظاهر ان كان بالعرضيات فان كانت مرآة للملاحظة المعلوم فهو العلم بالوجه والا فنوجه الشيء ۱۲

في علم الشيء بالوجه مختلفان بالذات ومتحدان بالعرض وفي غيره

العلم الكائن بالذاتيات فان تكون مرآة للملاحظة المعلوم فهو العلم بالكنه والا فبكنه الشيء ۱۲ لعله ان اريد بالوجه

بالعكس فلا يجتمع فيه الملاحظة وحصول الصورة حقيقة

اي اذا كان مختلفين بالذات ومتحدين بالعرض ۱۲

فالملاحظة تختلف عن حصول الصورة في علم الشيء بالوجه نظرا الى

اي يوجد حصول الصورة دونها ۱۲

الوجه وحصول الصورة يختلف عن الملاحظة فيه نظرا الى ذي الوجهين

اي يوجد الملاحظة بدونه ۱۲

قد يستول التصور على الحاء تصور الشيء بالكنه والثاني تصور الشيء بالوجه والثالث تصور كنه الشيء و

اي الشامل ۱۲

الرابع تصور وجه الشيء فالملتفت اليه والصورة الحاصلة في الاول مجتمعان حقيقة ومتفرقان اعتبارا

اي تصور الشيء بالكنه ۱۲ بيان الاحوال الخ

وفي الثاني بالعكس وفي الثالث والرابع مجتمعان ليسا متفرقين لا حقيقة ولا اعتبارا ۱۲ منه

بالوجه اي العلم اي مختلفان حقيقة ومتحدان اعتبارا ۱۲ اي العلم بكنه الشيء ووجه الشيء ۱۲

محمد عبد الحي سلمه

الملاحظة وحصول الصورة عموم وخصوص من وجه تحققا وبالجملة

الاجتماع بينهما اذا كان الشيء والصورة متحدين بالذات والافتراق بينهما

اذا كانا مختلفين بالذات فافهم قوله كما في معاني الحروف وغيرها

اي الملاحظة تتخلف عن حصول الصورة كما في معاني الحروف و

غيرها كما في النسبة التامة الخبرية والانشائية والنسبة الناقصة

الاضافية والتوصيفية قوله واعلم انه اعلم ان الفكر يطلق على

ثلثة معان الاول حركة النفس في المعقولات سواء كانت لتحصيل

مطلوب او لا ويقابله التخييل وحركتها في المحسوسات والثاني الحركة من

المطالب الى المبادي ومن المبادي الى المطالب اي مجموع الحركتين

التي فيه تحصيلها

وهذا هو الفكر الذي يحتاج فيه وفي جزئيه الى المنطق وبازائه الحدس

فانه انتقال من المطالب الى المبادي دفعة ومن المبادي الى المطالب

كذلك اعني مجموع الانتقالين على ما صرح به في النمط الثالث من شرح

الاشارات وغيره والثالث الحركة الاولى وهي ربما انقطعت

وربما تمادت ولحقت بالثانية وهذا هو الفكر الذي يقابله

الضرورة فاذا كان الانتقال الاول دفعيا والثاني لذيحيا يحصل

نوع من الضروري لكنهم لم يجعلوه في عداده لكونه نادر الوقوع

غير متحقق في العلوم على ما نقل في شرح الاشارات عن المعلم

الاول وقد اصطلح المتاخرون على ما يلزم الحركة الثانية

فقسر والفكر بترتيب امور حاصلة يتوصل بها الى تحصيل غير

حاصل ويرد عليهم ان كثيرا ما يقع الحركة الاولى بدون الثانية

فيلزم الواسطة بين الضروري والنظري الا ان يفسر الحدس

بالانتقال من المبادي الى المطلوب دفعة سواء كان مع الحركة

الاولى وبدونها ويجعل الحدس مقابلا للفكر بالمعنى الثالث

مقابلة تشبه مقابلة الصاعدة والهابطة نظرا الى ان الانتقال الاول

انتقال من المعلول الى العلة والثاني من العلة الى المعلول

فسر الحدس بذلك لئلا يلزم الواسطة بين الضروري والنظري وجعل الحدس مقابلا

للمعنى الثالث بهذه المقابلة لئلا يفوته مقابلة الضروري للمعنى الثالث مع انها معتبرة

بالاتفاق لكن لا يخفى انه لم لا يكون مقابلة الضروريات للمعنى الثالث على نحو واحد منه

٨٩

ثم القول بان النظر كالمرادف للفكر انما بحسب كل معنى من معانيه او

بحسب بعضها وعلى كل تقدير فيه اشارة الى تغاير اعتباري بينهما بان

ملاحظة ما فيه الحركة معتبر في النظر وغير معتبر في الفكر وربما يقال ان

الطلاق الحركة ههنا على سبيل التجوز والتشبيه لان الحركة

تقتضي ان يكون للمتحرك في كل ان فرض فرد من المقولة

التي فيها الحركة لا يكون ذلك الفرد له في الآن السابق واللاحق و

الآنات المفروضة غير متناهية فكذا تلك الافراد وهي ليست موجودة

بالفعل لا جميعها ولا بعضها والا يلزم انحصار الغير المتناهي بين الحاصرين

على الاول والترجيح بلا مرجح على الثاني ومن المعلوم انه ليس

في الفكر الا علوما متناهية حاصلة بالفعل سيما في الرجوع من المبادي
الى المطالب وانت خبير بان الالتفات والملاحظة عبارة عن
حصول الصورة التي حصلت في الخزانة في المدركة بعد ما زالت عن
المدركة فما فيه الحركة ههنا هذه الصورة بهذا الاعتبار وهي امر متحد
ولها افراد غير متناهية بالقوة وان كانت من حيث انها حاصلة في
الخزانة امرا ثابتا ولها بالفعل افراد متناهية فالقول بنفي الحركة
ههنا نشأ من قلة التفكر كيف وفي الفكر انتقال من المطالب الى المبادي
ومن المبادي الى المطالب على سبيل التدريج فتدبر قوله واورد
عليه الخ هذا ايراد على تفسير النظر بالترتيب بانه لا يشمل التعريف بالمعرف المفرد

مع انه لاخلاف في امكان وقوع التصور بالمعاني المفردة والجواب انه

اي بين المنطقيين ١٢ — هذا بيان لبطلان الاول الخ ١٢

لا ينضبط انضباط التعريف بالمركب ولو يكن للصناعة والاختيار

فيه مزيد مدخل فلو يلتفتوا اليه فخصوا النظر بما هو معتبر وهذا معنى قول

فلا قدح بالتعريف ١٢ — الجوهر — كما لا يخفى

الشيخ ان التعريف بالمفرد ندر خداج اي قليل ناقص فالجواب الرابع قريب

تفسير للمنذر ١٢ — تفسير للخداج ١٢ — اي قليل الاستعمال — بناء على عدم

من الصواب واما الاجوبة الثلثة الاول فلا يخفى ما فيها

جمع اول ١٢

من وجوه الاختلال ومن تلك الوجوه ان الوجه الذي علم

بيان لما ١٢

به المطلوب سابق على التعريف فلو كان معه يلزم طلب المجهول المطلق

اي بالوجه ١٢

وايضا لا ترتيب بينه وبين المفرد وكذا لا ترتيب في المشتق

الضمير راجع الى الوجه ١٢ — اي كما لا ترتيب بينه وبين الوجه كذلك لا ترتيب الخ ١٢

وايضا لو كان جزء لكان جزء في المعرف مطلقا اذ لا وجه للتخصيص فيكون

اي سوار كان مفردا او مركبا ١٢ — هذا ايراد على جواب الاول ١٢

لا بين الذات والصفة ولا بين المشتق والقرينة قوله وهي مركبة

الخ اعلم ان في المشتق اقوالا الاول انه مركب من الذات والصفة و

النسبة وهو القول المشهور وذهب اليه اهل العربية والثاني انه مركب

من المشتق منه والنسبة فقط وذهب اليه السيد قدس سره واستدل

عليه بان مفهوم الشيء غير معتبر في الناطق والا لكان العرض العام داخلا في

الفصل ولو اما يصدق عليه والا لانقلب الامكان بالوجوب في ثبوت الضاحك

الحد التام مشتملا عليه فان كان ذاتيا لزم اعتبار جزء واحد مرتين وهو غير جائز وان كان
عرضيا فلا يكون الحد التام حدا هذا خلف على انه لو كان معتبرا في المعرف وكان جزء منه
لكان معتبرا في كل معرف في جعل جزء منه نفيا اذا تصور المطلوب بامر عرضي ثم ذاتياته
باسرها وعرف بها يلزم كون العرضي جزء الحد التام فان هذا التعريف
تعريف بالحد التام عندهم ويعدونه منه ١٢ منه

للانسان مثلا فان الشق الذي له الضحك هو الانسان وثبوت

مضمون مطلق بقوله والمحدود اي مثلثيته ١٢ فكان قوله الانسان ضاحك كقولنا الانسان

الشئ لنفسه ضروري وانت تعلم ان مفهوم المشتق ليس فصلا

كما في قولك الحيوان جواب عما استدل به السيد على خروج الموصوف مطلقا عن مفهوم المشتق ١٢

بل يعبر به عن الفصل وما ذكره من لزوم الانقلاب ففيه ذهول

جواب باختيار الشق الثاني ودفع ما لزم ١٢

عن القيد والثالث انه معنى بسيط لا تركيب فيه واعتباره المعنى رح

اي الشئ المحمول الدواني في الحاشية القديمة على شرح التجريد ١٢

وقال انه يعبر عن معنى الاسود والابيض ونحوهما بالفارسية بسياه

كالاحمر والاصفر ١٢

وسفيد ونظائرهما ولا يدخل فيه الموصوف لا تماما ولا خاصا

مثل سيح وترنج ١٢

والا لكان معنى قولك الثوب ابيض الثوب الشئ الابيض والثوب

اي وان كان الموصوف فيه داخلا ١٢ اذ الكلام المفهوم الجملي داخلا ١٢

الثوب ابيض وليس بينه وبين المشتق منه تغاير بحسب الحقيقة

الضمير الى المشتق ١٢

اقول مع ان دخول النسبة الموجودة غير مستقيم لانها مفهومة في حقيقته من غير حاجة الى التنبيه لا يدخل منه

ايراد على مذهب السيد رح ١٢ فلا تغفل ١٢ هاهنا آله المحقق السيد الشريف دام ظله ١٢

93

مولانا محمد ظهور السلمه

قوله قال ان اعتبار القيد الخ ١٢

ح ان الخ ١٢ والذي يدل على ان اعتبار القيد الخ ١٢

قوله قال انه يعبر الخ ١٢ اقول مفهوم المشتق لما كان مجموع الامرين ظاهرا

الشئ الخ ١٢ اقول مفهوم المشتق لما كان مجموع الامرين لزم على ما ذكرتم

الا تجوز في الخبر الخ ١٢ اقول سواء كان الخبر عن جزء مسماه او عن

قوله قال انه يعبر الخ ١٢ اقول استحالة ان يكون مثل

التغاير بينهما الا ان يقال

فلا يعبر عن معنى الابيض

الثوب الابيض يلزم ان يكون

معنى قولك الخ ١٢ قوله

او الثوب الابيض الخ ١٢

ان قوله الخ ١٢ لا يخفى

الابيض ليس كذلك الخ ١٢

الموصوف مطلقا

الذي ليس فيه

الذي ليس فيه

الذي ليس فيه

فان الابيض مثلا اذا اخذ لا بشرط شئ فهو عرض ومشتق واذا اخذ

لا شئ فهو عرض ومشتق منه واذا اخذ بشرط شئ فهو ثوب ابيض

متلبس بالثوب

مثلا وانت خبير بان الامر لو كان كذلك لكان حمل الابيض على البياض

ای اخذ المشتق والمبدء الذی هو شئ

ایراد علی ما افاده المحقق الدوانی

القائم بالثوب صحيحا وهو معلوم الانتفاء بالضرورة ومن اتكاله بقولهم

ای انتفائه بهی

الحرارة اذ لو كانت قائمة بنفسها كانت حرارة وحارا والضوء اذا

علی المحل

كان قائما بنفسه كان ضوءا ومضيئا فقد اشتبه

حجر

علی ان فی اثبات تحاد مفهوم المشتق والمشتق منه

جدا كيف ويعبر بالفارسية عن البياض بسفيدى وعن الابيض بسفيد

احترازا عن البياض بنفسه وذلك لان مصداق حمل المشتق على شئ قيام مبدء

الاشتقاق قياما حقيقيا وهو اذا كان مبدء الاشتقاق مغايرا لذلك الشئ اوقياما غير حقيقي

وهو اذا كان نفسه ولا شك انه بكلا قسميه في البياض لقائما بالثوب منتف

علی احد المفروض

طلبية مفهوم المشتق بما يصدق هو عليه والحق ان معنى المشتق

امر بسيط ينتزعه العقل عن الموصوف نظرا الى الوصف القائم به

فالموصوف والوصف والنسبة كل منهما ليس عينه ولا داخلا

فيه بل منشأ لانتزاعه وهو يصدق على الموصوف وربما

المقدم احراق والضوء هو وجود الحار والمضئ لا مفهوما والمقتضى هو الثاني دون

الاول صنه عه سلمه ان المشتق عبارة عن شئ ينتزعه العقل انتزاعا

واقعيا لا كانتزاع أبنا بلا عوال عن الموصوف نظرا الى الوصف القائم به سواء كان القيام

قياما حقيقيا وهو اذا كان الوصف غير الموصوف غيرية بالذات كالسواد القائم بالجسم

او بالاعتبار كحقيقة الوجود القائمة به او قياما غير حقيقي كالضوء ان كان حاصلا

بالمحل فانه ليس قائما بالغير لا ذاتا ولا اعتبارا صنه عه فيه تغليب

فان الموصوف من حيث هو منتزع عنه والوصف من حيث هو والنسبة من

حيث هي نسبة منشأ لانتزاعه صنه سه اشارة الى انهما مختلفان بالذات كما

يشهد به الوجدان فكيف بينهما الاتحاد بالذات والتغاير بالاعتبار صنه

كما قاله المحشي الدواني

يشهد على الموصوف والنسبة فتامل قوله ولذلك عدل الخ وهلة

ليس للنفس في حال النظر فعل وتاثير كما يشهد به الوجدان السليم والتدبر

في التعريف المشهوري توهم ذلك وان كان المراد منه مالاحظة مخصوصة

قوله معلوما كان الخ التعريف المشهوري لكون المعلوم ماخوذا فيه يوهم

التخصيص بالمعلوم المقابل للمظنون والمجهول بالجهل المركب وان كان

المراد منه المعنى الاعم فضيه اشارة الى وجه آخر للعدول قوله كما نبه عليه

السياق وهو قوله وقد يقع فيه الخطاء اه فان الخطاء هو عدم موافقة

الغرض قوله سيما وقد قيده بالغاية اه وهي قوله لتحصيل المجهول اه

فان الغاية تكون الا لما هو حاصل بالاختيار قوله فلا ينتقض بتعقل

المبادی المرتبة دفعةً الخ المراد بتعقلها تعقلها لا من حيث الكثرة

ای فی آن واحد ۱۲ وضع وحل ۱۲ ای المبادی ۱۲

وبالترتيب تقديم بعضها على بعض لا بحسب الزمان فلا ينافي حصولها في

وضع وحل ۱۲ حتی یرد الخدشة ۱۲

الآن قوله لانه ليس بقصد النفراه اذ لو كان بالقصد لكان فكرا لاحد

ای تعقل المبادی المرتبة دفعة ۱۲

لان الحركة الفكرية لا تخلف عنه لكونه مبدأ خيرا من مباديها

من الخبر ای خیرا ۱۲ قوله القصد جزء اخیرا ۱۲ ای خیرا ۱۲

قوله ليستنبط منها آه ای ليستنبط منها احكام جزئيات موضوعها

استنباطا بالبداهة او بالاكتساب بان يجعل تلك القاعدة كبرى

طریق الاکتساب ۱۲

لصغرى سهلة الحصول والاحتياج الى الاستنباط منها

بان یحصل الجزئی موضوعا وموضوع القاعدة محمولا ۱۲

عه لا يخفى ان حدوث القصد آنی فلو وقع بعد الحدس لا التفكر يلزم تتالی الآنين صنه

ای فرع ۱۲ الواقع فی قوله السابق ۱۲

عه احكام جزئيات الحكم القانون فالمراد بالحكم المحكوم به فيخرج الاستنباط اخذ اثبات جزئيات

محمول القانون الجزئيات موضوعه بالتبعية فالدليل انما القانون لا يكون الا قضية حملية موجبة كلية ۱۲ صنه

او ان کان بدیهیا ۱۲

على ما صحح المطلب

مسئلة الاصول لان الاصولی من يقبل الجزئی الكلی

فيكون اصل ۱۲ قوله

فاضی ۱۲ قوله

ای فرع ۱۲ قوله

الشهود ۱۲ او لا و عرضیتی ثانیا قوله

المبادی الی ما کانت حاضرة قوله

حاشیه

ح

انما هو فی النظریات التی یقع فیها الخطاء فاذا قیست النظریات الی

القواعد المنطقیة تنقسم الی ثلثة اقسام فافهم قوله علی انه لو کفت

انه علاوة حاصلها ان وقوع الخطاء یستلزم عدم کفایة الفطرة

فان عدم کفایة الفطرة المخصوصة یستلزم عدم کفایتها من حیث

هی فلا حاجة ح الی اثبات عدم کفایتها فان قلت الفطرة تعصم

عن الخطاء بشرط عدم اهمالها ورفع العوارض عنها کما ان المنطق

وذلک لانه لو لم یستلزم یلزم اجتماع الکفایة وعدمها فی الفطرة المخصوصة لانه ح یکون الکفایة

ثابتة للفطرة من حیث هی فتکون ثابتة للفطرة المخصوصة فان ما یلزم الطبیعة یلزم الفرد ویمکن

وضع قاعدة کلیة وهی ان کل ما هو لازم للطبیعة لازم للفرد ثبوتیا کان او سلبیا وکل ما هو للفرد من

السلوب البسیطة المحضة فهو للطبیعة لانه لو لم یکن السلب المحض للطبیعة لکان المسلوب ثابتا

للفرد فان ما هو ثابت للطبیعة من حیث هی هو ثابت للفرد فیلزم اجتماع السلب والمسلوب منه

يعصم عنه بهذا الشرط فلا فرق قلت لو سلم ذلك فالفرق ان هذا

اى الخطاء ١٢ بين المنطق والفطرة ١٢ هذا جواب الاول ١٢ هذا جواب ثان ١٢

الشرط فى الفطرة يكاد ان لا يمكن وفى المنطق يمكن على ما يشهد

اى المذكور آنفا ١٢

به الفطرة السليمة قوله اذ لا حاجة اليه فى بيان الحاجة الخ لان

اى الى حديث النظرية والبداهة من المنطق ١٢ فيه ان الفطرة السليمة تشهد بخلافه كما يشهد الفطرة السليمة ١٢

الاحتياج الى هذا الحديث انما هو فى جواب المعارضة المشهورة

اثبات لقوله اذ لا حاجة ١٢

على بيان الحاجة لا فى نفس بيان الحاجة واعلم ان المنطق ينقسم على

متعلق بالمعارضة ١٢

ثلثة اقسام ضرورى كالحكم باحتمال المحمول للعموم ونظرى لا يقع فيه

الخطاء كالحكم بانعكاس الموجبة الكلية جزئية ونظرى يقع فيه الخطاء

بالعكس المستوى الذى عبارة عن جعل المحمول موضوعا والموضوع محمولا مع بقاء الايجاب والسلب والصدق ١٢ منقط

كالحكم بانعكاس الموجبة الضرورية فانها تنعكس عند بعض المنطقيين ضرورية

بالعكس المستوى ١٢ نحو الانسان حيوان بالضرورة ١٢

الدوام ما دام الذات ما دام الصفة ١٢

وعند بعضهم مطلقة وعند بعضهم ممكنة والمنطق عاصم بالنظر الى القسمين لا ولين

قوله فان قلت آه انت تعلم ان وقوع الخطاء بالفعل في فكر جزئي يستلزم

احتمال وقوعه في الافكار وهو يستلزم الاحتياج الى العلم بالطرق الفكرية

ومواده على الوجه الكلي ثم المنع الذي قبل التنزل في كثير من النسخ الظاهر

انه غير وارد فان التميز يحصل بين الخطاء والصواب من العلم بالطرق

سواء كان على الوجه الجزئي والكلي والمنع الذي بعده انما يصح اذا كان المراد

من الاحتياج حقيقته واما اذا اريد منه ما يطلق عليه ولو على التجوز

فلا كما لا يخفى قوله قلت وقوع الخطاء آه اي وقوع الخطاء من الفضلاء

المتصدين للاحتراز عنه يستلزم نظرية جميع الطرق او بعضها فلا يتجه منع

على ما في شرح المطالع فان البداهة لا تستلزم المعلومية قوله فيه نظر وله جواب الخ

ان قلت آه انت تعلم ان وقوع الخطاء بالفعل في فكر جزئي يستلزم احتمال وقوعه في الافكار وهو يستلزم الاحتياج الى العلم بالطرق الفكرية ومواده على الوجه الكلي ثم المنع الذي قبل التنزل في كثير من النسخ الظاهر انه غير وارد فان التميز يحصل بين الخطاء والصواب من العلم بالطرق سواء كان على الوجه الجزئي والكلي والمنع الذي بعده انما يصح اذا كان المراد من الاحتياج حقيقته واما اذا اريد منه ما يطلق عليه ولو على التجوز فلا كما لا يخفى قوله قلت وقوع الخطاء آه اي وقوع الخطاء من الفضلاء المتصدين للاحتراز عنه يستلزم نظرية جميع الطرق او بعضها فلا يتجه منع على ما في شرح المطالع فان البداهة لا تستلزم المعلومية قوله فيه نظر وله جواب الخ

قوله

نقل عنه في وجه النظر والجواب عما نقل ولعل النظر ان ما ذكره لا يدل على

اي نقل عن الشارح العلامي المسمية على قوله فيه نظر وله جواب ١٢ نظر اول ١٢

الاحتياج الى قانون بل الى العلم بالطرق الفكرية مطلقا سواء كان ذلك

تفسير المطلق ١٢ الذي هو المطلوب ١٢

العلم حاصلا من الكليات او لا وخصوصية حصوله من الكليات ملغاة

بل يحصل من الجزئيات ١٢ كما خصصه الشر ١٢

في الاحتياج اليه وامتناع حصوله من الجزئيات لا يستلزم ذلك كيف

تعميد الالزام ١٢ تمهيد لدفع ايراد مقدر يرد على ما ذكر ١٢

المحتاج اليه من حيث انه محتاج اليه لا يلزم ان يكون ممكنا فضلا عن ان

مع قطع النظر عن الوجود والعدم ١٢

يكون جميع انحاء حصوله ممكنا ولو سلم فلا يلزم من الاحتياج الى قانون الاحتياج

تمهيد النظر ثان ١٢ الى القانون الآخر ان المنطق اعم

الى القانون المخصوص الذي هو المنطق فان القانون العاصم ليس منحصرا

١١ التهذيب ١١ ١٠ ١٢

فيه بحيث لا يمكن ان يكون غيره والجواب انا لا نعني ههنا حقيقة المحتاج

اي المنطق ١٢ تمهيد الجواب عن النظرين ١٢

اليه بل ما يترتب عليه العصمة ويصح ان يستعمل كلمة انما فيه ولو كان على

اي مبنى المصحح لدخول انما ١٢ متصلة ١٢

البحوث وكان قوله ولا نعني آه اشارة الى ذلك ولا شك ان هذا المعنى

اى الشرح ١٢ لفظ كان للتحقيق او للشك بناء على عدم تيقن المراد للشارح ١٢ اى الى ارادة المعنى المجازى ١٢

متحقق في المنطق قياسا الى العصمة قاعل ومن الله العصمة والسداد ومنه الهداية

لانه صح ان يقال دجد المنطق فوجدت العصمة ودن وجدت بغيره ايضا ١٢ اى عن الخطاء ١٢ الصواب ١٢ لتقديم

والرشاد قوله ما يبحث فيه اى يبين فيراعراضه الذاتية من حيث انها اعراض

تفسير للبحث ١٢

ذاتية له ومنسوبة اليه بالدليل والتنبيه ويحمل هذه الاعراض بهذه الحيثية

متعلق بقوله يبين ١٢

على موضوعات مسائله بتوزيعها عليها فان البحث والبيان انما هو لاستدلال

اى تقسيم الاعراض على الموضوعات ١٢

او التنبيه ومرجعه هو الحمل دون الموضوع وطريقه التوزيع على المسائل فلا يتوهم

اذا كان المطلوب بديهيا خفيا ١٢ اى تقسيم الاعراض ١٢ اى لا توهم ١٢

صدق التعريف على العرض الذاتي فان ما يلحق الموضوع لذاته اولما يساويه يلحقه

توهم اول ١٢ اى تعريف موضوع العلم ١٢ دليل للتوهم الاول ١٢

لذاته اولما يساويه ولا صدقه على موضوع المسئلة فانه قد يكون مغايرا للموضوع

هذا توهم ثان ١٢ اذا كان غير موضوع العلم ١٢

العلم ومحموله عرضا ذاتيا وذلك لان الحيثية معتبرة ههنا كما صرح به الشيخ وغرج

اى من حيث انها اعراض ذاتية له ١٢

قوله اى يرجع آه هذا بالنظر الى ان مرجع البيان ومحط البحث هو المحمول

اى تفسير يحيث يرجع ١٢ اى مدار البحث ومناطه ١٢

اى فى المقدس السابق ١٢

دون الموضوع كما مر وبالنظر الى الفرق بين محمول العلم ومحمول المسائل

المسائل قد تكون محمولات كالمفهوم الواحد العلم عبارة الموضوع محمول قول الشارح قد يكون

كما سياتى قوله وهو الخارج آه اراد بالحمل والحوق حمل المواطاة اذ الحمل

اى العوارض الذاتية ١٢ الواقع فى تعريف العرض الذاتى ١٢

المعتبر فى مسائل هذا العلم وذكر المبادى فى الامثلة من قبيل التسامح

دفع دخل ١٢

صرح به السيد قدس سره فى حاشية شرح المطالع فالعرض بحسب اصطلاح فن

اى بالتسامح ١٢

البرهان غير العرض بحسب اصطلاح قاطيغورياس كما ان الذاتى والموضوع فيه غير

بحث المقولات العشر ١٢

الذاتى فى ايساغوجى والموضوع فى قاطيغورياس واراد بالشئ ما يعم الواحد و

اى بحث الكليات الخمس ١٢ اى المحقق الدوانى ١٢

المتعدد والماخوذ فى مع حيثية وغير الماخوذ معها اى مع الحيثية الزائدة على حقيقته

تفسير للحيثية ١٢

موضوع فى البرهان هو ما يبحث فيه عن عوارضه الذاتية وموضوع قاطيغورياس هو المحمل

لبيان الفرق بين المعانى ١٢

ولا فلا بد في كل علم من أخذ موضوعه مع حيثية لئلا يلزم اختلاط العلم

الأعلى والأدنى إذ بحث في العلم الأعلى عن الأشياء من حيث الوجود

فلو أخذ موضوع العلم الأدنى شيئا على الإطلاق ولكان موضوعه مشتملا على

جميع الحيثيات التي منها حيثية الوجود وقد أشار إليه الشيخ في برهان الشفاء

حيث قال موضوع العلم إما أن يكون قد أخذ على الإطلاق من حيث هو بنته

وطبيعته غير مشروط فيها زيادة معنى ثم طلبت عوارضه الذاتية المطلقة

مثل العدد للحساب وإما أن يكون قد أخذ لا على الإطلاق لكن من جهة ما شئ

زيادة معنى على طبيعته من غير أن يكون فصلا ينوعه ثم طلبت عوارضه

والذاتي في البرهان هو الخارج المحمول وفي إيساغوجي هو الجزء منه

Powered by Google

الذاتية التي تلحقه من تلك الحيثية مثل النظر في عوارض الاكرّ المتحرك

اي الحيثية الزائدة ١٢

ومما ينبغي ان يعلم ان الحيثية المعتبرة في الموضوعات ليست علة

فانواع دخل مشهور مقرر ١٢ كموضوع علم الاصول فانه ادق واراقه من حيثية

للبحث عن الاعراض الذاتية ولا قيدا لمعروضاتها بل علة للبحث عنها او

فلا يكون حيثية تقييدية ١٢ عب حتى يلزم تقدم الشيء على نفسه ١٢ بان يكون جزء من الموضوعات حتى يلزم المحذور ١٢

قيدا لمعروضاتها في نظر الباحث مثلا الاتصال في موضوع المنطقي ليس شرطا

لا في نفس الامر حتى يلزم المحذور ١٢ بالتمثيل بعد دفع الايراد الكلي ١٢

لعرض الجنسية والفصلية ونحوهما بان يكون منتميا لعلتها الفاعلية

من الاشياء التي موضوع علم المنطق الفحص عن العوارض الذاتية

ولا قيدا لمعروضاتها بان يكون منتميا لعلتها القابلية بل سببا للبحث او

اي في نفس الامر ١٢

قيدا للموضوع في نظر الباحث وبهذا يظهر انه لا حاجة الى تمييز المسئلة

اي باذكر نا من دفع دخل بالخط المسطور ١٢

المشتركة بين العلمين باختلاف البرهانين على ما هو المشهور قال الشيخ الرئيس في

متعلق بالتمييز ١٢ سند لقوله لا حاجة الخ ١٢

برهان الشفاء جسم العالم او جرم الفلك ينظر فيه المنجم والطبعي جميعا

الجسم الجرم الفلكي او جرم عرفا يخص بالجسم السماوي والجسم يعم سفلي كالارض ١٢

ولكن الجسم الكلي هو موضوع العلم الطبعي بشرط وذلك الشرط هو ان

بيان الفرق بين العلمين في هذه المسئلة المشتركة يعني كرية الفلك ١٢

له مبدء حركة وسكون بالذات وينظر فيه المنجم بشرط وذلك الشرط هو

اي من حيث انه للجسم قوة بها يتحرك وليسكن ١٢ غير الشرط الاول ١٢

ان له حكما فانهما وان اشتركا في البحث عن كرية ذلك الجسم فهذا

اي المنجم ١٢ اي الفلك ١٢

يجعل نظره من جهة ما هو وله واله احوال تلحق الكم وذلك يجعل نظره من

اي الطبعي ١٢ هو الجسم هو الكم ١٢

حيثية ما هو ذو طبيعة بسيطة قوله لذاته اولما يساويه اي لا بواسطة

تفسير لذاته ١٢

ان يلحق شيئا آخر او بواسطته بشرط ان يكون ذلك الشيء مساويا له

اي الواسطة ١٢

صدقا او تحققا فالمعتبر في الاول قد يما يقال له العرض الاول وفي الثاني

التساوي صدقا بان يحمل احدهما على كل ما صدق عليه الآخر دون العكس والتساوي تحققا انما يتحقق احدهما يتحقق الثاني

في العروض ونفي احد قسمي الواسطة في الثبوت وهو ان يكون كل من الوا

الضمير الى الاحد ١٢

وذي الواسطة معروضا حقيقيا وفي الثاني تحقق احدهما بشرط التساوي

حركة المقعد تحرك اليد ١٢ اي احد المتفيئين هناك ١٢

١٠٦

فما يعرض الشئ بعد المعروض للاعم الاعم والاخص في الصدق والتحقق

اولللاعم المباين فيهما لا يعد عرضا ذاتيا لذلك الشئ بل عرضا غريبا لانه حق

بان يعد من احوال الاعم او الاخص والمباين وما يعرض له بعد عروضه

لما يساويه وان كان حق بان يعد من احوال ذلك المساوي لكنه يعد

من احوال الشئ لارتباط بينه وبين ما يساويه وعدم انفكاك بينهما فيما

ينافي العرض الذاتي هو العارض لاجل الاعم او الاخص على الوجه الذي

سبق لا العارض للاعم والاخص فالعرض الذاتي يمكن ان يختص بطبيعة

المعروض من حيث هي ولا يتجاوز الى الافراد لكن هذا القسم لا يبحث عنه لان

المسائل هي القضايا المتعارفة ويمكن ان لا يختص بطبيعة من حيث هي

قوله فما يعرض الشئ بعد المعروض للاعم الاعم والاخص في الصدق والتحقق ابتداء التفريع على ما سبق ١٢ كالضحك العارض للحيوان بواسطة الانسان ١٢ كالشئ العارض للانسان بواسطة الحيوان ١٢ الحيوان الذي هو اخص صدقا ١٢

قوله حق لانه ١٢ قوله بل عرضا غريبا لانه حق اي ذاتيا ١٢ قوله بان يعد من احوال الاعم او الاخص والمباين وما يعرض له بعد عروضه اي الواسطة ١٢ قوله بعد عروضه اي للواسطة ١٢ قوله لما يساويه اي الواسطة ١٢ قوله لكنه يعد اي الواسطة ١٢ قوله من احوال الشئ لارتباط بينه وبين ما يساويه وعدم انفكاك بينهما فيما ينافي العرض الذاتي هو العارض لاجل الاعم او الاخص على الوجه الذي سبق اي الواسطة ١٢ قوله لا العارض للاعم والاخص فالعرض الذاتي يمكن ان يختص بطبيعة كالانسان للعارض الذاتي وما هو مبحوث عنه في العلوم ١٢ قوله المعروض من حيث هي ولا يتجاوز الى الافراد لكن هذا القسم لا يبحث عنه لان اي مسائل العلم ١٢ ومن هذا القسم للعرض الذاتي بعقد تحقيقية طبيعية كقولنا الانسان نوع فهو غير مبحوث ١٢

فيكون مساويا له او اعم او اخص مطلقا او من وجه لجواز ان لا يكون

هناك واسطة في الثبوت اصلا او تكون وتكون مساويا له او اعم او اخص

منه مطلقا او من وجه بحسب الصدق او بحسب التحقق وبما ذكرنا يظهر

في تمثيل اللاحق بواسطة المساوي كالضحك اللاحق للانسان بواسطة

التعجب والتعجب اللاحق له بواسطة ادراك الامر الغريب ونحوها كما

هو المشهور مسامحة لان المراد من الوسائط مفهوما ما تهاضرورة ان المساواة

وغيرها من النسب انما هي للمفهوم ولا شك ان مفهوم المتعجب والمدرك ليس

معروضا حقيقيا للضاحك والمتعجب وما قال المحشي في حاشية شرح التجريد

ان كل مفهوم يصدق على فرد شئ فهو يصدق على مفهومه لا بشرط شئ لاتحاده معه

فكانه اراد بمفهومه المفهوم الذاتي واراد بالصدق على ذلك المفهوم

ما يشتمل الصدق ولا على سبيل الحقيقة واما فلا يخفى انه لا يصح كيف وصناط

الصدق هو قيام مبدء الاشتقاق بالموضوع والتحقيق ان الامر

المساوي ههنا من حيث نفس مفهومه عرض ذاتي ومن حيث

انه ماخوذ مع الطبيعة الانسانية ومتحد معها ولو بالعرض

معروض لعرض ذاتي آخر فالمتعجب من حيث هو لا بشرط شئ

عرض ذاتي ومن حيث هو ماخوذ مع الطبيعة الانسانية ومتحد

معها معروض للضحاك فليتامل قوله على ما ذكره المتاخرون

على مناط الصدق والحمل والاتحاد ههنا قيام مبدء الاشتقاق بالموضوع

متعلق بتفسير الموضوع فان الشيخ فسر موضوع الصناعة في الشفاء

بما يبحث فيها عن الاحوال المنسوبة اليها الخ على ما سياتي ويحتمل ان

يتعلق بتفسير العرض الذاتي وحده او مع تفسير الموضوع وح اراد بالمتاخرين

جهول هو واشار الى خلاف بعضهم حيث زعموا ان ما يلحق الشيء لجزئه

الاعم عرض ذاتي لا الى خلاف المتقدمين فان الشيخ قد وصف هذا التفسير

في برهان الشفاء بانه اشد تحقيقا او بان يجعل نوعه آه او بان

يجعل جزئه موضوع المسئلة كما يقال الصوفة تفسد وتبدل باخرى صرح

به المحقق الطوسي في شرح الاشارات ما يعرضه لاعم اي ما يعرضه

موضوع المسئلة جزء لموضوع العلم ومحمولها اي الكون والفساد عرض ذاتي لنوع موضوع

اى ما يعرضه بواسطة امر اعم واسطة فى الثبوت على احد القسمين او

الضمير فى قول الشارح لنوع موضوع العلم لا اليه كما يدل عليه سياقه وسباقه ١٢

واسطة فى العروض بشرط ان لا يتجاوز ذلك الامر الاعم فى العموم عن

المتعلق بالواسطة ١٢ الذى هو الواسطة ١٢

موضوع العلم لئلا يكون البحث فى العلم عن العرض الغريب والبحث عما

اى انما شرط هذا لئلا يكون الخ لان العارض بواسطة الامر الاعم المتجاوز عموميته عن موضوع

هو عرض ذاتى لنوع موضوع العلم او لنوع عرضه الذاتى وان كان

فى الظاهر بحثا عن الغريب لكونهما لامر اخص لكنه فى الحقيقة

ما يعرض بواسطة امر اعم او اخص فهو عرض غريب ١٢

بحث عن العرض الذاتى بناء على الفرق بين محمول العلم ومحمول المسئلة فقد

الشرط انما هو على تقدير الفرق واما على تقدير المسامحة فى تعريف الموضوع

اى الشرط المذكور فى الشرح ١٢ بين محمول المسئلة ومحمول العلم ١٢

وتجويز البحث عن الغريب فلا حاجة اليه قوله ويجعل

منه

العلم فانه يلحق الجسم العنصرى البسيط بواسطة الهيولى العنصرية المساوية له تحققا ١٢

عرضه الذاتي الخ هٰهنا اربع صور الاولى ان يجعل عرضه الذاتي موضوع

اي في بدا القول ١٢ اي الصورة الاولى ١٢ اي موضوع ١٢

المسئلة ويثبت له العرض الذاتي كقولهم كل حركة تنطبق على الزمان

اي الحكماء الطبيعيين ١٢ لموضوع المسئلة ١٢

الثانية ان يجعل العرض الذاتي موضوع المسئلة ويثبت له ما يلحقه لامر

اي الصورة الثانية ١٢ اي لموضوع المسئلة ١٢

كقولهم كل حركة تنقسم الى غير النهاية والثالثة ان يجعل نوع العرض

اي العلماء الطبيعيين ١٢ لانها امر متصل وكل متصل هو كذلك فهو منقسم الى غير النهاية والا يلزم الجزء الذي لا يتجزى

الذاتي موضوع المسئلة ويثبت له عرض ذاتي ومثاله ما ذكر فان المتحرك بالحق

اي لموضوع ١٢ مثال للمطلوب ١٢ كون المذكور

المستقيمتين نوع للعرض الذاتي والسكون بينهما عرض ذاتي والرابعة

الذي هو المتحرك ١٢ للنوع ١٢

ان يجعل نوع العرض الذاتي موضوع المسئلة ويثبت له ما يلحقه لامر

اعم كقولهم كل حركة بطيئة لا تخلو السكون بينهما وبالجملة يكون موضوع

اي الفضلاء الطبيعيين ١٢ اشارة الى البحث ١٢

المسئلة موضوع العلم ونوعه وجزئه وعرضا ذاتيا ونوعه و

وعرضا ذاتيا لعرض ذاتي وعرضا ذاتيا لنوع موضوع العلم وعرضا

لموضوع العلم ١٢

ذاتيا لنوع العرض الذاتي ويكون محمولها عرضا ذاتيا له ونوعه وعرضا

لموضوع العلم ١٢ — اي لموضوع العلم ١٢

ذاتيا لعرض ذاتي وعرضا ذاتيا لنوع موضوع العلم وعرضا ذاتيا

بداذا كان اما موضوع العرض الذاتي لموضوع العلم ١٢ — اذا كان موضوعه ١٢ — الى ذات الكلي في

لنوع العرض الذاتي وربما يكون موضوع المسئلة موضوع العلم

بيان للموضوعات المركبة ١٢

مع العرض الذاتي ونوع موضوع العلم مع العرض الذاتي ونوع

موضوع العلم مع عرضه الذاتي وعرضا ذاتيا لعرض ذاتي مع ذلك

العارض — العلم — العلم

العرض الذاتي كما يقال هل الجسم المتحرك يجتمع فيه اقتضاء قسري وطبعي معا

شروع في اشتمال الموضوعات المركبة ١٢

وهل الحيوان المتحرك يخلو عن ارادة وهل الحيوان ابريد يتخلف حركته عن ارادته

اي الحركة — بإضافة الصفة الى الموصوف والاصل الحيوان المتحرك بالارادة بالمعنى الاسم الفاعل على ١٢

التحريك وهل تطوء الحركة تخلل السكون بينه والحاصل ان المدار على

هذا الاشتمال فان المريد عرض ذاتي للحيوان لا للجسم ١٢ — اي قابل لطور الحركة الخ فالطور العارض للحركة الذي من عوارض موضوع العلم وقع فيها موضوع المسئلة ١٢

قوله وهي مسئل الخ اشار قال ان تعارض البحث لا يخرجها عن البحث على ان يكون البحث خارجا عن موضوع العلم وداخلا في مسائله وان كان من الامور التي هي خارجة عن المقتضى والذات وهو لا فائدة في البحث عنها في العلوم الا ترى ان البحث عن العرض الذاتي الذي هو عرض ذاتي للعرض الذاتي لموضوع العلم الاعمي انما يبحث عن العارض للحركة العارضة لجسم الطبيعي الذي هو موضوع العلم الطبيعي فيه فافهم فقد قيل ان قول المحشي وبالجملة الخ شيء بعض دون البعض يتبع اكابر البحث في العلم لما يتوهم

قوله وصلى الله محمد وآله الطاهرين — قوله وعرضا ذاتيا لنوع موضوع العلم معطوف على قوله عرضا ذاتيا للموضوع

الخ بالبناء ١٢ — اي فقد يكون تحول المسئلة عرضا ذاتيا للموضوع ١٢ — اعلم ان

يكون الموضوع موردا وقد يغير حركيا فيبين الخ بيان انقلاع البحث فقد

الاول فقد يكون تحول المسئلة عرضا ذاتيا للموضوع ١٢ — بربا يكون الخ ١٢

بقي ان يقال ان المسئلة عرضا ذاتيا للموضوع

ان لا يكون البحث خارجا عن موضوع العلم واعراضه الذاتية المنسوبة

اليه قوله وقد نص الشيخ الخ خلاف في ان ما يعرض الشيء لاحق اخص

عرض غريب لموضوع العلم لا ينسب الى الموضوع ولا يبحث عنه في العلم

فالاعراض الذاتية في تعريف الموضوعات هي الاحوال المنسوبة وذكرها

بعدها للبيان واما العوارض الذاتية في تعريف المسائل فكان المراد

منها العوارض الذاتية الشاملة لافراد الموضوع المعروض على الاطلاق

فان العارض الذاتي منه ما يشتمل افراد الموضوع على الاطلاق كالتغير للجسم

ومنه ما يشتمل بها على التقابل كالزوجية للعدد وقال بهمنيار في التحصيل

لو كانت الاعراض الغريبة يبحث عنها في العلوم لكان يدخل كل علم في

كل علم وصار النظر ليس في موضوع مخصص ولكان العلم الجزئي

هذا من متعلقات الوجه الاول لعدم البحث عن الاعراض الغريبة ١٢ منه

علما كليا ولما كانت العلوم متباينة قولا او مبنى على الفرق الخ حاصله

ان تباين العلوم بتباين الموضوعات وتباينها انما هو بتباين العوارض فاذا كانت العوارض متحدة فلا

ان موضوع العلم كما يكون عين موضوع المسئلة وغيره كذا المحمول

الجسم متحرك كما في قولك كما في قولهم الحيوان متحرك بالارادة ١٢

العلم يكون عين محمول المسئلة وغيره كقولهم كل جسم فله حيز طبعي

موضوع المسئلة محمول المسئلة هو موضوع العلم محمول له ١٢

وكل ذلك لا يقبل الخرق فهذا على تقدير الغيرية مفهوم مردد بين

موضوع المسئلة نوع لموضوع العلم وكذا المحمول ١٢

محمولات المسائل المتقابلة اي امر دائر بينهما فعلى كل تقدير العرض الذاتي

قد مر تفصيله فتذكر ١٢

لموضوع العلم والمبحوث عنه في الحقيقة هو محمول العلم وانت تعلم ان

ايراد مشق على ايراد ١٢

المفهوم المردد بين امتناع الخرق ومقابله مثلا من الاحوال الاعتبارية

ايراد اول ١٢ الذي في الفلك ١٢

وما يبحث عنه على ما يحكم به الضرورة احوال حقيقية وايضا يلزم ح

ايراد ثان ١٢

ان لا يكون محمولات المسائل مقصودة بالذات والضرورة تشهد
بخلافه قال الشيخ في برهان الشفاء الاعراض الغريبة لا تجعل مطلوبات
في مسائل الصنائع البرهانية وتحقيق المرام ان المعتبر في موضوع العلم
نفس الطبيعة من حيث هي هي لا من حيث الخصوص ولا من حيث
العموم فما يلحقها من حيث العموم والخصوص فهو عرض ذاتي لها من
حيث هي وان كان عرضا غريبا من حيث العموم او الخصوص مثلا
موضوع العلم الطبعي هو الجسم من حيث هو لا من حيث العموم او الخصوص
فما يلحقه من حيث العموم كالتحيز او من حيث الخصوص كالقوة اللامسة
اعراض ذاتية الطبيعة من حيث هي وان كانت اعراضا غريبة

لطبيعته العامة او الخاصة فالعارض لا مر اخص ان اعتبر اتحاد

اي للامر الاعم بواسطة الخاص ١٢

ذلك الاخص مع المعروض ولو بالعرض فهو من الاعراض الذاتية وان

الذي هو الواسطة ١٢ الذي هو الاعم ١٢ كما في العرضيات ١٢

اعتبر خصوصية والاحوال العارضة له من حيث الخصوصية فهو

اي الخاص ١٢

اي من حيث الخصوصية العارضة للخاص ١٢

من الاعراض الغريبة وهذا لا يجري في العارض لامر اعم فان الاعم

للعام ١٢ دفع ايراد يرد على ما ذكر ١٢

بوحدته المبهمة متحد مع الاخص بالذات وبالعرض والاخص ليس

اي من حيث انه امر واحد مبهم عام بجميع الخواص ١٢

كذلك فتامل جدا او يقال ان موضوع العلم هو حقيقة الجسم الطبعي

اشارة الى الايرادات الموردة في هذا المقام ١٢

من حيث انها سارية في الافراد جميعها او بعضها فيبحث في العلوم عما هو

اي موجودة ١٢

عرض ذاتي لموضوعه بهذه الحيثية فبعض اعراضه الذاتية يلحقه

الذي يقتضيه طبيعة الجسم اي الصورة النوعية ١٢

من حيث هو ساري في جميع الافراد كالحيز الطبعي والشكل الطبعي

الذي يقتضيه طبيعة الجسم اي الصورة النوعية ١٢

وبعضها يلحقه من حيث هو سار في بعض الافراد كقوة اللمس و

امتناع الخرق فما ظنك بانه عارض لاعم اخص هو ليس عارضا لاعم اخص

هذا ما حصل لي في هذا المقام ومن الله الفضل والانعام قوله فان قلت

لا حاجة الى ذلك الخ مبنى السوال على توهم ان الاشكال في العارض

الاخص وحاصل الجواب ان الاشكال انما هو في العارض لاعم اخص فان

ما يلحق الشئ بعد تخصيصه نوعا ليس عرضا ذاتيا لذلك الشئ على

ما صرح به الشيخ وغيره وقد عرفت ان المعتبر في موضوع العلم نفسه من حيث

هو لا من حيث الاطلاق ولا من حيث الخصوص فما يلحق الشئ بعد التنوع

لم يكن عرضا ذاتيا لذلك الشئ من حيث الاطلاق لكنه ربما يكون عرضا

ذاتيا من حيث هو وان المعتبر في موضوع العلم حقيقته من حيث انها

هذا اشارة الى ما ذكره بقوله او يقال ١٢

سارية في الافراد كلا او بعضا وما يلحق الشئ بعد التنوع بما يكون

اى موجودة ١٢

عرضها ذاتيا لا من هذه الحيثية قوله ان المستقيم والمنحني الخ في ذلك

لان اختلاف اللوازم يستلزم اختلاف الملزومات فالمستقيم نوع واحد

فيه كلام مشهور ١٢ منه

والمنحني انواع مختلفة باختلاف الانحاء كالزوج والفرد باختلاف

الزوجية والفردية قوله بل انما اخرجه عن القسم المختص على الاطلاق

للاضراب عما مر ١٢

الخ اى عن القسم الذي له خصوصية واختصاص بالمعروض على الاطلاق لا

بيان لمعنى قوله عن القسم المختص وتمهيد لما في المتن ١٢

مع المقابل قوله والقسمة المستوفات الاولية الخ العرض الاولى

فيه اشارة الى ان الخاصة الخ شاملة وغير شاملة في الحقيقة خلصة للاخص كما ان

الى في قوله الخ منه ١٢

يطلق على العرض الذاتي على ما يلحق الشيء لذاته وعلى ما يلحق الشيء لازم

اعم والاستشهاد انما يتم اذا كان الاول قال الشيخ الاولية في هذا

الموضع هو ان لا يكون الشيء محمولا على الاعم الذي قيل انه له اولا

قوله واما بعوارض لا تكون اولية للجنس اي اذا اعتبر ذلك الجنس بشرط

شيء فانه اذا اعتبر نفسه من حيث هو لا بشرط شيء ولا بشرط شيء

تكون الخ اولية ايضا فالفرق بين العوارض بحسب القسمة الاولية

والعوارض بحسب القسمة الثانية بالاولية واللااولية انما هو اذا

اللازم الاعم في الحقيقة لازم للاعم منه على المعنى الثاني اخص من العرض الذاتي ونفي الاخص

لا يستلزم نفي الاعم والمعنى الثالث اعم منه ومن المعنى الثاني ونفي الاعم وان يستلزم

نفي الاخص لكنه ليس بمراد ههنا ولا يكون الحركة والسكون ونحوهما اعراضا ذاتية منه

Powered by Google

اعتبر الجنس لا بشرط شئ وقد وضع الشيخ ههنا قانونا وقال القانون ان

يعني يلاحظه معه كونه لا بشرط شئ ١٢ قاضي اي في مقام ادلة العوارض ١٢

نحن وناخذ طبيعة الجنس مخصوصة مثل عدد ما وجسم ما فان

من الامتحان ١٢ موضع التاييد بهذا اللفظ ١٢

امكن ان يكون ذلك صالحا لان يعرض له الامران في حالتين خروضهما

والاظهر عرض غير اولي للجنس ١٢ كالحركة والسكون ١٢

اولي وعند هذا الامتحان يكون جسم ما يصلح لان يتحرك ويسكن ولا يجد

جسما ١٢ اي المذكور ١٢

عددا ما يصلح ان يكون زوجا وفردا فان طبيعة الجسم كافية لان تصورها

اي طبيعة العدد مع قطع النظر عن خصوصيته نوعية ١٢

وقد عرض لها امران قبل ان يلتفت الى الحوق فصل به راى

اي يصلح لهما ١٢

كافية في ان تصورها وقد عرض له واحد من الامرين ما لو ينضم اليها

اي تصلح لعروضهما ١٢ منتهى دام ١٢

فصل قوله تصريح بان عدد الشامل له اي عدد الشامل على سبيل التقابل

وسياط قول الشيخ وما يعرض للا يكون للجنس اولية ١٢

مطلقا سواء كان من قبيل الحركة والسكون والزوجية والفردية من

الاعراض الذاتية مسامحة وفيه انه لو سلم ان المراد بالاولى مطلق العرض
فبطل قوله المعترض وانكشف بالاشارة الى ايراد المنع ١٢

الذاتي فلا نسلم ان ههنا مسامحة لما عرفت ان الزوجية والفردية مثلا عرضان
يعني لا وجه للمسامحة ١٢ اي من التحقيق السابق ١٢

ذاتيان للعدد باعتبار وعرضان غير ذاتيين له باعتبار آخر قوله
وهو اعتبار نفس معروضه في مرتبة مطلقة ١٢

وايضا قد شرط الشيخ جواب آخر عن السوال الاول لا عن الثاني و
رد على بعض الشارحين ١٢

لو اسقط قوله اعني محمولات المسائل لا يتوجه هذا الجواب والحق
في الايراد ١٢

ان محمولات المسائل مع قطع النظر عن مقابلاتها اعراض ذاتية لنفس موضوع
انما اعاده لتاييد ما يقوله الفارابي ١٢ اي من حيث هو ١٢

العلم من حيث العموم او الخصوص او الحقيقة السارية في الافراد كلا او
هذا حاصل للتحقيق الثاني ١٢

بعضا على ما سبق من التحقيق وتلك المحمولات بعضها تشمل جميع افراد
اي المسائل ١٢

موضوع العلم على الانفراد وبعضها يشتمل على سبيل التقابل بان يكون هو مع
اي بدون احتياج الى المقابل ١٢ لازم وجيه للعدد ١٢

مع مقابله شيئا ما سواء كان المقابل محمولا مسئلة اخرى لتعلق الغرض
كالغرضية ١٢ الجمع الواو للوضع ١٢ التعميم بالنظر الى مضمون قوله ولو اسقط الخ ١٢

العلم به او لم يقع لعدم تعلق الغرض العلم به قال الفارابي في التعليقات
وقد عرفت ما فيه ١٢

العلم الطبعي له موضوع يشتمل على جميع الطبعيات ونسبة الى ما تحته نسبة
مبتدأ ١٢ خبر ١٢ اى الاجسام الطبيعية ١٢

العلوم الكلية الى العلوم الجزئية وذلك الموضوع هو الجسم بما هو متحرك
اى الذى يشمل الطبيعيات ١٢

او ساكن والمبحوث عنه فيه هو الاعراض اللاحقة من حيث هو كذلك لا
اى من حيث ان له ان يتحرك ويسكن ١٢ العلم الطبعي ١٢ للجسم الطبعي ١٢

حيث هو جسم فلكي او عنصري ثم النظر في الاجسام الفلكية والاسطقسية
اى العنصرية ١٢

نظر اخص فان النظر في الموضوع هذا الجسم وهو جسم مخصوص لان الجسم
من النظر في مطلق الجسم الطبعي الشامل للفلكيات والعنصريات ١٢

المطلق ثم يقع ذلك النظر فيما هو اخص منه وهو النظر في الاجسام
اى من النظر في الاجسام الفلكية والاسطقسية ١٢

الاسطقسية ما خوذة مع المزاج وما يعرضها من حيث هو كذلك ثم
حال ١٢ اى الاجسام الاسطقسية ١٢

قوله محمد عبد الحي سلمه

يتبع النظر فيما هو اخص منه وهو النظر في الحيوان والنباتات وهناك

والانسان والمعادن ١٢ — اي ان — هو الخاص ١٢ — يتبع الانواج ١٢

يختم العلم الطبعي قوله بحسب المضادة اعتبر تقابل التضاد والعدم

اي بحسب التضاد ١٢ — دفع لبعض شارحين ١٢

والملكة دون تقابل التضايف والسلب والايجاب لانه يمكن اجتماع

المتضايفين ولو من جهتين فالتضايف من حيث هو تضايف لا ينفع

الشمول والسلب المقابل للايجاب ليس عرضا اذ السلب البسيط ليس له

بخلاف ازاد الموضوع ١٢ — فلهذا الاعتبار ١٢

عروض بل الاعراض واصلا وكون التقدم والتاخر ونحوهما اعراضا

رد على بعض الناظرين وهو الفاضل عبد الله اليزدي ١٢

ذاتية للموجود المطلق الذي هو موضوع الالهي لا يقتضي اعتبار

اي من حيث انه موجود بغير لحاظ الحيثية الزائدة ١٢

التضايف لان كل منهما مع عدمه شامل لافراد الموجود ثم العدم

المطلق والعدم — الملكة المقابل — بين العدم ١٢

المقابل للايجاب يقال له العدم المطلق والعدم المقابل للملكة يقال له

العدم الخاص نظرا الى ان الاول عدم الشئ مطلقا والثانى عدم

اى سمى المسمى بهذا الاسم نظرا الخ او نظر فى تسميته نظرا الخ ١٢

الشئ فى موضوع قابل لذلك الشئ كما يقال للاول عدم فقط

اى محل ١٢ وهو الوجودى ١٢ الا بحسب ما هو ثابت

وللثانى عدم له ثبوت نظرا الى ان الاول سلب الثابت والثانى السلب الثابت

تمييز من قوله يقال ومفعول مطلق لفعل محذوف ١٢

فلفظ خصوصا وقع ههنا بمعنى الخاص ولفظ فقط قيد للسلب فقط

رد على بعض الناظرين وهو الفاضل الميزدى ١٢

او مع ملاحظة معنى الى فان المقابل المثل للشئ لا يكون الا مع

دليل لما يفهم من قوله ولفظ فقط الخ ١٢

ذلك السلب دون العكس واما كلمة الى فلغاية الحكم الذى هو الخلو

فى قوله وما يحمل ١٢

فان الخلو التام عن شئ هو الخلو عن ذلك الشئ وعن مثله و

فى قوله وما يحمل الخ ١٢

يحتمل ان يتعلق بالوصول ونحوه على التضمين والمراد بالمثل المثل

فالعارضية والحاصل ان العرض الذى يخلو الموضوع عنه

اى الكلام الشيخ وما يخلو الموضوع عنه تارة الى مقابل مثله بل الى سلب فقط عرض ١٢

وعن مقابله المماثل له في العارضية عرض غريب ولعل الوجه في ذلك انه

لا يكون لذلك العرض خصوصية مع الموضوع ولا يكون من شانه وضعه فتدبر

قوله القسمة الاولية الخ هذه الاعراض الذاتية اعراض ذاتية لانواع

المقسم فقط على ما ذهب اليه ولنفس المقسم ايضا على ما ذهبنا اليه

القسمة اليها على تقدير التقابل بين الاقسام يفيد الحصر والشمول وعلى

تقدير عدم التقابل لا يفيد ولذا غير الاسلوب وترك اداة الحصر في القسمة

على ذلك التقدير قوله موضوع المنطق الخ ذهب المتقدمون الى ان

موضوعه المعقولات الثانية من حيث انها توصل الى مجهول وعلل

المتاخرون عنه الى ذلك لان كثيرا ما يبحث في المنطق عن نفس

المعقولات الثانية كالذاتية والعرضية والبحث عنه في العلم

والجنسية والفصلية ١٢

هو احوال الموضوع لانفسه وانت خبير بانه لا يبحث في المنطوي عن المعقول

وهي تكون محمولات ١٢ جواب عن شبهة المتأخرين ١٢

الثاني من حيث هو معقول ثان بل من حيث هو من احوال معقول ثان آخر

اي من حيث انها متقابلان ثانيان ١٢ اي من حيث انها متقابلان ١٢

مثلا يبحث عن الذاتية والعرضية من حيث انهما من احوال الكلية التي

اي من حيث انهما متقابلان ١٢

من المعقولات الثانية ثم المعلوم التصوري والتصديقي مفهوما

اشارة الى ان مختاره ما قاله اكثر القدماء ١٢

لا يصلح لان يبحث عنه من حيث الايصال على الوجه الكلي وكذا ما صدقا

لان مفهوم المعلومين ليسا متقابلين للايصال ١٢

عليه من المعقولات الاولى كما يظهر ههنا بالتامل الصادق فلا بد ههنا

بيان لما صدقا ١٢

من رجوعهما الى المعقولات الثانية ومما ينبغي ان يعلم ان المعقول

كما يدل عليه ظاهر العبارة ١٢ احترز به عن المعقولات الثانية لا بمعنى ١٢ احترز به عن موضوع العلوم ١٢

الثاني وهو ما يكون الذهن فقط ظرفا لعروضه على قسمين الاول ان لا يكون

اي لا انحاج ولا الاعم منه ومن الذي بعده ١٢

الوجود الذهني شرطا للعروض كالوجود والتشيئة ونحوهما والثاني

وان كان ظرف العروض هو الذهن فقط ١٢

ان يكون شرطاله كالكلية والجزئية ونظايرهما وموضوع المنطق

وكالدائية والعرضية والمعرفية والحجية ١٢

هو القسم الثاني قوله بل يبحث عن الايصال اه اي يبحث عن الموصل

للترقي او للاضراب ١٢

البعيد في التصورات والتصديقات كالجنس والفصل والصغرى والكبرى

وعن الموصل الابعد في التصديقات فقط كالمقدم والثاني من حيث

الايصال بان يتعلق الحيثية في البحث تقييدا او تعليلا كما سبق

ولو جعل الفصل البعيد ونحوه موصلا ابعد في التصورات

كالجنس البعيد ١٢

ليس ببعيد قوله حتى يكون قولهم اه المقصود ارجاع محمولات المسائل

المقصود منه دفع ما اورده بعض الناظرين ١٢

احوال الموصل القريب فلا يخفى انه لا حاجة الى ذلك فان موضوع المسئلة

اي الارجاع ١٢ اي اذ هو عرضت هذا فلا تغفل منه اه ١٢

قد يكون جزء موضوع العلم مع ان ما صدق عليه الجنس جزء لما صدق عليه

الحد كالحيوان في الحيوان الناطق لا مفهومه لمفهوم ومن موضوع المنطق اعم من المفهوم

حيث انطباقه على الافراد قوله من يجعل موضوع الطب بدن الانسان اشار الى

بعضهم جعل موضوعه بدن الانسان والاغذية والادوية جميعا

خاتمة الطبع

اعلم انه لما كان شرح الجلال الدواني لتهذيب التفتازاني كانه المتن المتين حرر عليه

الحواشي وازال عنه الغواشي كثير من المحققين كالسيد ابي الفتح السعيد المتوفى سنة خمس و

تسعمائة تقريبا والشيخ يوسف كوبهي القرابا غي الذي هو في سلسلة تلامذة الشارح

والمحقق جمال الملة والدين الشيرازي والفاضل عبد الله اليزدي من تلامذته رح

وكتب عليه السيد محمد هذا الهروي حاشية تنطق بفضل مؤلفها وكفت شاهدة على تبحر

مصنفها وله تصانيف منها الحاشية على الرسالة القطبية ومنها الحاشية على شرح الوا

ومنها الحاشية على شرح اليماكل وكان ذا الباع الطولى في العلوم جلها لا سيما الفنون الحكمية

كلها وولد في الهند ونشأ فيها وقرء على ابيه وغيره وكان ذا ذهن ثاقب وفي عهد

السلطان شاه جهان خدمة تحرير وقايع كابل وفي عهد السلطان عالمكير سافر من كابل

١٢٩

تنبیه علی الرموز سوی من صرح باسمه

الاسامی	الرموز
حاشیة القاضی محمد مبارک الکوفامی	قاضی
حاشیة الاولی محمد عظیم الکوفامی	عظ
حاشیة حضرت ملا کمال الدین رح	ک
حاشیة مولانا احمد عبد الحق رح	عبد
حاشیة مولانا محمد ولی رح	ول
حاشیة مولانا محمد حسن رح	ح
حاشیة القاضی احمد علی رح	اح
حاشیة بحر العلوم مولانا عبد العلی رح	عب
حاشیة مولانا محمد مبین رح	م
حاشیة مولانا محمد ظهور الله رح	ظ
حاشیة مولانا محمد ولی الله رح	و
حاشیة قاضی رضا علیخان رح	قا
ملخص الحواشی والکتب الآخر	ل
المنقول المحیط بما یتعلق بالجعل المؤلف والبسیط	ق

الحضور خدمته وولی خدمة احتساب العسکر السلطانی ثم ولی مدارة کابل واقام فیه فی
فیه سنة واحدة بعد الالف والمائة ودفن هناک وکان والد المسمی محمدا سلم ولد فی
المراة حصنت عن البلیات وهو من احفاد خواجه کوهی من مشاهیر مشائخ خراسان واستفاد
عن مولانا صدر الدین محمد ملا میر وملا صلول فی لاهور ثم جاء فی اکبرآباد من بلاد الهند
وولی فی عهد السلطان جهانگیر قضاء کابل ثم طلب منه وولاه قضاء العسکر السلطانی
وبعد ما توفی السلطان وجلس علی سریر السلطنة شاه جهان بقی علی عهده والسلطان کان یعزه
ویکرمه ثم استعفی عن خدمته اذا مرض سنة الستین بعد الالف وسافر الی لاهور ومات فیه
سنة احدی وستین بعد الالف ودفن هناک کذا فی حبیب السیر وغیره وکتب المدققون علی
الحاشیة الزاهدیة الحواشی منهم امام الکملاء العلماء الحق جد جدی مولانا احمد عبد الحق غفر له
الحق ومنهم امام المحققین ذو التحقیق الانفس عم جد جدی مولانا محمد حسن جعله ذو المنن
ومنهم قمقام العلماء مهبط الفضل الخفی والجلی ابو جدای مولانا المفتی محمد ولی قدس سره
العلی ومنهم بحر العلوم مالک ازمة التدقیق ابو جدة جدی مولانا المرحوم ابو العباس
عبد العلی المتوفی سنة خمس عشرین بعد الالف والمائتین اللکهنوی مولدا والمدرسی
مدفنا ومنهم قدوة المکاملین جد جدی مولانا محمد مبین المتوفی سنة خمس عشرین بعد الالف
والمائتین رحمه المعین ومنهم قدوة المدققین بحر العلوم والجاه مولانا المرحوم المفتی
محمد ظهور الله المتوفی سنة السادسة والخمسین بعد الالف والمائتین ومنهم الفرید العارف
بالله مولانا محمد ولی الله المتوفی سنة السبعین بعد الالف والمائتین ومنهم المحقق المدقق

القاضی الکوفاموی محمد مبارک غفرالله تعالی وتبارک وهو من تلامذة تلمیذ
السید الزاهد ومنهم الفاضل الکامل القاضی احمد علی السندیلی معاصر القاضی
الکوفاموی ومنهم القاضی ارتضا علی خان جعله الله فی الجنان مرا ولاد القاضی الکوفاموی
وعلیها تعلیقات متفرقة لهمهام العلماء جدی مولانا محمد امین الله المتوفی سنة ثلث
وخمسین بعد الالف والمائتین فی لکهنؤ وللوالد العلام الاستاذ القمقام ادام الله فیضه
المنعام علیها فوائد مدشتة یطرب بها الثکلان وتنشط باستماعها الاذهان جزاه الله
عنی وعن جمیع المسلمین خیر الجزاء وانا العبد الکثیب المتعود من شر الغی والخطاء
محمد عبد الحی ابن بحر العلوم مولانا واستاذنا الحاج الحافظ محمد عبد الحلیم
ادامه الله الکریم هذا وآخر دعوانا ان الحمد لله رب العالمین والصلوٰة
والسلام علی سید المرسلین واله واصحابه اجمعین ۞

تتمّة

التماس

اگر در حواشی ملا جلال ایل سیر زاهد غلطی یابند محشی و مصحح را هدف تیر ملامت
نسازند تغیر اشکال و صور حروف ومحو واثبات چه پایه تصور بیده محنت محشی و مصحح را
بخیال آورده بدعای خیر یاد فرمایند والله ولی التوفیق فقط ۞ ۞

حواشی متعلقہ صفحہ ۲

ع قولہ ستۃ معان وذہب بعض المحققین الی ان معنی المصدر المجہول لیس مغایرًا للمصدر المعلوم فان الحمد مثلا صفۃ قائمۃ بزید وہ نسبۃ الوقوع الیہ الی المفعول فالتغایر بین حامدیۃ زید ومحمودیۃ عمر فیکون علی ہذا للمصدر خمسۃ معان وذہب بعضہم الی اتحاد الحاصل بالمصدر المعلوم والحاصل بالمصدر المجہول فان للحاصل نسبتان فمن حیث نسبتہ الی الفاعل یسمی بالحاصل بالمصدر المعلوم ومن حیث نسبتہ الی المفعول یسمی بالحاصل للمصدر المجہول فعلی ہذا یکون خمسۃ معان ۱۲ **ملخص الحواشی ع قولہ** وعلی ہذا التقدیر الخ لایخفی علیک ما فیہ لان القول بالتخصیص شنیع جدا ۱۲ **مولوی محمد ولی اللہ رح ع قولہ** للعہد الخارجی آہ ینبغی ان یعلم انہ لاینا سب ان یقال ان اللام فی الحمد للعہد الذہنی الذی ہو عبارۃ عن ارادۃ فرد غیر معین مما صدق علیہ مدخول اللام لانہ یوہم ثبوت فرد من الحمد لہ تعالی دون فرد آخر منہ مع ان جمیع افراد الحمد ثابت لہ سبحانہ ۱۲ **ظ ع قولہ** وفیہ اشارۃ الخ حاصلہ ان الحمد اذا اریدبہ الحامدیۃ فیکون معنی قولہ الحمد للہ الحامدیۃ لہ تعالی وہو ظاہر فی ان الحامد ہو اللہ تعالی ولیس فیہ ثناء اللہ تعالی فان الثناء انما یکون فی المحمودیۃ لا فی الحامدیۃ فلم یحصل ح معنی الحمد فلابد علی ہذا التقدیر ان یجعل اللام للعہد الخارجی ای الحامدیۃ الکاملۃ وہی حامدیۃ اللہ تعالی لذاتہ کما اشیر الیہ فی الحدیث لا احصی ثناء علیک کما اثنیت علی نفسک فان قلت اذا اریدبالحمد المعنی المصدری ایضا لابد ان یکون اللام للعہد فقط فان معنی قولہ الحمد للہ الحمد قائم باللہ تعالی کما یقال الضرب لزید والسخاوۃ لعمرو یعنی انہما قائمان بہما قلت ان اللام لاختصاص ما والاختصاص اعم من ان یکون بالقیام او بالوقوع والتعارف فی ہذا اللفظ فی المعنی الاخیر سیما فی لسان الشرع بخلاف غیرہ من الفاظ المصادر کالسخاوۃ والضرب فانہ لم یظہر عرف الجمہور واہل الشرع فی المعنی الاخیر ولم یفہموا فی العرف من قولہم الحامدیۃ لزید ان الحامدیۃ وصف متعلق بزید وزید محمود بل قیامہا بہ فافہم ۱۲ **ملا محمد حسن رحمہ اللہ تعالی**

حواشی متعلقہ صفحہ ۳

ع قولہ متصف لان الترادف عبارۃ عن اختلاف اللفظین مع اتحاد معناہما وہو متصف فی الحمد والقول الخاص لافرادہ المعنی الاول وترکیب المعنی الثانی ولاترادف بین المفرد والمرکب للاجمال فی الاول والتفصیل فی الثانی کما مر غیر عند اہل التحقیق ۱۲ **ع قولہ** ثم المحمود بہ الخ اعلم انہ لما کان المحمود بہ فی اللغۃ عبارۃ عما یحمد بہ المحمود وظاہر ان ہذا لایکون الا بوصف حسن مستند الی المحمود اتفق القوم والحشی علی انہ عبارۃ عن وصف حسن مستند الی المحمود والمحمود علیہ عبارۃ عما یحمد علیہ المحمود ای ما یترتب علیہ الحمد حملہ القوم علی ان المراد بہ الباعث علی الحمد لان الحمد انما یترتب علیہ فقط وہ الباعث للحمد والحشی عدل عنہ الی انہ عبارۃ عن وصف حسن یتصف بہ المحمود فی الواقع سواء کان حقیقۃ او ادعاء مع قطع النظر عن استنادہ الی ضمیر المحمود لان المتبادر من لفظ علی الذی اختاہ فی قولہم ما یترتب علیہ الحمد التعلق القریب ومن لفظ الترتب المذکور الترتب القریب ولاریب فی ان المتعلق والمترتب علیہ القریب للحمد انما ہو الوصف الذی یتصف بہ المحمود ویحکی عنہ الباعث وہذا حاصل ما قال الحشی فی حاشیتہ المنہیۃ والتفصیل آ ۱۲۵ **ظ ع قولہ** بما یحمد بہ آہ لابد فی الحمد من الحامد المحمود والمحمود بہ والمحمود علیہ لاختفاء فی الاولین قیبین الحشی معنی الاخیرین فقال والمحمود بہ ما یحمد بہ من اسناد وصف حسن الی المحمود یعنی المحمود بہ ہو الوصف الذی یسند الی ذات المحمود کما اذا حذف زید علی العامہ واسندت وصف الانعام الیہ قلت انہ منعم ہذا اذا وصف من حیث الاسناد یقع محمودا بہ والمحمود علیہ ما یترتب علیہ الحمد من اتصاف المحمود فی الواقع بوصف حسن کالوصف المذکور اذا لوحظ ان زیدا موصوف بہ فی الواقع مع قطع النظر عن اسنادنا الیہ فہذا الوصف ح یلیق محمودا علیہ ۱۲ ص

تکملہ حواشی صفحہ ۳

ظ۸ قولہ یحتمل الانشاء والاخبار آہ حاصلہ ان الحمد للہ علی کل تقدیر من التقادیر لیست المذکورۃ یحتمل الانشاء وموافق بالحدیث وہو قولہ صلی اللہ علیہ وسلم لا احصی ثناء علیک کما اثنیت انت علی نفسک وجہ الموافقۃ ظاہر لان معنی الحدیث انی وان اردت وانشاءت الالفاظ الدالۃ علی ثناء لک لکنی لا استطیع ان اثنی علیک مثل الثناء الذی اثنیت بہ علی نفسک ولا احصی فہذا یدل صریحا علی ان الحمد الصادر من النبی صلی اللہ علیہ وسلم انما ہو علی طریق الانشاء دون الاخبار وفی بعض نسخ المنہیۃ تقدیم لفظ الاخبار علی الانشاء فعلی ہذا یقال ان حاصل معنی الحدیث انی وان اثنیت علی نفسک بالاجمال حاکیا عن الثناء الذی اثنیت بہ علی نفسک لکن لا احصی بہ علی سبیل التفصیل وظاہر ان ہذا یدل علی ان الحمد الصادر من النبی صلی اللہ علیہ وسلم فی جناب اللہ تعالی وتقدس انما ہو علی طریق الاخبار دون الانشاء انتہی **ظ۹ قولہ** الحاصل الخ قیل وخلل ہذا التقریر ان جواب المحشی انما یستقیم اذا قرر کلام المعترض بان بین الحمد والقول الخاص اتحاد المصداق واما اذا قرر بان بینہما اتحاد المفہوم فلا ۱۲ **ملل**

ظ۱۰ قولہ فہذہ المقدمۃ آہ ای الحمد قول خاص ممنوعۃ لانہ من البین انہ لیس بین الحمد القول الخاص اتحاد بحسب المفہوم ولا یخفی علیک انہ علی ہذا یکون قول المحشی ان الشق الاول بعید کل البعد فی غیر موضعہ لان مثل ہذا الکلام انما یستعمل فیما اذا کان ممکن لا کن یکون بعیدا عند العقل وہہنا لیس کذلک اذ لا یمکن الاتحاد بین الحمد والقول الخاص بحسب المفہوم عند الوہم فضلا عند العقل ۱۲

ظ۱۱ قولہ فالمقدمۃ الثانیۃ آہ وہو لزوم کون المعقول ہو المحمود ۱۲ **ظ۱۲ قولہ** بعید الخ الشق الاول لا یذہب الیہ الوہم اصلا ضرورۃ ان الاتحاد بحسب المفہوم انما یتصور علی تقدیر الترادف وہو فیہما بین الاخص والاعم غیر متحقق فالمعترض ان اراد بالحمد اعم حتی یکون الحمد اخص من القول لکونہ عبارۃ عن القول الخاص کیف یقول باتحادہ معہ بحسب المفہوم فالشق الثانی ہو المراد ۱۲ **ظ**

حواشی متعلقہ صفحہ ۴

ظ۱ قولہ ای علی وجہ التعظیم الخ فسر الجہۃ بالوجہ لانہ لو فسرت بالطرز والطریقۃ کما فسرہا الفاضل الیزدی بمالزم ان یدخل السخریۃ فی الحمد اذ یصدق علیہا انہا وصف بالجمیل علی طریقۃ التعظیم الظاہری والباطنی وعلی طرزہما ۱۲ **ظ۲ قولہ** الظاہری والباطنی آہ ہذا انما یستفاد من التکرار المستفاد من عطف المترادفین علی الاخر ای التعظیم والتبجیل فان التکرار یدل علی کمالہ وکمال التعظیم ان یکون ظاہرا وباطنا وانما یستفاد من کل احدہما علی التعظیم الباطنی والآخر علی الظاہری وفعا للتکرار ۱۲

مولوی احمد علی رح ظ۳ قولہ فیخرج الخ لا یخفی ان تحقق فیہا التعظیم الظاہری لکن لما لم تحقق فیہا التعظیم الباطنی الذی ہو جزء لعلۃ الحمد لانہ من البین ان قصد المستہزئین من الاستہزاء والسخریۃ مجرد الاستہزاء لا التعظیم الباطنی تخرج عن الحمد لان انتفاء الجزء یستلزم انتفاء العلۃ یستلزم انتفاء المعلول ۱۲ **ظ۴ قولہ** تحقق التعظیم آہ لان اشعارہم انما یحمدون المحبوب مثلا من جہۃ اعتقادہم التعظیم فی حقہ وان لم تحقق اعتقادہم علی حسب ظواہر معانی ما وصفوا بہ نبارعلی ان القضایا الشعریۃ لیس فیہا تصدیق واعتقاد علی حسب ما یفہم من الفاظہم بل تخییل صرف وتصویر بحت ویرد علیہ لا لان دخول القضایا الشعریۃ فی الحمد یخالف ما قالہ السید قدس سرہ فی حاشیتہ علی شرح المطالع من انہ اذا عری عن مطابقۃ الاعتقاد للواقع او مخالفہ وانفعال الجوارح کان سخریۃ واستہزاء لا حمدا لان مراد قدس سرہ انہ اذا عری عن مطابقۃ الاعتقاد مع کونہ مکلفا بہ وکان سخریۃ وبالجملہ ان القضایا الشعریۃ لیس فیہا تعریۃ عن رنج للمطابقۃ لان الشعر یعتبر فیہ تخییل بہم المحبوب بل لانہ یخالف الشرع من انہ لا بد ان یکون الوصف الجمیل فی الحمد اختیاریا للمحمود اذ من البین ان اکثر الاوصاف التی یوردہا الشعراء فی اشعارہم لیس اختیاریا للمحبوب المحمود فتامل ۱۲ **ظ۵ قولہ** وان لم تحقق آہ لان الشعراء یمدحون ویسافقون فی المدح خلاف الواقع والاعتقاد ہذا وان کان بحسب الظاہر شاہدا للسخریۃ بعدم الاعتقاد فی الباطن لکنہم لم یقصدوا الاستہزاء بل ہم قاصدون بتخییل المدح وہم معتقدون انہ ممدوح اذ المحمود ۱۲ **ام قال الشارح** المراد بالجمیل آہ فیہ ان قولہ تعالی عسی ان یبعثک ربک مقاما محمودا یقتضی کون الحمد بالجمیل الغیر الاختیاری للمحمود لان المقام لا شعور لہ والارادۃ حتی یصدر عنہ الافعال الاختیاریۃ

تکملہ حواشی صفحہ ۴

علی انہ یلزم ان لا یصح اطلاق الحمد علی ثنائہ تعالی فانہ لا اختیار لہ فی اصدار الصفات عنہ الا ان یقال ان المراد بالمحمود فی الآیۃ الکریمۃ ممدوح مجازا او اطلاق الحمد علی ثنائہ تعالی ایضا مجاز او قیل فی الجواب عن العلاوۃ ان المراد بالاختیاری ما وقع من المختار فی افعالہ وان لم یکن الصفات الماخوذۃ فی الحمد بخصوصہا صادرۃ عنہ باختیارہ ۱۲ **ظ ۱۲ قولہ** ان یکون آہ حاصلہ انہ لو اورد من المحمود علیہ فی القول الثالث ما یکون ممدوحا علیہ فی الکلام بان یکون الوصف الحسن تحت علی او لام التعلیل فی الکلام فیکون مبنیا عموم وخصوص مطلقا لان ما کان ممدوحا علیہ ای وارد فی الکلام تحت علی او لام التعلیل یکون ممدوحا بہ ای وصفا من بنداالی المحمود والعکس فیتعین اختیار یۃ احدہما دون الآخر ولا یبطل لمذہب الثالث لانہ انما کان من جہۃ الاتحاد وقد انتفی ۱۲ **مولوی محمد عبدالحی سلمہ ۱۲ قولہ** وبتصور اختیار یۃ آہ ای اذ افراد المحمود علیہ بالباعث علی الحمد یکون بمنزلۃ علی ہذا التفسیر علی تفسیر المشیخ عموم وخصوص من وجہ لانہ اذا اعطی زید اعمرا عشرۃ دراہم وحمد عمرو علیہ خاصۃ لان حمد عمرو فی صورۃ اعطاءہ عشرۃ دراہم لعلمہ فافترقا لانہ عند المحشی رح یکون المحمود علیہ فی ہذا الصورۃ العلم وعند الجمہور عشرۃ دراہم فیستقیم المذہب الثالث وبکل اختیاریۃ احدہما دون الآخر ۱۲ **مل ۱۲ قولہ** لکن یابی عنہ آہ ای عن تفسیر المحمود علیہ بالباعث علی الحمد لان الباعث علی الحمد بالاجلہ الحمد فیستحیل ان یعبر عنہ بالمحمود لانا نجد المحمود علیہ تاملی ۱۲ **مل ۱۲ قولہ** لیشمل الاخبار والانشاء آہ وقع دخل مقدر تقریرہ الدخل ان حکم المحشی بالفرق بین المحمود علیہ والمحمود بہ یکون للاول محکیا عنہ والثانی حکایۃ مطلقا غیر صحیح لانہ اذا کان الحمد انشاء فالاول ایضا حکایۃ والمحکی عنہ وحاصل الدفع ان المعترض ما اراد بقولہ فاین الحکایۃ والمحکی عنہ فی الانشاء ان اراد عدم الحکایۃ والمحکی الذین یکونان فی التصدیقات والقضایا فسلم لکنہ غیر مراد لنا وان اراد انتفاء الحکایۃ والمحکی عنہ الذین یکونان فی الاوصاف فعدم تحققہما فی الانشاء ممنوع فان الاوصاف الحسنۃ التی للمحمود تصیر اخبارا وسندۃ بعد اعتبار الحکم الی المحمود فتصیر ہذہ المرتبۃ الحکایۃ وتکون ممدوحا بہ کما ان الاخبار قبل اعتبار الحکم بالاوصاف فتصیر فی ہذہ المرتبۃ التی ہی مرتبۃ المحکی عنہ ممدوحا علیہا وحاصل ان المراد بالحکایۃ والمحکی عنہ ما یکونان بحسب الاوصاف مع قطع النظر عن اعتبار النسبۃ وہو یعم الاخبار والانشاء کما لا یخفی ۱۲

ملخص الحواشی

حواشی متعلقہ صفحہ ۵

۵ قولہ والمذاہب ہنا ثلث آہ المقصود بہ تصویر المذاہب بحیث یندفع عنہ الاشتباہ وایراد بعض المشککین بان الجعل علی تقدیر کونہ مجعولا انما یلزم التخصیص باختیاریۃ المجعول بہ وہذا خلاف المشہور وعلی تقدیر کونہ ممدوحا علیہ بان یکون الباء للسببیۃ لم یستقم مقابلۃ القول الذی اوردہ المحقق بقولہ وقیل الحمد یعم آہ لہذا القول لرجوعہ الیہ وجہ الدفع ان المراد اختیاریۃ المحمود بہ ولا باس فی ان یخالف المشہور اذا اقتضی الحق وان کان مخالفا للمشہور فما ذہب الیہ المحقق الدوانی اذہب من المذاہب فلیس الحصر فی القولین یلزم شیء من احداث مذہب ولیس ہذا الا من غفلۃ فافہم ۱۲ **مولانا عبدالحق رح ۵ قولہ** ان یکون المحمود بہ فقط آہ ای لا یکون الممدوح بہ اختیاریا فاما المحمود علیہ فہو اما مسکوت عنہ او داخل فی المحمود بہ بناء علی اتحادہما فاندفع ما قد یظن من ان تخصیص المحشی فی الحاشیۃ المتہیئۃ السابقۃ بابطال القول الثالث علی تقدیر الاتحاد الذاتی بین المحمود بہ وعلیہ مما لا وجہ لہ اذ علی ہذا یبطل القول الاول ایضا لانہ لیس مراد المحشی من قولہ فقط اخراج المحمود علیہ یعنی لا یکون المحمود علیہ اختیاریا بل المراد منہ اخراج الممدوح بہ ۱۲

حواشی متعلقہ صفحہ ۶

۶ قولہ بل عموما مطلقا آہ فکما یکون ممدوحا علیہ فی الکلام یکون ممدوحا بہ بدون العکس اما الاول فبان الممدوح علیہ الکلامی عبارۃ عن ان یکون الوصف الحسن فی المدح مدخول کلمۃ علی ونحوہا فہو اذا اعتبر اسنادہ الی الممدوح یکون ممدوحا بہ لانہ عبارۃ عن اسناد الوصف الحسن سواء کان مدخول کلمۃ علی او لا الی الممدوح واما الثانی فلجواز ان یورد فی المدح وصف حسن لا یکون مدخولا لکلمۃ علی ونحوہا فہو

یکون محمودا بہ لاعتبار اسنادہ الی الممدوح لا محمودا علیہ فی الکلام لعدم وقوعہ تحت کلمۃ علی ونحوہ ۱۲ **ظ ۱۱ قولہ** ان کان بینہما ملازمۃ آہ یعنی وان کان بین الممدوح علیہ والممدوح بہ ملازمۃ فی الوقوع فی نفس الامر علی تقدیر عدم اخذ الاختیاریۃ فی احدہما بل علی تقدیر اخذ الاختیاریۃ فی کل واحد منہما لانہ ح لایکون بینہما تغایر بالذات فما وقع فی نفس الامر ممدوحا بہ یکون فیہا ممدوحا علیہ وہذا انما ہو علی المذہب الثانی ۱۲ **مولانا محمد عبد الحلیم حمد اللہ ظلہ ۱۲ قولہ** ہذا ان کان آہ المشار الیہ قولہ لایقال حمدتہا علی صفاتہا ۱۲ ظ

حواشی متعلقہ صفحہ ۷

۷ قولہ فالنقض آہ تقریر النقض بہذہ الآیۃ علی ما ہو المشہور ان الہدایۃ بمعنی الایصال المستلزم للوصول منتقض بقولہ تعالی واما ثمود فہدیناہم فاستحبوا العمی علی الہدی لان ہدایتہم بہذا المعنی یستلزم وصولہم الی المطلوب واستحبابہم العمی علی الہدی یستلزم الضلال ولا یتصور الضلال بعد الوصول فینتج علیہ بانا لانسلم عدم تصور الضلال بعد الوصول لجواز ان یکون باغواء الشیطان وتشکیکہ بعد الوصول کما اذا ارتد بعد الایمان نعوذ باللہ منہ فلہذا الایراد عدل المحشی رح عن التقریر المشہور وجعل مورد النقض قولہ تعالی واما ثمود فہدیناہم فقط ولا دخل لما بعدہ وعندہ تقریرہ ان الہدایۃ لو کانت بمعنی الایصال لما کان قولہ تعالی واما ثمود فہدیناہم صحیحا لان ثمود لم یوسنوا نبیہم صالح علیہ السلام فکیف یصح القول فہدیناہم بمعنی اوصلناہم الی المط ۱۲ **ام ۸ قولہ** وبمعنی الآیۃ آہ دفع ایراد وتقدیر تقریر الایراد ان ہذا النقض مشترک بین المعنیین لان الہدی مطاوع للہدایۃ بکلا المعنیین ای لاثر المترتب علیہما فیکون معنی الہدی علی تقدیر کونہ مطاوعا لارائۃ الطریق رویۃ الطریق وعلی تقدیر کونہ مطاوعا للدلالۃ الموصلۃ الوصول فعلی الاول یکون معنی قولہ تعالی واما ثمود فہدیناہم فاستحبوا العمی علی الہدی ان ثمود ارینا ہم الطریق فاستحبوا العمی علی الرؤیۃ ولم یردوا ہذا باطل فانہ لایمکن ان یوجد عدم الرویۃ مع وجود الارائۃ لاستحالۃ وجود الشیء بدون ما یترتب علیہ فانتقض المعنی الاول ایضا وعلی الثانی یکون معناہ واما ثمود فہدیناہم ای اوصلناہم لکنہم استحبوا العمی علی الوصول ولم یصلوا وہذا ایضا محال کیف فان الایصال یستلزم للوصول فانتقض المعنی الثانی ایضا فتخصیص ہذا النقض بالمعنی الثانی مما لاوجہ لہ وہذا حاصل ما قال المحشی رح فی المنہیۃ فما قال بعض المشاہیر آہ وحاصل الدفع انا لانسلم ان الہدی مطاوع للہدایۃ حتی یکون عبارۃ عن الرویۃ بل الوصول بل معنی الہدی وجدان الطریق ای السلوک علیہ فمعنی الآیۃ واما ثمود فدعوناہم الی الحق فاستحبوا فقدان طریق موصل علی الہدی ای وجدان طریق یوصل الی المطلوب کما ذکرہ المحقق التفتازانی فی شرح المقاصد فلا ینتقض بالاول بل بالثانی فتقول السائل باشتراک النقض مما لاوجہ لہ فتامل ۱۲ **مولوی محمد عبد الحی سلمہ**

حواشی متعلقہ صفحہ ۸

۸ قولہ الاحتمالات ہہنا الخ ہذا رد علی شارح المحقق الزعم باشتراک احتمال التجوز فی المعنیین المذہب فی تعیین الحقیقۃ الشاکر فی ان الاول حقیقی او مجازی والثانی حقیقی او مجازی بان الاحتمالات اربعۃ والظاہر ہو الاحتمال الثانی فانحصر المجازیۃ فی الثانی ولم یکن احتمال التجوز مشترکا بین المعنیین کما زعم الشارح رح ۱۲ **و ۹ قولہ** مع ان فیہ خلطا آہ قیل فی وجہ الخلط انہ فہم بعض المشاہیر من کون الہدایۃ بمعنی الاراۃ ان الہدی بمعنی الرویۃ ولیس کذلک بل ہو وجدان الطریق ولا یخفی علی المتامل انہ علی ہذا یصیر وجہ السقوط والخلط واحدا مع ان کلام المحشی ینادی باعلی ندا علی تغایرہما فتامل واعلم انہ لو اسقط عن السؤال لفظ الاراۃ فی قولہ علی الاراۃ واورد بدلہ لفظ الرویۃ وکذا اورد بدل لفظ الایصال الواقع فی قولہ علی الایصال لفظ الوصول لم یتوجہ ہذا الجواب کما لایخفی علی من لہ ادنی فہم ۱۲ **ظ ۱۰ قولہ** اشتہارا آہ ہذا جواب ثالث للسؤال حاصلہ ان الشارح لم یحمل مورد نقض المعنی الثانی للہدایۃ قولہ تعالی فاستحبوا العمی علی الہدی حتی یتوجہ علیہ سوء الکم من انہ

علی ہذا یکون النقض مشترکا بین المعنیین بل انما جعلہ قولہ تعالی وما تشاؤن الا ان یشاء اللہ علیہ للنقض الا بالمعنی الثانی دون الاول ۱۲ ظ **۱۲ قولہ** وہو ان یکون لہ معنی الخ تفسیر المحشی للاشتراک المعنوی فی حاشیتہ الحاشیۃ بقولہ ہو ان یکون لہ معنی ومعنی آخر فرد الہ تفسیر فاسد لانہ یفہم منہ ظاہرا ان احد المعنیین فی الاشتراک المعنوی فرد للآخر مع انہ لیس کذلک بل یکون نفس المعنیان فردین لمعنی ثالث یکون اللفظ موضوعا بازائہ ۱۲ **مولوی محمد ظہور اللہ رح**

حواشی متعلقہ صفحہ ۹

۱۲ قولہ وللناقشہ الخ حاصلہ انہ یمکن ان یقال فی دفع النقض الوارد بالمعنی الاول فی قولہ تعالی انک لا تہدی من احببت بان یحمل الآیۃ علی الارادۃ ونفیہ عن النبی صلی اللہ علیہ وسلم بسبب انہ لا یہدی الا بالمعجزات وہو من مخلوقات الخالق فکانہ لا یہدی ۱۲ **مولوی محمد عبد الحی سلمہ** **۱۳ قولہ** کذا ذکرہ المفسرون ای فی شان نزول الآیۃ فاندفع ما اجاب السید ابو الفتح بان محمد صلی اللہ علیہ وسلم لجمیع الخلق فلا یفید التخصیص وکلمۃ من الیفر یفید التعمیم وجہ الاندفاع ان کلمۃ من قد یکون للتخصیص وکیف یراد ہہنا التعمیم مع تخصیص شان نزولہ ۱۲ **مل**

حواشی متعلقہ صفحہ ۱۰

۱۴ قولہ ان اطلاق الانسان علی زید الخ لا یقال ان قیاس صورۃ النزاع علی اطلاق الانسان علی زید قیاس مع الفارق لان فی الانسان وزید عموم بحسب الصدق وفی الدلالتین عموم بحسب التحقق لانا نقول ان القیاس فی مجرد اطلاق العام علی الخاص لا فی سائر الامور ۱۲ ظ **۱۵ قولہ** وما قال المصرح آہ ہذا دفع لما یرد علی ما قال المصنف فی شرح المقاصد ان الآیات المشتملۃ آہ من ان حمل المصنف الہدایۃ الواقعۃ فی الآیات المشتملۃ علی اسنادہا الیہ تعالی علی خلق الایمان والاہتداء ہو الایصال الی المطلوب یدل علی انہا موضوعۃ للایصال وہو کما تری لانہ یخالف ما قد ثبت من اللغۃ کما عرفت وقس علیہ حال الاضلال والضلال بان ہذا الحمل لیس من جہۃ انہا موضوعۃ للایصال بل من جہۃ ان الخاص ہو العام فالہدایۃ فی الحقیقۃ موضوعۃ للدلالۃ علی ما یوصل لکن لما کان الایصال فردا لہا وخاصا منہا اردنا ہہنا الایصال ۱۲ ظ

حواشی متعلقہ صفحہ ۱۱

۱۰ قولہ ولا یتوہم آہ لعل منشاء التوہم ان من علامۃ الحقیقۃ العراء عن القرینۃ ولا شک ان ہہنا قرینۃ علی ارادۃ المعنی الاول وہی التقیید بالحرف فیصیر معنی مجازیا ۱۲ **مولانا محمد عبد الحق رح** **۱۱ قولہ** فنزل آہ ووجہ النزلۃ ظاہرۃ فانہ لم یقع فی القرآن المجید الی صراط مستقیم بعد قولہ تعالی ولکن اللہ یہدی من یشاء حتی ینتقض کلام المصنف بہ ۱۲ ظ **۱۲ قولہ** وتوہم ان آہ حاصل التوہم ان الہدایۃ فی الآیۃ فی کلا الموضعین بمعنی الدلالۃ الموصلۃ اما فی الموضع الاول فظاہر والا لم یصح نفیہ عن النبی صلی اللہ علیہ وسلم واما فی الموضع الثانی فلاقتضاء تخصیص الہدایۃ باللہ تعالی لہ فان الارادۃ لا تختص بذاتہ تعالی بل شانہ صلی اللہ علیہ وسلم الیقین الارادۃ فینتقض کلام المصنف بہا فان الہدایۃ فی الموضع الثانی متعدیۃ بالی فکیف یکون معناہا الایصال کما لا یخفی علی من لہ ادنی فہم ۱۲ **مولوی محمد عبد الحی سلمہ**

حواشی متعلقہ صفحہ ۱۲

۱۳ قولہ ان الہدایۃ تتعدی آہ قیل ان محصل کلام الجوہری ان لفظ الہدایۃ مشترک لفظی بین کلا المعنیین فان اہل الحجاز یستعملونہا فیہما مع تعدیتہا بنفسہا الی المفعول الثانی وکذا فی لغۃ غیرہم یستعمل فی کلا المعنیین مع تعدیتہا الی المفعول الثانی بالحرف عندہم اقول کلامہ انما نیم لو ثبت ان لفظ الہدایۃ عند الجوہری موضوعۃ للایصال الیہ مع ان کلامہ السابق علی القول المنقول عنہ الفاید دل علی خلافہ حیث قال لرشاد والدلالۃ یتعدیان وبذکر الی تارۃ وباللام اخری ۱۲ ظ

قولہ کنایۃ عن الطریق آہ فوسط الطریق کنایۃ عن الطریق المستوی لان الوسط لازم المستوی ملزوم وجہ التلازم انہ کلما وجدت بین مکانین طرق متعددۃ واحدہا وسط والبواقی فی الاطراف یمینا ویسارا فالوسط لابد لمن اراد ان یسلک طریقا مستویا وبالعکس وباقی الاطراف نحن نبہذا الشکل ۱۲ **مولوی برہان الدین رح علی شرح التہذیب للفاضل الیزدی رح** **قولہ** وتحصیل آہ حاصل الوجہ الرابع الذی اوردہ بقولہ یحتمل ان یکون آہ ان الطریق المستوی تفسیر للطریق الذی وقع فی قولہ سواء الطریق فالمستوی ح یکون بیانا للام العہدی الطریق لا تفسیرا للسواء حتی یلزم منہ التکلف المذکورۃ فیکون تقدیر الکلام ح ہدانا سواء الطریق المستوی والسواء امعنی الاستواء او معنی الوسط فلم یلزم انہ ترک الشارح تفسیر السواء بالوسط لانہ داخل فی التفسیر الاول ولا یلزم فیہ التکلفات الثلاث المذکورۃ ۱۲ ظ

حواشی متعلقہ صفحہ ۱۵

قولہ لامتناع تخلف آہ وبعد تبقی ہہنا اشکال وہو انہ اذا کان علی تقدیر تعلق لنا بجعل یلزم المجعولیۃ الذاتیۃ التی باطلۃ یکون تعلقہ بہ باطلا فلا وجہ لاطلاق الشارح بالرکیک علی ہذا التعلیق فانہ انما یطلق بناء علی ما یصح ولا یلیق لاعلی الباطل ویمکن الجواب عنہ بان صحۃ تعلق لنا بجعل ایضا وجہا وہو ان یجعل جعل بمعنی خلق وغیر رفیق حالا مؤکدۃ للتوفیق لا مفعولا ثانیا لجعل حتی یلزم المجعولیۃ الذاتیۃ وقیل فی الجواب عنہ بان الشارح ما اراد بالرکاکۃ معناہا الحقیقی بل معناہ المجازی ای البطلان ۱۲ **مولانا محمد ظہور اللہ رحمۃ اللہ علیہ** **قولہ** وبہذا یظہر آہ ہذا دفع سوال مقدر بتقدیر السوال انہ لم لم یتعرض الشارح احتمال تعلق لنا بالتوفیق والخیر وتقریر الدفع انہ لما کان حال تعلق لنا بالتوفیق والخیر فاسدا وصحۃ یظہر من حال تعلق لنا بجعل وغیر رفیق لم یتعرض لہما لان تعرضہما یشعر بتعرضہما اما الاول فلان الخیر لما کان ذاتیا لمطلق التوفیق یکون ذاتیا للتوفیق المقید بلنا ایضا فیلزم المجعولیۃ الذاتیۃ علی ہذا التقدیر ایضا کما یلزم علی تقدیر تعلقہ بجعل واما الثانی فلان الخیر وان کان ذاتیا للتوفیق لکن الخیر المقید بقید لیس ذاتیا لہ فلا یلزم المجعولیۃ الذاتیۃ ح کما لا یلزم علی تقدیر تعلقہ برفیق ۱۲ ظ **قولہ** حال تعلق لنا بالتوفیق آہ ثم فی تعلقہ بالخیر والتوفیق رکاکۃ من جہۃ اللفظ ایضا لان معمول المصدر لا یتقدم علیہ وکذا معمول اسم التفضیل فاما ان یقدر مثلہ قبلہ ویجعل ہو تفسیرا او یقال الظرف مما وسع فیہ فیجوز فیہ ما لا یجوز فی غیرہ فتامل فیہ ۱۲ **مولانا عبد العلی رح** **قولہ** وبہذا یندفع ما قیل آہ اعلم انہ قد علل عدم تعلق لنا بجعل بعض المحققین بان اللام یجی للغرض فلو تعلق لنا بجعل یلزم ان یکون افعال اللہ تعالی معللۃ بالاغراض والعلل وہو باطل فاشار الی ردہ الفاضل الیزدی فی شرحہ للتہذیب بانہ یمکن ان تعلق لنا بجعل واللام لیس للغرض حتی یلزم ما لزم بل للانتفاع کما فی قولہ تعالی وجعل لکم الارض فراشا ای لتنتفعوا فردہ السید الحشی بقولہ وبہذا یندفع آہ حاصلہ انہ اذا بین وجہ الرکاکۃ بلزوم المجعولیۃ الذاتیۃ فلا یمکن تعلقہ بجعل سواء کان اللام للانتفاع او غیرہ فتامل ۱۲ **مولوی محمد عبد الحی سلمہ** **قولہ** فراشا بساطا لیفترش لاغایۃ لہا فی الصلابۃ او اللینونۃ فلا یمکن الاستقرار علیہا ۱۲ **جلالین** **قولہ** یعنی ان ہدی آہ حاصلہ ان الہدی ان کان بمعنی اسم الفاعل ای الہادی یکون المجاز فی الطرف وہو عبارۃ عن استعمال کلمۃ فی غیر ما وضعت لہ مع القرینۃ کالخلق بمعنی المخلوق والعلم بمعنی العالم والعدل بمعنی العادل ولو قیل ان الہدی لیس بمعنی اسم الفاعل بل ہو حاصل بالمصدر ونسب الی الرسول صلی اللہ علیہ وسلم مبالغۃ یکون المجاز فی النسبۃ وہو عبارۃ عن اسناد الفعل ومعناہ کاسم المفعول وغیرہ الی غیر ما ہو لہ وہو الفاعل او المفعول مع القرینۃ القائمۃ علی عدم اسنادہ الی ما ہو لہ کزید عدل وکنہارہ صائم ولیلہ قائم وغیرہ وقد تقرر فی علم المعانی والبیان ان المجاز فی النسبۃ ابلغ من المجاز فی الطرف فلذا قال الشارح والظاہر آہ فان قیل اذا کان الہدی اسما للحاصل بالمصدر فیوجد المجاز فی الطرف ایضا لانہ معنی مجازی للمصدر قلنا سلمنا ذلک لکنہ لا یتصور ثبوت المجاز فی النسبۃ فان ملت الہدی ان کان مصدرا واضیف الی الفاعل مبالغۃ وجد المجاز فی النسبۃ لا حاجۃ الی جعلہ اسما للحاصل بالمصدر قلنا نعم لکن المصدر من المعدوم مع الحاصل بالمصدر من الموجودات فی الخارج حتی ما تقرر انا محمد بالصفۃ الوجودیۃ اول کذا فی بعض الحواشی ۱۲ **مولوی محمد عبد الحی سلمہ** **قولہ** لان امتناع تقدم الخ محصلہ انہ اذا لم یوجد الواو فی قولہ لان سواء کان المضاف مثنی او غیرہ یکون مجموع الدلیلین دلیلا واحدا ویکون قولہ لان آہ دلیلا لامتناع تقدم ما فی حیز المضاف علی المضاف اذا کانت

النسبۃ بدون الیہ وما فی جر المضاف الیہ علی المضاف الیہ اذا تقررت النسبۃ مع الیہ ولا ریب فی ان امتناع التقدم مما لا یحتاج الی ان یبین بالدلیل بل من ضروریات علم النحو فالظاہر ان النسبتین اللتین مع الواو صحتان فیکون قولہ لامتناع آہ وقولہ ولان آہ دلیلین لکون تعلقہ برفیق رکیکا من حیث اللفظ تامل ۱۲ **مولوی محمد عبد الحی سلمہ**

حواشی متعلقہ صفحہ ۱۶

ع قولہ وانما جعل الہدی آہ جواب لما اوردہ المحشی ابو الفتح علی الشارح من انہ لا وجہ لجعل الہدایۃ اسما للحاصل فی بیان المجاز فی النسبۃ بل جعل بالمعنی المصدری اظہر والبلیغ کما ہو المشہور فی نحو رجل عدل وانما ہی اقبال وادبار بناء لا تسلم ان جعل الہدی بالمعنی المصدری اظہر والبلیغ فی المجاز فی النسبۃ بل فی المجاز فی الطرف لان المصدر کثیرا ما یقع علی معنی اسم الفاعل بخلاف اسم المصدر فانہ لا یقع علیہ فلا یکون الظاہر منہ الا المجاز فی النسبۃ وعینا ان کان ذکر لفظ المصدر فقط اظہر فی المجاز فی الطرف لکن مع سیاق قولہ اطلق علیہ مبالغۃ اظہر فی المجاز فی النسبۃ لان المبالغۃ انما یکون فیہ دون المجاز فی الطرف ۱۲ **مولانا محمد ظہور اللہ رح** **ف قولہ** والسر فیہ آہ حاصلہ ان المصدر المعلوم لما کان عبارۃ عن الحدث السائغ الصالح للنسبۃ الی الفاعل او صدوره عنہ ینتقل الذہن عنہ الی معنی اسم الفاعل المشتق سنۃ فصح ان یراد منہ تجوزا اما من جہۃ انہ جزء له کما ہو عند اہل العربیۃ من ان المشتقات موضوعۃ للذات والصفۃ والنسبۃ وعند السید الشریف من انہا موضوعۃ للصفۃ والنسبۃ واما من جہۃ ان لہ دخل فی انتزاع المشتق وہو علی التقدیرین یکون موضوعا لمعنی بسیط ینتزعہ العقل نظرا الی الوصف القائم کما ہو عند المحشی او من جہۃ انہ عینیہ کما ہو عند الشارح بخلاف اسم المصدر فانہ لما لم یعتبر فیہ الصلاحیۃ للاضافۃ الی الفاعل لم ینتقل عنوانہ معنی اسم الفاعل فلا یراد منہ تجوزا لعدم تحقق ما ہو شرط العلاقۃ ۱۲ **ظ قولہ** اعتبر فیہ آہ کذا صرح بہ السید السند فی حاشیتہ علی شرح المطالع حیث قال الحدث لیس عبارۃ عن المعنی مطلقا والا لکان کل معنی حدثا فکانت الکلمات الوجودیۃ دالۃ علی الحدث ولیس کذلک بل الحدث معنی منسوب الی الفاعل بانہ قائم بہ فیکون مشتملا علی النسبۃ الی موضوع ما انتہی ۱۲ **مولوی احمد علی رح** **ق قولہ** فیل ان کان الفعل آہ حاصلہ انہ قال بعضہم ان کان الفعل مما لا یمکن بقاؤہ کالتکلم فاستعمال اسم الفاعل حینئذ فیمن صدر عنہ ذلک الفعل حقیقۃ کالمتکلم لمن تکلم امس وان لم یکن بالفعل حین اذ القیل بل یمکن بقاؤہ کالدخول فمجاز ای استعمال مجازی فتامل فیہ فانہ موضع تامل ۱۲ **مولوی محمد عبد الحی سلمہ** **ک قولہ** کما فیما نحن فیہ آہ ای قول المصنف ہدی بمعنی الہادی ۱۲

حواشی متعلقہ صفحہ ۱۹

ل قولہ لوجود حاصل فی الذہن بالذات آہ یعنی ان الوجہ فی علم الشیٔ بالوجہ متصور بالذات ومرآۃ لملاحظۃ ذی الوجہ فیکون المقصود ہو ذو الوجہ وہو ملتفت الیہ بالذات فالالتفات الی الالفاظ والمعانی المترتبین بالذات وان حصل بالعرض بحصول الوجہ ۱۲ **عب** **لا قولہ** فالاشارۃ ہہنا اشارۃ عقلیۃ آہ حاصلہ ان ہذا وان کان موضوعا للاشارۃ الی المحسوس کما علمت لکن ہہنا استعمالہ فی غیر الموضوع لہ وہو الاشارۃ العقلیۃ ۱۲ **ہم** **لہ قولہ** اشارۃ عقلیۃ آہ الاشارۃ اشارتان اشارۃ عقلیۃ وہی تعیین العقل الشیٔ مدلولہ بمعونۃ الحس والاشارۃ حسیۃ وہی تعیین الشیٔ وتمیزہ بمعونۃ الحس سواء کان ذلک الشیٔ محسوسا بالذات او بالعرض وقد تقید بانہ ہہنا او ہناک وقد تطلق علی مایہ التعیین وہو الاستناد والاخذ من المشیر المنتہی الی المشار الیہ ۱۲ **عب** **لب قولہ** وہو یقتضی توجہ العقل آہ حاصلہ ان الاشارۃ العقلیۃ الی الشیٔ تقتضی توجہ العقل والتفاتہ الیہ بالذات وہو متحقق فیما نحن فیہ فان المرتب فی الذہن من الالفاظ والمعانی یتوجہ العقل ویلتفت الیہا علی وجہ التعیین من دون معونۃ الحس فیکون الاشارۃ الیہ اشارۃ عقلیۃ ۱۲ **ظ** **لد قولہ** حصول صورۃ منہ فی العقل آہ حاصلہ ان الاشارۃ العقلیۃ الی الشیٔ تقتضی حصول صورۃ الشیٔ فی الذہن بالذات وہو متحقق فیما نحن فیہ لان الالفاظ والمعانی اذا تصورت بوجہ اجمالی حصلت فی العقل علی وجہ التعیین ویکون الوجہ الاجمالی الذی ہو صورتہا حاصلا فی الذہن بالذات سواء کان متحدا معہا بالذات او بالعرض فیکون الاشارۃ عقلیۃ لا محالۃ ۱۲ **ظ** **لہ قولہ** بان المرتب فی الخیال حال آہ حاصلہ ان المرتب

فی الخیال حال فی الخیال والخیال قوۃ جسمانیۃ حالۃ فی التجرید بالذات وھو آخر التجویف الاول من الدماغ والحال فی المتجرد بالذات قابل للاشارۃ الحسیۃ ۱۲ مولانا محمد ولی رح

حواشی متعلقہ صفحہ ۲۰

۹ قولہ للصور الذہنیۃ ماول آہ یعنی لما کان الدلیل علی وضع الالفاظ للصور الذہنیۃ غیر تام فلا یحمل ہذا القول علی ظاہرہ بل علی التاویل ۱۲ ہم **۱۰ قولہ** ذکر فی حاشیۃ شرح المواقف الخ لما یرد علی المحشی بان للاشارۃ معنی ثالث کما صرح فی حاشیۃ شرح المواقف وھو تعیین الشیٔ بحس بانہ ہہنا او ہناک فلم اکتفی علی ذکر نفی الاولین وترک ذکر نفی الثالث اجاب عنہ فی منہیۃ بما حاصلہ ان المعنی الاول والثانی لما کانا عامین عن الثالث لانہما مطلقان دون الثالث فانہ مقید بتقیید ہہنا او ہناک اکتفی علی نفی الاولین عن ذکر نفی الثالث لان انتفاء الاعم یستلزم انتفاء الاخص ۱۲ **ظ ۱۱ قولہ** واطلاق الصور الذہنیۃ الخ وجہ الاطلاق ان الماہیۃ من حیث ہی ہی الحصول فی الذہن بخلاف الموجود الخارجی فانہ لا یحصل فی الذہن بشخصہ بل بماہیتہ ۱۲ **ل**

حواشی متعلقہ صفحہ ۲۱

۹ قولہ ان الموضوع لہ ہذا القبیل لا نسلم بل مدار الوضع الالتفات بالذات الی الموضوع لہ بما ہو معلوم بالذات **۹ قولہ** ان الموضوع لہ آہ وانت خبیر بما فیہ فانہ ان اراد بالمعلوم بالذات ما یکون حاصلا فی الذہن بالذات فنقول انہ لیس بواجب بین الوضع ولا حسن الاستعمال وقد اشار الیہ المحشی بقولہ ان معانی الالفاظ لا یلزم ان یکون حین الاستعمال آہ ان اراد بہ الملتفت الیہ بالذات فمع ان العبارۃ لا یساعدہ لا نسلم لان الملتفت الیہ بالذات حقیقۃ انما ہو الامر الخارجی بناء علی ان الصورۃ الذہنیۃ مرآۃ وان اراد بہ کونہ معلوما عند تعلق العلم وحاصلہ ان الموضوع لہ ماہیۃ شیٔ یکون تلک الماہیۃ معلومۃ عند تعلق العلم بہا بالذات ویکون ملتفتا الیہا بالذات فہو الیقینی فی محل الخفاء لانہ عین النزاع ۱۲ مولانا محمد ولی رحمہ اللہ

حواشی متعلقہ صفحہ ۲۲

۱۱ قولہ مجاز عقلی ہو ہہنا اسند الفعل او معناہ الی ملابس لہ ای للفعل او لمعناہ غیر ما ہو لہ ای غیر الملابس الذی ذلک الفعل او معناہ مبنی لہ یعنی غیر الفاعل فی المبنی للفاعل وغیر المفعول فی المبنی للمفعول سواء کان ذلک الغیر غیرا فی الواقع او عند المتکلم ۱۲ **۱۲ قولہ** وبالنظر الی الثانی آہ ای وبالنظر الی التسمیۃ مجاز لغوی وہو استعمال کلمۃ بمعنی الاخر بقرینۃ نصب قرینۃ کالخلق یستعمل بمعنی الخلوق ہہنا یستعمل غایۃ تہذیب الکلام بمعنی المسی لغایۃ تہذیب الکلام کذا قیل وما قیل علی ہذا لم تحقق المجاز فی غایۃ تہذیب الکلام لانہا باقیۃ علی معناہ فممنوع ویمکن علی الاول المجاز بالحذف ایضا بان یقال ہذا ذو غایۃ الکلام المہذب ای ذو غایۃ تہذیب الکلام فتامل ۱۲ **۱۳ قولہ** لما کان احد المجازین آہ توضیحہ ان المجاز اللغوی یستلزم المجاز العقلی لاستلزام کل من الوصف والتسمیۃ للاخر کما اشار الیہ فی الحاشیۃ ولما ثبت الاستلزام فاکتفی الشارح علیہ بانتفاء الملزوم ۱۲ **ول ۱۴ قولہ** اکتفی باحدہما فان قلت لم یعکس الامر بان یذکر الوصف دون التسمیۃ قلت لما کان التوصیف ظاہرا بقیاد الذہن الیہ لاحاجۃ الی ذکرہ بخلاف التسمیۃ فانہا لا تفہم الا بالاشارۃ فلذا بدئ بذکرہا ۱۲

حواشی متعلقہ صفحہ ۲۳

۶ قولہ وقد یاخذ معہا آہ دخول التقیید والتقیید جمیعا او دخول التقیید وحدہ من تعلقات العقل فلا یرد ان عنوان الکلی بحسب نفس الامر شیٔ فیلزم ان لا یصدق الکلی علی الفرد والحصۃ لان الجزء لا یصدق علی الکل الا باعتبار اخذہ بہما بالنسبۃ الیہ فہو خذ تارۃ من حیث ہو فیحمل علیہ وتارۃ بشرط لا فلا یحمل کما فی ابن فتدبر ۱۲ **عب ۷ قولہ** یقال لہ الفرد آہ ای یقال لما یکون التقیید والتقیید اختلافیۃ لفظیۃ وما یکون التقیید اختلافیا التقیید خارجا فہو الحصۃ وتفصیل ہذا المرام علی وفق ما اقتضاہ المقام ان الکلی والشخص متغایران اعتبارا عند المتاخرین لما انہم یقولون بخروج التقیدی العوارض التقییدیۃ عن مسمون الشخص فہو حقیقۃ لیس الا الکلی والحقیقۃ عارضۃ ہو متغایران ذاتا عند القدماء لما

تکملہ حواشی صفحہ ۲۳

انما انہم یقولون بدخول التقیید فی العوارض فی الشخص فہو مجموع الکلی والعوارض واختلف فی الحصۃ بل التقیید داخل فیہ ام خارج لکن التقیید خارج بالاتفاق فقال بعضہم ان التقیید فی الحصۃ داخل فی اللحاظ دون الملحوظ فعلی ہذا الفرق بینہ وبین الشخص عند القدماء ظاہر لان التقیید داخل فی الملحوظ فی الشخص عندہم دون الحصۃ واما عند المتاخرین فالفرق مشکل لانہم قائلون بخروج التقیید عن المعنون و دخول التقیید فی اللحاظ فی الشخص ایضا کالحصۃ فالفرق بینہما اعتباری ومن حیث التعبیر فیعبر عن الشخص بالکلی المعروض للعوارض ویعبر عن الحصۃ بالکلی المقترن بالنسبۃ التوصیفیۃ الحاصلۃ من عروض العوارض وایضا اذا قید الکلی بالتقید الکلی کالوجود الخارجی نجمع الفرق بینہ وبین الصنف لانہ ایضا کلی مقترن بقید کلی عرضی الا ان یقال ان الحصۃ اعم من الصنف وقال بعضہم ان التقیید فی الحصۃ معتبر فی المعنون فہی مجموع الکلی والتقیید وہو المشہور ویرد علیہ انہ علی ہذا لا یبقی الکلی نوعا لہ لانہ اذا کان التقیید جزءہ فلا یخلو اما ان یکون الجزئیۃ ذہنیۃ او خارجیۃ والاول باطل لان الجزئیۃ الذہنیۃ تقتضی حمل احد الجزئین علی الآخر دون العکس کما ان الحیوان والناطق جزءان للانسان فیحمل احدہما علی الآخر وعلی الکل وہہنا لا یصح فان التقیید من الامور الاعتباریۃ وحملہ علی الکلی الذی قد یکون من مقولۃ الجوہر من الممتنعات فالجزئیۃ خارجیۃ ففی منافیۃ لنوعیۃ الکلی لانہا تقتضی ان لا یحمل احدہما علی الآخر وعلی الکل ویجاب عنہ بان التقیید من الاعتباریات ومن تعلقات العقل والتمایز بین الحصص لیس الا باعتبارہ فاذا اسقط تلک التعلقات لا یبقی الا الکلیۃ ولا منافی بالنوعیۃ الا بدا وجیب بوجوہ آخر الیہا والتفصیل فی حاشیۃ ابی واستاذی مقدم المحققین دام ظلہ علی الحاشیۃ الزاہدیۃ المتعلقۃ بالرسالۃ القطبیۃ ۱۲ **مولوی محمد عبد الحی سلمہ**

حواشی متعلقہ صفحہ ۲۵

۸ قولہ اجسام متخصصۃ آہ تم اعلم ان مراد المحشی من قولہ اجسام متخصصۃ الماہیات تجوزا والا فالنقوش لیست اجساما حقیقۃ ۱۲ **ظ**

۹ قولہ یلزم تخلل الجعل آہ وفیہ ان کلامکم انما یتم لو قیل ان دلالۃ النقوش المخصوصۃ مجعولۃ بجعل وخصوصیۃ النقوش مجعولۃ بجعل آخر بل نمنع فلم لا یجوز ان یکون ہہنا جعل واحد بان جعل الحاصل وضع الواضع للنقوش خصوصیۃ تدل علی الالفاظ فیکون دلالۃ النقوش ح داخلۃ فی خصوصیۃ النقوش لا ان یکون الجعل لخصوصیۃ النقوش علیحدۃ ولا لانہا علی الالفاظ علیحدۃ حتی یلزم المجعولیۃ الذاتیۃ ولعل قول المحشی لان الظاہر آہ اشارۃ الی ہذا ۱۲ **ظ ص** لانہ علی تقدیر کونہ مشارا الیہ بالعرض یجب ان یکون الاشخاص الافراد المعروضۃ للکلی مشارا الیہا بالذات ویکون الکلی واسطۃ لملاحظتہا بان تتوجہ الاشارۃ الیہا بواسطۃ ذلک وہہنا لیس الکلی آلۃ لملاحظتہا اذ المرآتیۃ فی الاشارۃ انما یتصور لو کانت تلک الافراد والاشخاص مشارا الیہا وقد سبق انہا لا تصلح من حیث خصوصیتہا للاشارۃ اصلا لا بواسطۃ المرآۃ ولا بنفسہا اذ یصیر المقصود وصف الشخص بالمشیریۃ کما صرح بہ المحشی المحقق ح فلم یکن الوجود العرضی للکلی مفیدا للاشارۃ وح لا یرد ان الوجود العرضی للکلی یصیر مشارا الیہ بالعرض کما لا یخفی لان وجود منشائہ وہو عرضہ کاف لہ وجہ عدم الورود انہ لیس المقصود نفی الوجود العرضی عنہ مطلقا بل المقصود نفی الوجود العرضی المفید فی الاشارۃ کما یدل علیہ دلیلہ ولا یلزم من نفی المقید نفی المطلق فتدبر ۱۲ **قاضی ارتضا علی خان ح**

حواشی متعلقہ صفحہ ۲۸

۷ قولہ فالعموم عموم من وجہ آہ یرد علیہ ان المراد بالتحریر انما ہو المعنی الاصطلاحی وہو بمعناہ الاصطلاحی مساو للتہذیب ثم اذا قید بالمنطق والکلام ثبت العموم مطلقا لما قررنا انہ اذا قید احد المتساویین یکون بینہما العموم والخصوص مطلقا فحکم المحشی بالعموم والخصوص من وجہ لغو ۱۲ **ل ۸ قولہ** فالعموم عموم مطلق آہ ای بین الظرف وہو التحریر وبین المظروف وہو الکتاب ویرد علیہ انہ لا ضرورۃ فی ہذہ الصورۃ ان نجعل الحاصل خبرا ثانیا لہذا حتی یثبت مظروفیۃ الکتاب بل نجعلہ حالا عن التہذیب او صفۃ لہ وقد اعترف المحشی ح بالعمومیۃ من وجہ بین التہذیب والتحریر فکذا ہہنا تامل ۱۲ **ل ۹ قولہ** حاصل المعنی آہ جواب لما یرد علی الشارح من ان الایراد الذکور الوارد علی قول الملم وتقریب الملزم کما یکون دفعہ بتاویلہ الی المجاز بالحذف بان یقال ان لفظ مقرب ہہنا محذوف لک یکن دفعہ بالطرق الاخر المذکورۃ فی تہذیب الکلام بان یکون مجازا عقلیا بان جعل غایۃ تقریب الملزم علی الکتاب المشار الیہ بلفظ ہذا علی نہج المبالغۃ کزید

عدل او مجاز بحذف لفظ ذو فیکون التقدیر ہذا الکتاب ذو غایۃ تقریب المرام او مجاز العتو او ہو المجاز فی الطرف، بان یکون التقریب بمعنی المقرب فیکون المعنی ہذا الکتاب غایۃ المقرب الی المرام فاوجہ ذکر الشارح الطریق الاول ودون الطرق الآخر ۱۲ ط

حواشی متعلقہ صفحہ ۲۹

۱۱ قولہ بعد تحریر المنطق آہ ما یتوہم من الواو العاطفۃ تدل علی الجمع لا التاخیر فلا معنی للبعدیۃ فی قولہ بعد تحریر المنطق والکلام لا یخفی سخافۃ فان المراد ہو التاخر فی الذکر والواو وان لم تدل علی التاخر الزمانی لکن لا تخلو عن التاخر فی الذکر والا لم یصح العطف وفی ذلک البعدیۃ فی اللحاظ بین المعطوف والمعطوف علیہ تصور البتۃ وہذا القدر یستوجب الشناعۃ فافہم ۱۲ **مولانا محمد ولی المدرس**

۱۲ قولہ فان التحریر الاصلاحی آہ یعنی ان التحریر الاصلاحی مشتمل علی التقریب الاصطلاحی فان الکلام المحرر ما یخلو عن الحشو والتطویل ویحتوی علی ما ینبغی فی المقصود وح لا بد ان یکون مشتملا علی الدلائل الکافی المدعی نظرا ویکون نہج الدلائل موصوبۃ الی المدعاوی المقصودۃ وح ذکر التقریب الاصطلاحی بعد ذکرہ غیر مستحسن وعلی ما قررنا لا یرد ان التحریر یوجد فی تحریر الدعوی المجرد عن الدلیل ولا یوجد التقریب فلا اشتمال فان المقصود من تحریر المنطق والکلام لا یکون بدون الدلیل کما لا یخفی ۱۲ **اعجب** **۱۳ قولہ** شامل آہ فان قلت عطف التقریب علی التہذیب ایضا یستلزم ذکر المستغنی عنہ لان الکلام اذا کان مہذبا یکون فیہ ایضا تطبیق الدلیل علی المدعی فالاحتمالان سیان فما المرجح باختیار الاول قلت تہذیب الکلام عبارۃ عن کونہ علی حسب القواعد النحویۃ والصرفیۃ وہو لا یقتضی ربط الدلیل بالمدعی فالتہذیب لا یستلزم التقریب فلہذا الوجہ اختار الشارح المحشی الاحتمال الاول ۱۲ م

حواشی متعلقہ صفحہ ۳۰

۱۱ قولہ ای یمکن آہ ثم الصواب فی العطف ان یعطف علی قولہ ان یراد یمکن مجاز الحذف وان عطف علی قولہ اہلہ فلہ وجہ صحۃ ایضاً لان قیود المعطوف علیہ لا یسری فی المعطوف ومن نسب الی النجاۃ الانکار فقد غلط وخطأ ثم نسب الی الحنفیۃ لقصور تقیید المعطوف بقیود المعطوف علیہ لکنہ لا یمنع الصحۃ فافہم ۱۲ **اعجب** **۱۲ قولہ** اکتفی ہہنا بالمجاز اللغوی آہ لما یرد علی الشارح ان الاکتفاء وتخصیصہ للتصحیح حمل المتبصرۃ علی الکتاب بجعلہا بمعنی اسم الفاعل الذی ہو مجاز لغوی مما لا وجہ لہ فانہ یصح الحمل بالمجاز العقلی ایضا بان القیت علی معناہا الحقیقی وتجوز فی اسنادہا الی الکتاب فلم یذکرہ المحشی مع انہ ما فیہ المبالغۃ فذکرہ اولی اجاب بعضہم بوجہین دالین علی ان حمل المتبصرۃ علی الکتاب علی طریق المجاز العقلی وان کان صحیحا لکن لما کان بالنظر الی قولہ جعلتہ وحاول غیر صحیح لم یذکرہ الشارح واکتفی بذکر المجاز اللغوی اشارۃ الی اولہما بقولہ فکانہ نظر الی قول المصنف جعلتہ وثانیہما بقولہ والی قولہ لمن حاول آہ معطوفا علی قولہ الی قول المصنف ۱۲ **اظ** **۱۳ قولہ** وکانہ نظر آہ حاصلہ ان المحقق نظر الی قول المصنف جعلتہ فجعلہ آبیا عن احتمال المجاز العقلی لان معناہ ان المصنف جعل الکتاب عین المتبصرۃ وجعل الشیء عین الشیء غیر معقول لان عینیۃ الشیء للشیء لا یحتاج الی جعل الجاعل لکونہ مستلزما للتغایر والمنافی للعینیۃ ۱۲ **اعجب** **۱۴ قولہ** الی قول المصنف جعلتہ آہ حاصلہ انہ یفہم من الجعل المذکور فی قولہ جعلتہ ان المصنف جعل الکتاب عینا للتبصرۃ فان الجعل الحقیقی عندہم عبارۃ عن ان یجعل الجاعل المجعول الیہ عینا للمجعول فی نفس الامر مع انہ من اجلی البدیہیات ان المتبصرۃ مغایرۃ للکتاب لا یمکن جعلہا عینیۃ لان العینیۃ بین المتغایرین من المستحیلات ۱۲ **اظ** **۱۵ قولہ** فان جعل شیء عین شیء الخ فان قیل ان ارادۃ الجعل الحقیقی وان لم یصح لکنہ لم یجوز ان یراد من الجعل ہہنا الجعل الادعائی وہو یصح البتۃ یقال لانسلم ان ارادۃ الجعل الادعائی ہہنا علی تقدیر المجاز العقلی الذی یکون المقصود فیہ المبالغۃ مما یصح لان المبالغۃ عبارۃ عن تبیین وصف ثابت فی نفس الامر مع زیادۃ فہی تقتضی ان یکون الوصف اعنی المجعول الیہ ثابتا فی الواقع وفی الجعل الادعائی این الثبوت الکذائی فبینہما منافاۃ لا یمکن اجتماعہما فلما لم یستقم الجعل الادعائی ہہنا لا جرم ان یحمل المتبصرۃ علی المجاز اللغوی الذی یکون فیہ ادنی مبالغۃ حیث کان الکتاب مبصرا فیعبر عنہ من المتبصرۃ الدالۃ علی المبالغۃ وہذا ہو حاصل ما اشار الیہ المحشی فی سنیۃ بقولہ ولو جعل آہ واعلم ان ہذا الحاصل انما یتوجہ اذا عطف قولہ یکون المجاز لغویا علی الجملۃ الشرطیۃ اعنی قولہ ولو جعل علی سبیل الادعاء یفوت المبالغۃ واما لو جعل معطوفا

تکملہ حواشی صفحہ ۳۲

علی المجاز ای بقوت المبالغۃ یکون الحاصل انہ لو اراد بالجعل الادعائی علی تقدیر المجاز العقلی لم یصح ان یراد من التبصرۃ معناہ المصدری الذی ہو معنی حقیقی لعدم قوت المبالغۃ اذ ہی انما یکون فی الجعل الحقیقی دون الادعائی کما عرفت آنفا بل معناہ اسم الفاعل علی طریق المجاز ای المبصر فیکون المجاز لغویا باعتبار ادنی مبالغۃ حیث عبر المبصر بالتبصرۃ ۱۲ **مولانا محمد ظہور اللہ درس رح**

حواشی متعلقہ صفحہ ۳۱

ف ۹ قولہ تتمۃ لبیان معنی لاسیما آہ الغرض من اقحام ہذا الکلام فی ہذا المقام دفع لما یرد علی ظاہر کلام الشارح الدوانی تحریر الدخل ان قولہ قبیل ہذا معنی لاسیما لامثل یدل دلالۃ واضحۃ علی ان ہذا معناہ المطابقی وہذا باطل قطعا فان لامثل معنی الجزء الواحد وہو لا سیما وما اما موصولۃ او موصوفۃ فیکون مجموع المعنی علی التقدیر الاول لامثل الذی وعلی الثانی لامثل شیء فکیف تفوہ الشارح المحقق بکون لامثل معنی مطابقیا لقولہ لاسیما وتشریح الدفع ان قولہ لامثل لیس بیانا مطابقیا للفظ لاسیما بل للجزء وقولہ ما آہ تتمۃ لمعناہ فالمذکور اولا ہو المعنی للجزء الاول والثانی للثانی تامل ۱۲ **ملخص ف ۱۰ قولہ** لا ان یقال آہ حاصلہ انکم انما جعلتم قول الشارح ما زائدۃ تتمۃ لبیان معنی لاسیما لدفع الایراد المذکور الوارد علی کلام الشارح مع انہ لا حاجۃ الیہ لانہ یندفع بدون ہذا التکلف بالارادۃ من المعنی فی قولہ یعنی لاسیما الامر المطابقی والتضمنی فلفظ لامثل یکون بیانا لمعنی لاسیما علی جمیع التقادیر اما علی تقدیر کون ما فی لاسیما زائدۃ فبالمطابقۃ واما فی غیرہ فبالتضمن ۱۲ **ظ ف ۱۱ قولہ** نقل من السلیمانی آہ فی بعض الحواشی اعتراض علی المصنف وعلی المحشی ایضا اقول للمصنف ان یجیب بما نقل عن السلیمانی ستشہد بما نقل لہ منی فی شرح الکافیۃ حیث قال تصرف فی ہذا اللفظ تصرفات کثیرۃ الکثرۃ استعمالہا فیقال سیما بحذف لا ولاسیما بتخفیف الیاء مع وجود لا وضدہا ۱۲ **اح ف ۱۲ قولہ** لا نظیر لہ والعجب من بعض المحشین حیث قال ان ہذا منقوض بقولہ تعالی سیماہم فی وجوہہم من اثر السجود الا ان یفرق بین المثقل والمخفف وجہ العجب ظاہر فان السلیمانی لا ینکر عن استعمال سیما بلا لفظ لا الا اذا کان بمعنی الخصوص دون ما اذا کان بمعنی آخر ولیس سیما فی الکلام المجید بمعنی الخصوص بل بمعنی العلامۃ ۱۲ **ظ ف ۱۳ قولہ** وعند الاخفش الخ اعترض علیہ ان ما معرفۃ والتی نکرۃ فیلزم تنکیر المبتدا وتعریف الخبر وہو غیر جائز فاجاب عنہ المحشی بقولہ لکنہ الخ ۱۲ م

حواشی متعلقہ صفحہ ۳۳

ف ۹ قولہ لعل آہ وفیہ اشارۃ الی ان معنی الخلاف الذی ذکرتم مخالف الحق الذی سبق ہو ان الالفاظ وان کانت مرکبات موضوعۃ للماہیۃ من حیث ہی ہی دون الصور الذہنیۃ والخارجیۃ ۱۲ **مولانا محمد ولی رح ف ۱۰ قولہ** مبنی علی ان المرکبات آہ حاصلہ ان المرکبات المشتملۃ علی الاسناد عند الشافعیۃ قضایا خارجیۃ فالحکم اما ثبت فی الخارج او منفی عنہ ولا ثالث وحینئذ لا تتصور کون المستثنی مسکوتا عنہ وعند الحنفیۃ لما کانت موضوعۃ للاحکام الذہنیۃ فلا یلزم من نفی الحکم الایجابی او السلبی الحکم بالاتفاء والثبوت لجواز عدم حکم الذہن بشیء منہما ۱۲ **اق ف ۱۱ قولہ** موضوعۃ لمعانی الخارج آہ ہذا احسان الی من لا یقیلہ فان الالفاظ موضوعۃ للمعانی من حیث ہی ہی بالاتفاق بان یدل الکلام علی الکلام النفسی الذی ہو المعانی باعتبار ینتقل بہ الیہ او انہ دال علی المعانی علی الاختلاف بین المشہور والتحقیق فلیس بین الفریقین خلاف اصلا فی ان المعانی ہو النسبۃ لکن الخلاف فی الاستثناء فہذا خلاف سندا لیس مبنیا علی خلاف آخر ۱۲ **اعب ف ۱۲ قولہ** وکان ما ہو المشہور آہ وضع وحل یقدر یرد علی ما ذکرہ المحشی فی تقریر الحنفیۃ من انہ یلزم علی ہذا ان لا یکون حکم فی المستثنی اصلا سواء کان الاستثناء من النفی او من الاثبات فما وجہ المشہور من ان الاستثناء من الاثبات نفی بانی بنی القول المشہور لیس علی تقریر المذکور حتی یرد علیہ ما ذکر بل علی امر آخر ہو ان رفع النسبۃ الایجابیۃ عین النسبۃ السلبیۃ فان رفع القیام الذی یسند الی زید مثلا عین نسبۃ سلب القیام الی زید فلما استثنی واخرج شیء من المستثنی منہ الذی ثبت لہ الحکم الایجابی لم یثبت لہ الحکم الایجابی وعدم ثبوت الحکم الایجابی عین النسبۃ السلبیۃ فیکون الحکم فی المستثنی بالسلب قطعا ۱۲ **ظ**

۱۳ قولہ مبنی علی ان رفع آہ ہذا لشیخ عجاب خان ہذا لایتم الا اذا ثبت ان کلمۃ الاستثناء موضوعۃ لسلب النسبۃ السابقۃ و بعد فیہ کلام ثم بعد تسلیم ہذا یلزم ان یکون من اسلب سلب النسبۃ فثبت حکم مخالف ملازم للایجاب ۱۲ **عب ۱۴ قولہ** او علی ان العدم فی الاشیاء الخ ماذکرہ من حدیث العدم الاصلی صحیح الا انہ لایکون ح الحکم المخالف من جہۃ الاستثناء ودلالۃ علیہ بل من خارج وقد یکون من المنفی ایضا اشیاء بالقرینۃ الاباحۃ الاصلیۃ فافہم وہہنا کلام وسیع موضوعہ علم الاصول ۱۲ **مولانا محمد عبد العلی قدس سرہ**

حواشی متعلقہ صفحہ ۳۵

۹ قولہ ان العلوم المدونۃ الخ للعلوم المدونۃ خمسۃ معان عند التفصیل اثنان منہا مذکوران فی الکتاب والثالث تصدیقات المسائل جمیعہا والرابع تصدیقات بعضہا قدر ما یحصل بہ الغایۃ والخامس الملکۃ والادراک حقیقتان ای فردان من المعنی الحقیقی الذی یفہمہ العرف بدون القرینۃ اعنی المسائل التی یترتب علیہا الغایۃ سواء کان بعضہا او کلہا یقال فلان یعلم النحو والصرف فانما یفہم من ہذا القول مسائلہا بدون القرینۃ دون علم المسائل بالجملۃ اطلاق العلوم علی المسائل بدون القرینۃ شائع وہذا دلیل الحقیقۃ فاطلاق العلم علی تصدیقات المسائل کلہا او بعضہا او الملکۃ اطلاق مجازی فان الاشتراک خلاف الاصل والمعرف لکثرۃ وقوع المجازات فیہما واذا ثبت کون المعنیین الاولین حقیقۃ صرح المحشی رحمہ اللہ بہما ونبی کلامہ علیہما اذ الحقیقۃ راجحۃ ۱۲

ح ۱۰ قولہ فان اردت بالقسم الاول الخ اعلم ان المحشی جمع الاحتمالات الستۃ للقسم الاول فی ہذا القول وبین الاحتمال السابع اعنی للمعانی فقط علیحدۃ فحاصلہ ان اردت بالقسم الاول للنقوش فقط او الالفاظ فقط او غیر منفردۃ بان یراد بہ النقوش والالفاظ معا والنقوش فی المعانی او الالفاظ والمعانی او النقوش والالفاظ والمعانی واردت بالمنطق المعنی الثانی ای القدر المعتد بہ فالعموم بحسب التحقق لا بحسب الحمل ۱۲ **مل ۱۱ قولہ** ضرورۃ آہ ای تحقق المنطق مع القسم الاول وان بدونہ ایضا فکان القسم الاول خاصا والمنطق عاما ولا یصدق المنطق بمعنی بعض المسائل علی القسم الاول بمعنی من المعانی الستۃ فان المسائل لیس الا المعانی الا الالفاظ فقط او النقوش فقط او المرکب من احدہما او منہما ومن المعانی ولا المرکب منہما فلیس العموم بحسب الصدق والحمل وذلک ما اردناہ ۱۲ **مل ۱۲ قولہ** ہذا اشارۃ آہ یعنی تقیید اطلاق العلم علی المسائل سواء کان جمیعہا او بعضہا قدر ما یحصل بہ غایۃ العلم بالحقیقۃ اشیر الی ان اطلاقہ علی المعانی الآخر غیر حقیقۃ بل مجازی ۱۲ **اظ**

حواشی متعلقہ صفحہ ۳۶

۱۵ قولہ او علی الملکۃ الحاصلۃ آہ ان اردت بالقسم الاول المعانی وہو الاحتمال السابع واردت بالمنطق التصدیقات او الملکۃ فلا یکون للظرف ہہنا عموم اصلا فان التصدیقات والملکۃ لا تتصور وجودہما بدون نفس المعانی ولا تتصور الکلیۃ والجزئیۃ نعم التصدیقات تتعلق بالذات بنفس المسائل والملکۃ بتوسطہا فیکون الظرفیۃ ظرفیۃ الحاط للملحوظ فان الملحاظ ہہنا لا الحاظ ولیست العلاقۃ بینہ وبین الملحوظ الا علاقۃ التعلق وہو حاصل فی التصدیقات ایضا نعم فی الملکۃ نحو من البعد فتامل ۱۲ ح **۱۷ قولہ** لان التدوین الخ حاصلہ ان غرض مدون العلم من تدوینہ لا یکون الا تدوین المسائل فیکون ہو الموضوع لا العلم المدون ۱۲ **مولانا محمد ظہور اللہ رح**

حواشی متعلقہ صفحہ ۳۷

۱۲ قولہ المشہور تخصیص الخ المشہور فی تعریف مقدمۃ الکتاب انہا عبارۃ عما یتوقف علیہ الشروع فی المقصود لارتباطہا بہ ونفعہا فیہ فذہب وہم البعض بالنظر الی ان الکلام انما ہو الذکر والارتباط والنفع انما ہی من اوصاف الالفاظ الخ ان المقدمۃ مختصۃ بالالفاظ فاشار المحشی رح بہذا القول الی دفع الوہم ۱۲ م **۱۳ قولہ** لا وجہ لہ الخ تقریرہ ان مقدمۃ الکتاب غیر من الکتاب فکما ان الکتاب یحتمل ان یکون عبارۃ عن الالفاظ والمعانی او کلیتیہما یحتمل ان یکون مقدمۃ الکتاب ایضا عبارۃ عن احدی ہذہ الثلث فتخصیص مقدمۃ الکتاب بالالفاظ کما ہو المشہور مما لا وجہ لہ ۱۲ اظ **۱۴ قولہ** وتفسیرہا آہ ہذا دفع ما ہو مستند قول المتوہم فان التوہم انما کان بان مقدمۃ الکتاب

تکملہ حواشی صفحہ ۳۷

تعریفہ بطائفۃ من الکلام تذکر قبل الشروع فی المقصود لارتباط بالمقصود والکلام انما یطلق علی الالفاظ والذکر ایضا من صفۃ اللفظ وکذا النفع والارتباط لیس شیء منہما من صفات المعانی فدفعہ المحشی رح بقولہ وتفسیر ہا الخ ملخص **قولہ** اقتصر علی الاحتمالات الخ دفع دخل مقدر تحریرالدخل ان الکتاب یحتمل ان یکون عبارۃ عن المعانی فقط او عن الالفاظ فقط او عن المنقوش فقط او المرکب من اثنین منہما او المرکب من الثلثۃ کما ذکرہ الشرح فتخصیص المحشی بالالفاظ والمعانی والمرکب بالذکر وترک الاحتمالات الاربعۃ الباقیۃ مما لاوجہ لہ وتقریر الدفع ان التخصیص بناء علی ما سبق من المحشی من ان الکتاب عبارۃ عن احدی الاحتمالات الثلثۃ لاالسبعۃ اذ غرض المصنفین لایتعلق بالمنقوش فنقول کم مما لاوجہ لاوجہ لہ ۱۲ **مولوی محمد عبدالحی سلمہ**

حواشی متعلقہ صفحہ ۳۸

۸ قولہ لاوجہ ایضا الخ دفع لما قال الفاضل البرزی بان مقدمۃ الکتاب عبارۃ عن طائفۃ کلام تذکر قبل المقاصد لارتباطہا وانفعہا فیہا فہو کما یصدق علی مجموع ما یذکر قبل المقاصد للارتباط والنفع کذلک یصدق علی البعض الذی یذکر قبل المقاصد للارتباط وانفعہ فیہا علی الاستقلال فلاوجہ لتخصیص مقدمۃ الکتاب بمجموع ما یذکر قبل المقاصد ۱۲ اظ

حواشی متعلقہ صفحہ ۳۹

۱۱ قولہ ببیان الحاجۃ آہ حیث قال الاول بیان الحاجۃ الی المیزان اعنی معرفۃ غایتہ ومنفعتہ والثانی بیان ماہیتہ اعنی تفسیرہ بما یعم جمیع مقاصدہ علی وجہ تمیز عما عداہ والثالث بیان موضوعہ اعنی تعیین ما بہ تمیز ہذا العلم فی نفسہ عن العلوم الآخر ۱۲ **اقا ۱۲ قولہ** لم تتیسر آہ لعلہ اراد رفع الایجاب الکلی ۱۲ **مولانا غلام یحیی بہاری ۱۳ قولہ** الرجوع الیہا لیس فی موقعہ فان الشارح لم یحکم بالتباین فی کلا الکتابین بل فی احدہما وہو المطول فغایۃ ما لزم منہ عدم تیسر رجوعہ الیہ دون شرح الرسالۃ الشمسیۃ ۱۲ اظ **۱۴ قولہ** ان للعلم معنیین آہ المراد من العلم ہہنا العلم الحصولی بقرینۃ تفسیر المحشی العلم بالمعنی الاول بحصول الصورۃ والثانی بالصورۃ الحاصلۃ وبما قال فی حاشیۃ الحاشیۃ ۱۲ **۱۵ قولہ** المعنی الاول آہ اعلم ان ہذہ المنہیۃ وجدت فی ہذا المقام فی اکثر النسخ ووجدت عنہا فی الحاشیۃ الزاہدیۃ علی الرسالۃ القطبیۃ علی قولہ اعلم ان العلم یطلق علی معنیین الاول بحصول الصورۃ الحاصلۃ والثانی حصول الصورۃ ولا یخفی علیک ان الظاہر ان ہذہ الحاشیۃ لیست ہہنا بل فی حاشیۃ علی الرسالۃ القطبیۃ لانہا لاتخلو فی ہذا المقام اما ان تعلق لقولہ معنیین وانا لقولہ الاول المعنی المصدری وانا لقولہ والاول حصول الصورۃ علی کل من التقادیر یلزم التکرار فان قلت کیف تتعلق فی حاشیۃ الزاہدیۃ علی الرسالۃ القطبیۃ فانہ ذکر اولا الصورۃ الحاصلۃ وثانیا حصول الصورۃ کما نقلنا علی عکس ما فی ہذا المقام فکیف یصح قولہ الاول علم بالمعنی المصدری آہ قلنا انہ ہناک لم یرد بالاول والثانی الاول والثانی بحسب الذکر بل بحسب الرتبۃ ولاریب فی ان رتبۃ حصول الصورۃ مقدمۃ علی رتبۃ الصورۃ وان شئت التحقیق فی ہذا المرام فارجع الی حاشیۃ ابی العلام وہستاوی المقام علی الحاشیۃ الزاہدیۃ المتعلقۃ بالرسالۃ القطبیۃ المسماۃ بالتحقیقات المرضیۃ ۱۲ **مولوی محمد عبدالحی سلمہ**

حواشی متعلقہ صفحہ ۴۰

۱۰ قولہ تتحقق عندہ آہ قیل ہذا الحالۃ اما انتزاعیۃ فلاتحجب عن الانتزاع الا مفہوم الانکشاف ونحوہ ولاتجد حالۃ اخری ولاتکون ایضا من مقولۃ الکیف واما صفۃ انضمامیۃ فاما صفۃ منضمۃ بالصورۃ فیکون الصورۃ عالمۃ لا النفس لان العلم ما یقوم بہ العلم واما بالنفس ففیہا شبہان الصورۃ والحالۃ الاخری فیقول الی ما قال شارح التجرید من ان فی الذہن امرین الصورۃ والحالۃ الاخری الا انہ لایقول بقیام الصورۃ بل بالحصول فقط وح یرد علی المحشی ما یرد علیہ من انہ اذا حصل الصورۃ فقد انکشف المعلوم بہا لکونہ حاضرا بنفسہ فای حاجۃ الی الحالۃ الاخری ویمکن ان یقال الحالۃ قائمۃ بالنفس لکن لابقیام الصورۃ فان الصورۃ ہی الحالۃ متحدۃ معہا ذہنا محمولۃ علیہا ہویۃ بقیام احد المتحدین بالآخر یحمل ما بالمتحد الآخر ولایلزم ان یکون الصورۃ عالمۃ اذ من موجبات حمل المشتق قیام المبدء لاحملہ واتحادہ ولیس ہذا ما قال شارح التجرید فانہ عندہ ہما موجودان متغایران وہہنا موجود واحد ہو مبدء الانکشاف لکن لاشتمالہ علی امر ہو مبدء الانکشاف حقیقۃ ۱۲ **عب ۱۱ قولہ** تلک الحالۃ الادراکیۃ آہ

یعنی ان الحالۃ تصدق وتحمل علی الاشیاء التی تتحقق بہا تلک الحالۃ صدقا عرضیا ای حملا عرضیا اما وجہ کونہا محمولۃ فاشار الیہ بقولہ لانہ نوع حاصلہ انا نعلم قطعا انہ اذا حصل شئ فی الذہن یحصل لہ وصف یحمل علیہ ہی المسمیات بالحالۃ الادراکیۃ فیقال للشئ کالانسان صورۃ علمیۃ ای منسوبۃ الی العلم لان العلم وہو الوصف المذکور متعلق بذلک الشئ فیکون ذلک الشئ موضوعا والصورۃ العلمیۃ محمولا واما وجہ کونہا خارجۃ عنہا فاشار الیہ بقولہ وہذا المحمول لیس نفس الموضوع الخ ۱۲ **اظ ۱۲ قولہ** یحصل لہ وصف یحمل علیہ فان قلت اذا کانت الحالۃ الادراکیۃ وصفا للصورۃ الحاصلۃ فی الذہن وہذہ الحالۃ ہی العلم حقیقۃ فالصورۃ بالعلم فتصیر عالمۃ وہو فاسد بالضرورۃ قلنا ان قیام المبدء مطلقا لا یستلزم حمل المشتق علیہ الا یلزم حمل النجار علی الذہن اذ التصور بمعنی الحرارۃ بل اذا کان مع الشرائط المعتبرۃ وہہنا الصورۃ الحاصلۃ والحالۃ الادراکیۃ قائمتان بالذہن وحمل احدہما علی الاخری لکونہما حالتین فی محل واحد وہو لا یستلزم حمل العالم علی الصورۃ الحاصلۃ لان العلم باقام بہ مبدءہ وہو العلم بالذات کما ان النجار ما قام بہ الحرارۃ فی الخارج وحمل احدہما علی الاخری یکفی قیامہما فی محل واحد کحمل الضاحک علی المتعجب المتعجب علیہ مع ان الضحک والتعجب قائمتان بامرتین کزید مثلا کذلک ہہنا ۱۲ **ام ۱۳ قولہ** فیقال لہ صورۃ علمیۃ فان قلت المفہوم من ہذا حمل الصورۃ العلمیۃ علی الشئ لا حمل الحالۃ الادراکیۃ الذی ہو المطلوب قلت انہ وان لم یفہم من التقریر المذکور صراحۃ حمل الحالۃ الادراکیۃ علی الشئ الذی حصلت بہ لکنہ تفہم ضمنا البتۃ بنا علی ان الصورۃ العلمیۃ للشئ لما لم یحمل لا من جہۃ اتصافہا علی الحالۃ الادراکیۃ لا بد ان یحمل الحالۃ علیہ ایضا والمکان بین الحملین فرق فان الاول یکون بالاشتقاق وذلک بالمواطاۃ وان قیل ان مراد المحشی من الصورۃ العلمیۃ فی قولہ فیقال لہ صورۃ علمیۃ الحالۃ الادراکیۃ بنا علی انہا قد تطلق علیہا ایضا فلا یتوجہ الاشکال من راس ۱۲ **اظ ۱۴ قولہ** لاطلاق العلم المطلق آہ اعلم ان العلم علی قسمین حصولی وحضوری لانہ اما ان یکون المعلوم حاضرا عند المدرک او لا یکون الاول علم حضوری کعلم الواجب تعالی للاشیاء المغایرۃ عنہ والثانی علم حصولی کعلمنا بالاغیار وکل من الحصولی والحضوری ینقسم الی قسمین حادث وقدیم لانہ ان کان العالم قدیما فالعلم ایضا قدیم والا فحادث فتصیر العلم الحصولی الحادث علمنا بالاغیار ومثال العلم الحصولی القدیم علم العقول بالاغیار ومثال العلم الحضوری القدیم علم الباری تعالی بنفسہ علم العقول لانفسہا ومثال العلم الحضوری الحادث علمنا بانفسنا وبصفاتنا المنقسمۃ ۱۲ **مولوی محمد عبد الحی سلمہ**

حواشی متعلقہ صفحہ ۱۴۸

۸ قولہ بان الاشیاء حاصلۃ الخ ہذا الاشکال مشہور مبنی علی اربع مقدمات الاولی ان العلم ہو الصورۃ الحاصلۃ والثانی انہ من مقولۃ الکیف والثالث ان حصول الاشیاء بانفسہا فی الذہن دون اشباحہا کما ہو مذہب اہل التحقیق فصور الجواہر جواہر وصور الاعراض اعراض والرابع ان المقولات متباینۃ لا یصدق احدہما علی الاخری واذا ثبت ہذا فنقول انا اذا تصورنا الحقائق الجوہریۃ فصورہا جواہر لان حصول الاشیاء بانفسہا فی الذہن مع انہ علم والعلم من مقولۃ الکیف وہو یستلزم صدق مقولتین المتباینتین علی شئ واحد واجیب عنہ بوجوہ اما اولا فما اوردہ المحشی حاصلہ ان العلم حقیقۃ انما ہو الحالۃ الادراکیۃ وہی من مقولۃ الکیف والعلم بمعنی الصورۃ العلمیۃ لیس علما حقیقۃ حتی یکون کیفا وانما یطلق علیہا العلم نظرا الی علاقۃ بینہا وبین الحالۃ الادراکیۃ المسماۃ بالعلم الحقیقی وانت خبیر بانہ کما یطلق علی سابقہا من الزمان ہو ان القول بالحالۃ الادراکیۃ لا یقلع مادۃ الاشکال لانا نقول بان الجواہر اذا حصلت صورہا فی الذہن فکانت موجودۃ فیہ وقائمۃ بہ تصدق علیہا بمعنی العرض والعرض لا بد ان یندرج تحت مقولۃ من المقولات فقد کانت جوہرا فاذن یصدق المقولتان المتباینتان وان شئت زیادۃ التفصیل فارجع الی السر جنانی المعلق علی سلم العلوم ۱۲ **مولانا محمد ولی رح ۹ قولہ** یجب ان یکون الخ وعندی ما یندفع بہ ویوافق کلامہم ہو انہ کیف بالعرض ای الکیف صادق علیہ صدقا عرضیا ولیست المقولات ذاتیۃ بالنسبۃ الی کل ما صدقت علیہ الا تری ان الصلب النوعیۃ انواع بسیطۃ ومندرجۃ تحت الجواہر اندراج الشئ تحت العرض ولا استحالۃ فی کون شئ واحد جوہرا وکیفا فصدق الجوہر صدق ذاتی وصدق الکیف صدق عرضی فلا منع بتقاریر ہذا غایۃ التقریر لکلامہم ۱۲ **عب ۱۰ قولہ** لان یکون آہ ای ان الجواب عن ہذا الاشکال علی تقدیر تسلیم المقدمات المبنیۃ فی تحریرہ من حصول الاشیاء بانفسہا کون نفس الشئ معلوما بالعلم الحصولی واتحاد العلم مع المعلوم بالذات والعلم من مقولۃ الکیف فان المقولات

اجناس عوالی وذاتیات ما تحتہا وان الماہیۃ الواحدۃ لاتدخل تحت جنسین فی مرتبۃ واحدۃ صعب والاشکال جذراہم ۱۲ **۱۱ قولہ** بان عدہ من مقولۃ الکیف الخ حاصل ما اجاب بہ المحقق عن الاشکال ہو کون العلم من مقولۃ الکیف حقیقۃ لیلزم منہ علی تقدیر کون العلم بالجوہر مثلا الذی ہو جوہر کیفا دخول شئ واحد تحت مقولتین فعد العلم من مقولۃ الکیف وحکمہم بانہ منہاج علی سبیل التسامح لمشابہۃ الکیف القائم بالموضوع فی العین فی الافتقار الی المحل وعدم اقتضاء القسمۃ والنسبۃ ولما کان ہذا الجواب من الشارح مخالفا لرایہم فان تقسیمہم مقولۃ الکیف الی الکیفیات النفسانیۃ وغیرہا ثم عدہم العلم من الکیفیات النفسانیۃ یدل صریحا علی ان العلم من مقولۃ الکیف حقیقۃ اعرض عنہ حیث قال فلا حاجۃ الخ ۱۲ **ظ ۱۲ قولہ** علی سبیل المسامحۃ آہ واورد علیہ ایرادات واہیۃ منہا ان صور الجواہر جواہر علی ہذا التقدیر فیکون الذہن محلا للجواہر ومحلیۃ مادۃ مع انہ مستغن عنہ بالکلیۃ ومنہا ظاہر فان حصر محل الجوہر فی المادۃ انما ہو فی الجوہر العینی لا الذہنی ویقرب من جواب الشارح ما اجاب بہ المحشی من ان الکیف معنیین احدہما ما ذکر وہو المنقولۃ وثانیہما عرض لایقتضی القسمۃ والنسبۃ عرض عام فالصور الذہنیۃ للجواہر جواہر لیست کیفا بمعنی المقولۃ وانما ہی الکیفیات بالمعنی الاخیر الذی ہو عرض عام ۱۲ **اعجب ۱۳ قولہ** وتشبیہ الامور الذہنیۃ آہ یعنی ان الجوہر والعرض من انواع الموجود الخارجی والصورۃ العلمیۃ من حیث ہی علم لایمکن ان یوصف فی الخارج لکن یضاہی الکیف من حیث تقومہا بالموضوع ۱۲ الخ

حواشی متعلقہ صفحہ ۴۲

۵ قولہ تشتمل الصور التصوریۃ الخ وقد یقال المطابقۃ علی المطابقۃ مع ما قصد تصورہ کمطابقۃ الحیوان الناطق مع الانسان ومن ہہنا یقال للتصورات الکاملۃ ہی التی تکون مطابقۃ بما یقصد تصورہا فان التصورات قاطبۃ وان تکن مطابقۃ لذوبہا لکنہا قد لاتطابق بما یقصد تصورہا کما اذا رایتنا شبحا من بعید وہو انسان وحصل منہ صورۃ فرس وخذ تطابقہ وبینہ فی شرح الرسالۃ القطبیۃ حیث قال فیہ واما علی المعنی الثالث فالتصورات بعضہا مطابق وبعضہا غیر مطابق والتصدیقات لایجری فیہا المطابقۃ انتہی ولعل وجہ ذلک ان اخذ التصور فی تفسیر المطابقۃ والافان اخذ فیہ مطلق الادراک فالتصدیقات ایضا بعضہا مطابق بما قصد تصدیقہ وبعضہا غیر مطابق لہ فقد یقال علی مطابقۃ الجزئی علی الکلی بناء علی انہ مندرج تحتہ ولم یذکرہ المحشی رح ۱۲ **ظ ۹ قولہ** المطابقۃ مع ما فی نفس الامر الخ فان قلت لفظ نفس الامر یطلق علی معنیین عندہم الاول کون الشئ موجودا فی حد ذاتہ والثانی کونہ موجودا ولو بعد انتزاع العقل واختراعہ فالمحشی ان اراد المعنی الاول فشمولہ للتصورات باسرہا مما لایتم لان من المعلوم ان مالیس لہ نحو من الوجود قط کشریک الباری ان اراد بہ المعنی الثانی فالقول بعدم کونہ للتصدیقات الکاذبۃ فی غیر موضع قلنا نختار الشق الثانی ونرید فیہ فیدا وہو کونہ فی المبادی العالیۃ ولاشک ان التصدیقات الکاذبۃ توجد فیہا من حیث التصور وہی حقیقۃ داخلۃ فی التصور ۱۲ **اول ۱۰ قولہ** مع ما فی نفس الامر لایمکن ان یراد ہہنا بہ کون الموضوع بحیث یصح الحکایۃ بالحمل کما ذہب الیہ البعض لان التصورات لاتجری فیہا المطابقۃ واللامطابقۃ بہذا المعنی ۱۲ **اح ۱۱ قولہ** لان کل متصور آہ فان قلت ان المعانی الحرفیۃ لایمکن ان یحکم علیہا فالکلیۃ معرفتہ بہا قلنا انہا موجودۃ فی ضمن الآخر فکل معنی رابطی تحقق فانی ضمن السلب وفی ضمن الایجاب ۱۲ **اول ۱۲ قولہ** ضرورۃ وجود الموصوف آہ وفیہ ان الممتنعات بالذات متصفۃ بالمفہومیۃ فی نفس الامر والا لایصح الحکم علیہا بالامتناع مع ان ذلک الاتصاف لایسمی الموجودیۃ لابد من الامتناع عنہا بکیف تشتمل التصورات باسرہا وتلک الشبہۃ اجوبۃ لاتغنی من الحق شیئا ۱۲ **قا ۱۳ قولہ** وتشتمل الصوادق الخ یعنی ان المطابقۃ مع ما فی نفس الامر تشمل الصوادق من التصدیقات لان التصدیقات الصادقۃ مطابقۃ للمحکی عنہا فی نفس الامر بخلاف الکواذب فانہا غیر مطابقۃ لنفس الامر ۱۲

حواشی متعلقہ صفحہ ۴۴

۹ قولہ الاول تخصیص بعلم الممکن آہ انت خبیر بما فی کلام المحشی من الاختلال لان العقل المذکور فی التعریف الاول ان اریدبہ جوہر مجرد غیر متعلق بالبدن کما ہو مصطلح الفلاسفۃ یخرج مسئلۃ الحصولی للانسان وان اریدبہ النفس الناطقۃ التی ہی عبارۃ عن جوہر مجرد متعلق بالبدن یخرج العلم الحصولی للعقول وعلی کلتا الارادتین فلم یکن التعاریف جامعۃ وان اریدبہ المدرک فیدخل فیہ علم الواجب

للممکنات علی رای الشیخین فانہ حصولی عندہما فکیف یصح قولہ والاول یختص بعلم الممکن الا ان یقال ان مراد المحشی بقولہ العلم الحصولی الحادث بحمل اللام علی العہد الخارجی فیکون التعریف للاول تعریفا للحصولی الحادث بان یراد من العقل المذکور فیہ النفس الناطقۃ ویکون جامعا لا ستناعۃ فی خروج العلم الحصولی للمعقول بل خروجہ عنہ واجب ووجہ الارادۃ ان الکلام ہہنا فی العلم الذی ہو مورد القسمۃ الی التصور والتصدیق المنقسمین الی البدیہی والنظری وہما لا یکونان الا فی الحصولی الحادث فلا یکون التعریف ح الا تعریف للحصولی الحادث الذی ہو المقصود ۱۲ مولانا محمد ظہور اللہ رح.

حواشے متعلقہ صفحہ ۴۶

۵۶ قولہ العلم التصدیقی الخ لان المراد بالتصدیق ہہنا نفس القضیۃ المصدق بہا اعنی الہیئۃ الترکیبیۃ المعروضۃ للکیفیۃ الاذعانیۃ ولا ریب فی ان العلم المتعلق بہا علم بکنہہ الشیء لا بالکنہ لان الصورۃ الحاصلۃ منہا مما یکشف بہا نفس القضیۃ من غیر ان تکون مرآۃ لانکشافہا ولا یراد بہ الکیفیۃ الاذعانیۃ وان کان العلم المتعلق بہا علما بکنہہ ایضا لانہ داخل فی الحضوری فلا فائدۃ فی عدہ قسما برا ۱۲

۵۷ قولہ العلم الحضوری ہو ان العلم بکنہ الشیء کیف وہو عبارۃ عن حضور نفس الصورۃ لا عن تمثل ماہیۃ کلیۃ فی العقل قبل انہ بعید جدا کیف والعلم بکنہ الشیء عبارۃ عن حصول الشیء بنفسہ فی الذہن بحیث لا یکون مرآۃ لملاحظۃ الشیء والعلم الحضوری وان کان متحدا مع معلومہ لکن لا یحصل صورۃ فی العقل حتی یکون علما بکنہ الشیء فالاولی ان یقال انہ خارج عن الاقسام الاربعۃ لانہا مختصۃ بالعلم الحصولی وفیہ ما فیہ ۱۲ **اول ۵۸ قولہ** عین ماہیۃ لان الماہیۃ عبارۃ عن المفہوم الکلی من حیث انہ مرآۃ للمدرک وفی التصور بالکنہ ایضا تعتبر المرآتیۃ فاتحد ۱۲ **ال ۵۹ قولہ** لانہ عبارۃ عن حصول الصورۃ بنفسہا الخ مراد المحشی من الصورۃ النسبۃ الثانیۃ والہیئۃ الترکیبیۃ وما استدل علی المطلوب من انہ لو کان العلم التصدیقی علما بالکنہ یکون مرآۃ بشیء فیکون معرفا وہو من قبیل التصورات فلم یبق علما تصدیقیا ہف فلا یکون ح علما الا علما بکنہ الشیء فلا یخفی ما فیہ لان انحصار المرآتیۃ فی المعرف فی غیر موضع ۱۲ ظ

حواشے متعلقہ صفحہ ۴۷

۶۸ قولہ فالعلم بوجہ الشیء ولعل ہذا التحقیق محل خدشۃ فانہ لا یخلو اما ان یکون المقصود من الوجہ فی العلم بوجہ الشیء ذا الوجہ فہو من قبیل علم الشیء بالوجہ لا العلم بوجہ الشیء وان کان المقصود ہو الوجہ بنفسہ فہو المعلوم اما الوجہ فقط او ذو الوجہ ایضا لکن الثانی باطل فان کون الشیء معلوما بالذات وان یحصل نفسہ بدون ان یقصد من الحاصل فی لک الشیء غیر معقول وقد صرحوا بہ ایضا واورد ہذا النحو من العلم کتابۃ محضۃ فان المعلوم لیس الا الوجہ وعلم الوجہ علم الشیء بکنہہ فہذا لیس قسما آخر بل مندرج فی العلم بکنہ الشیء وکنت قد عرضت ہذہ الشبہۃ علی الاستاذ مدظلہ فحسنہا ۱۲ ک

حواشے متعلقہ صفحہ ۴۸

۷۵ قولہ ان الصورۃ العلمیۃ الحاصلۃ الخ فان قلت اذا کانت الصورۃ العلمیۃ صورۃ خارجیۃ وہی علم حصولی فالعلم الحصولی صورۃ خارجیۃ فلا یصح قول الشارح وسواء کانت تلک الصورۃ غیر الصورۃ الخارجیۃ وہو العلم الحصولی قلت المراد بالصورۃ الخارجیۃ المعلوم والحاصل سواء کانت الصورۃ غیر المعلوم الخارجی وہو فی العلم الحصولی فانہ غیر معلومہ الخارجی او کانت عین صورۃ خارجیۃ ای معلوم خارجی ہو نفس الصورۃ العلمیۃ او غیرہا کما فی الحضوری فانہ انما یتعلق بامر خارجی بالمعنی الاعم من دون تغایر اصلا ۱۲ **اعب ۷۶ قولہ** فالمراد الخ انت خبیر بما فی کلام المحشی رح من الاختلال الا ان الجواب الذی ذکرہ المحشی توجیہ بما لا یرضی قائلہ فان القول الذی نقلہ من الشارح دال صریحا علی ان المراد من الوجود الخارجی ہہنا الوجود الخارج عن الشاعر دونہ بالمعنی الاعم والا کیف یتہیأ من الشارح علی نفسہ فی منہیۃ فانہ من البین انہ علی تقدیر الارادۃ من الوجود الخارجی بالمعنی الاعم لا یتوجہ الاعتراض اصلا والقول بان ما حمل المحشی کلام منہیۃ علی الاعتراض بل علی انہ تبیین وتحقیق ثم لما کان قابلا حمال اوضحہ بقولہ لا یخفی الخ فالحاصل ان فی علم العلم الحصولی الذی ہو حضوری وان یلزم فی الظاہر استحالۃ وہی کون الصورۃ الواحدۃ خارجیۃ وغیر خارجیۃ لکن لا استحالۃ فیہ بناء علی ان المراد من الوجود الخارجی المعنی الاعم قول لا یساعدہ محتوی الکلام ۱۲ ظ

حواشے متعلقہ صفحہ ۵۰

تکملہ حواشی صفحہ ۵۰

۵۸ قولہ فیلزم علیہ الخ یعنی ان الصورۃ الذہنیۃ فی مرتبۃ المعلوم قد تکون جوہرا والعارض من مقولۃ اخری من مقولات الاعراض فلو ترکب العلم منہما لزم ترکب العلم المتعلق بالجوہر من الجوہر والعرض والمرکب منہما حقیقۃ اعتباریۃ ودلیل حدیث الترکیب من الجوہر والعرض وقع تمثیلا والمقصود ان المعلوم من مقولۃ والعوارض من مقولۃ اخری والمرکب من مقولات مختلفۃ یکون امرا اعتباریا فان الترکیب الحقیقی من مقولات متباینۃ باطل وقد اختلف فی الترکیب الحقیقی من الجوہر والعرض بل من مقولات متباینۃ فجوزہ الاشراقیون ومنعہ المشاؤن وہو لیس بکلی شائعین ودلیل علیہ وانما حکمنا بہ استبعادا لان المقولات فی غایۃ الخلاف ولا بد فی الترکیب من مناسبۃ بین الاجزاء وہو شعر ۱۲ **عب ۹ قولہ** لاستناع الخ والحق عندی القول بجواز الترکیب من الجوہر والعرض وکیف ومدار الترکیب عند تدقیق النظر لیس الا الاحتیاج ولا شک ان الاحتیاج فی العرض انم اقوی من الجوہر ۱۲ **ول ۹ قولہ** مع ان آخر ہذا یدل آخر لکون العلم مجموعا حاصلہ ان مناط الانکشاف فی العلم الحصولی ہو ان یحصل المعروض فقط فیکون ہو العلم لانہ لیس الا منشاء الانکشاف ویشہد بہ البداہۃ ۱۲ **مولانا محمد مبین رح**

حواشی متعلقہ صفحہ ۵۱

۷ قولہ اراد بعلم الباری عز شانہ الخ یقول العبد لعلہ دفع دخل یرد علی الشارح المحقق وتلویحہ انہ قال الشارح سواء کانت عین المدرک کما فی علمہ تعالی بذاتہ او غیرہ کما فی علمہ بسلسلۃ الممکنات انتہی فیرد علیہ ان علمہ تعالی بالممکنات علی نحو بین العلم الاجمالی والتفصیلی ففی العلم الاجمالی منشاء الانکشاف الاشیاء ہو ذاتہ تعالی وہذا العلم موجود قبل وجود الممکنات ایضا ومثلہ کعلم البناء فانہ یتصور اولا العمارۃ علما اجمالیا وبعد ذلک یعمل مثل ما تصور وفی العلم التفصیلی لا بد من وجود صور الاشیاء منفصلۃ فہو لا یوجد الا بعد وجود المعلومات وسیاتی تفصیلہ واذا عرفت ہذا فنقول ان العلم بمعنی الصورۃ الحاضرۃ عند المدرک فی العلم الاجمالی عین ذات الواجب تعالی فہو عین المدرک بالکسر وغیر المدرک بالفتح وہو الممکن فی العلم التفصیلی غیر المدرک بالکسر وعین المدرک بالفتح لان صور الاشیاء مغایرۃ لہ تعالی ومتحدۃ مع المعلومات فاذا قرئی المدرک بالفتح علی ما ہو المختار فکیف یصح حکم الشارح بغیریۃ الصورۃ للمدرک بالفتح فی علمہ تعالی بالممکنات الا ان یکون اجمالیا او تفصیلہا وحاصل الدفع ان المراد العلم الاجمالی فصح الحکم فتدبر ۱۲ **مولوی محمد عبد الحی سلمہ ۵ قولہ** ہو صفۃ الکمال الخ ای دون العلم التفصیلی فان کمالات الواجب تعالی حاضرۃ بالفعل ازلیۃ ابدیۃ کما ثبت فی الحکمۃ فلو کان العلم التفصیلی من کمالاتہ لوجب وجودہ قبل وجود الممکنات الحوادثات وہو محال بخلاف العلم الاجمالی فانہ عین الذات ۱۲ **ل ۹ قولہ** علمہ بسلسلۃ الممکنات الخ وما قال بعض الافاضل من ان حاصل کلام المحشی ان علمہ الاجمالی بذاتہ تعالی عین المدرک بالفتح للان المدرک فیہ لیس الا ذاتہ وعلمہ التفصیلی بالممکنات غیر المدرک بالفتح لان المدرک فیہ لیس الا الممکنات وہی غیرہ تعالی فمدفوع لان العلم التفصیلی لا یکون غیر المدرک بالفتح بل عینہ ۱۲ ظ

حواشی متعلقہ صفحہ ۵۲

۷ قولہ اما العلم الاجمالی الخ المتاخرون قالوا ذاتہ تعالی بنفسہ فی انہ سبب الانکشاف جمیع المعلومات کلیاتہا وجزئیاتہا فکما ان الصورۃ العلمیۃ ہنا سبب الانکشاف ما ہی صورۃ لہ کذلک ذاتہ سبب لانکشاف العالم کلہ وتمیز ذرۃ ذرۃ فذاتہ سبحانہ کالصورۃ العلمیۃ للکل وسموا ہذا النحو من العلم علما اجمالیا لان العلم تعلق بالاشیاء اجمالا مع ان تمیز معلوم کیف وعلی ہذا لا یبقی علمہ تعالی علما تاما ولا یکفی للایجاد اصلا بل یلزم نقص عظیم ولا یقول بہ عاقل بل الاشیاء کلہا متمیزۃ تمیزا تاما بحیث لا یعزب عنہ شیء من قطمیر العالم عن علمہ بل لان الامر الواحد علم للکل فالعلم متعلق بکل شیء فہو کانہ اجمال ولا تحفظ من تظییرہم کما لتنظیر باجمال المحدود بالنسبۃ الی الحد فیظن ان العلم اجمال تلک المعلومات فان ہذا لا یصح کیف لو کان کذلک لکان ذات الباری اجمالا للعالم وکالتمثیل الذی ارتضی بہ المحشی فی حواشی الرسالۃ القطبیۃ بین الاجمال علمہ تعالی کما علمت عند سوال سائل بجواب علی الاجمال ثم تفصیلہ تفصیلا مطابقا ایاہ فیظن انہ لیس تمیز عندہ للمعلومات قبل التفصیل فانہ لا یصح کیف وہنا ملکۃ لاحضار متقدمات مخزونۃ فی الخزانۃ یتعلق بہا العلم اجمالا ان بدہ المقدمات مناسبۃ للجواب ولیس الامر کذلک فی علم الواجب سبحانہ اذ لا ملکۃ ولا قوۃ بل الحق ان ہذہ تظییرات للتفہیم ضعیفۃ المناسبۃ بل علمہ تعالی قدیم تام تمیز الاشیاء کلیاتہا وجزئیاتہا علی التفصیل لکل العلم المرسبط ۱۲

تکملہ حواشی صفحہ ۲۲

مولانا محمد عبد العلی رح **۵ قولہ** عین الذات الخ اور دعلیہ ان ذاتہ سبحانہ مباین للممکنات فکیف تکون منشأ لانتزاعہا والجواب انہ لا یجب الاتحاد فی الکاشف والمنکشف بل یکفی خصوصیۃ ما وہہنا موجود لا یقال ان علم الشیٔ لا یصح الا اذا کان موجودا نجوما فکیف یعقل واجب الممکنات قبل وجودہا لانا نقول عند الفلاسفۃ العالم قدیم ہری فکل شیٔ موجود فی زمانہ وحاضر عندہ تعالی وان غاب عن الزمان الآخر فلا مناقشۃ ولا یتوہم ان الشیٔ الواحد البسیط کیف کیف یتکشف عنہ الاشیاء المتکثرۃ لانہ لا مضائقۃ فیہ کما حققہ بعض المحققین ۱۲ **المخلص الحواشی ۹ قولہ** بحقیقۃ الخ ظنی انہ کان ہہنا مظنۃ اشکالین الاول ان الحوادث معدومۃ فی الازل فکون الواجب تعالی عالما بہا یستوجب کون المعدومات متمایزۃ فی الازل مع انہم قالوا لا تمیز المعدوم الصرف والثانی انہ یستوجب صدق موجبۃ فی الازل وہی ان الحوادث معلومۃ بدون وجود الموضوع فقال السید ما قال لیندفع الاشکالان وحاصلہ انہ یکفی صدق الموجبۃ المذکورۃ وجود تلک الاشیاء فی الازل ہہنا ۱۱ النحو من الوجود ۱۲ **شرح سلم از قاضی احمد علی سندیلی**

حواشی متعلقہ صفحہ ۵۳

۶ قولہ کما ذہب الیہ آہ فیہ بحث وہو ان المحققین من الصوفیۃ لیسوا القائلین ہہنا المعنی بل ہم قائلون ان الممکنات موجودۃ بنفسہا والواجب تعالی عینہا لیس التغایر بینہما اصلا کاتحاد الانسان مع افرادہ وصرح قدوۃ الصوفیۃ الشیخ محی الدین العربی فی الفصوص فارجع الیہ فتامل واللہ اعلم بالصواب ۱۲ **عبد ۷ قولہ** بعینک الخ ہذا توضیح لکون الواحد منشاء لاشیاء کثیرۃ وحاصلہ ان حالا الاوصاف الانتزاعیۃ مع موصوفاتہا بعینک صفۃ فہم ان الامر الواحد یکون منشاء لکثیر ۱۲ **۸ قولہ** علی ان وجود الممکن آہ اعلم ان الوجود قد یطلق علی المعنی المصدری البدیہی التصور وہو امر انتزاعی لا کلام لنا فیہ وقد یطلق علی ما ہو مناط الوجودیۃ وہو مصدر الآثار وہو مصداق ہذا المفہوم المصدری ویقال لہ الوجود الخاص الوجود الحقیقی والوجود بمعنی مابہ الموجودیۃ ۱۲ **مولانا محمد عبد العلی رح ۹ قولہ** ہہنا لو کان الخ تفصیلہ ان وجود الممکن لو لم یکن عین وجود الواجب فاما ان یکون عین ماہیۃ الممکنۃ او جزءہا وہما باطلان لان الکلام فی الوجود الخاص المتحد مع التشخص وکونہ عینا او جزءا یستلزم کون الجزئی کلیا وہو باطل فیکون خارجا محمولا فاما ان یکون صفۃ انضمامیۃ وانضافہا انضماما او صفۃ انتزاعیۃ وانضافہا انضافا انتزاعیا او امرا منفصلا عنہ لا منتزعا عنہ ولا منضما الیہ والاول باطل لان انضمام الشیٔ الی الشیٔ فرع وجود المنضم الیہ لان الشیٔ اذا لم یکن موجودا او لا کیف ینضم الیہ الشیٔ الآخر فانضمام الوجود الی الممکن یقتضی وجود الممکن قبل المنضم فہذا الوجود ہو المنضم الیہ غیر فعلی الاول یلزم الدور وعلی الثانی ننقل الکلام الی الوجود المقدم بانہ منضم او منتزع والانضمام یقتضی وجود المنضم الیہ قبل المنضم فیلزم قبل ہذا الوجود وجود وہکذا الی غیر النہایۃ وہو التسلسل المحال وعلی الثانی ننقل الکلام الی منشاء الانتزاع فان کان منشاء موجودا خارجیا فہو ما الحق فہو الوجود الحقیقی الخارجی وہو المقصود وان کان غیرہ فینقل الکلام الی وجودہ فیلزم التسلسل فتعین ان الوجود امر منفصل والممکن متاخر عن ماہیتہ التی نسبت الیہ الوجود لان الوجود مناط الوجودیۃ للماہیۃ والمناط لا بد من تقدمہ علی المنوط وہو لا یکون الا علۃ فتعین ان الوجود الحقیقی ہو العلۃ والعلۃ الحقیقیۃ للممکنات علی التحقیق لیس الا الواجب تعالی وحدہ او بعد الروابط والحیثیات فصار الوجود الحقیقی للممکنات عبارۃ عن وجود ذاتہ عز شانہ وہو المقصود ۱۲ **مولانا محمد مبین رح ۱۰ قولہ** علی الثانی لا بد من منشاء الانتزاع الخ حاصلہ ان الوجود لو کان انتزاعیا فننقل الکلام الی منشاء انتزاعہ فنقول ان الممکن لا یصلح ان یکون منشاء لانتزاع الوجود بان یکون مصداقہ لنفس ذاتہ ضرورۃ انہ بالک فی حد ذاتہ ویاوی نسبتہ الی الوجود والعدم فاذن لا بد من القول بان منشأ الانتزاع للوجود ہو الواجب تعالی وانت تعلم ان ہذا الدلیل یستلزم ان یکون الممکنات کلہا متشخصۃ بتشخص واحد فان التشخص ہو الوجود الخاص علی انہ یستلزم حمل الممکن علی الواجب وذلک کما تری اللہم الا ان یقال ان مرادہم باتحاد الوجود فی تفسیر الجلال الاتحاد فی الوجود بالمعنی المصدری او یرادفی تفسیرہ قید اتحاد الاشارۃ ومن المعلوم انہ ہہنا منتف ۱۲ **مولانا محمد ولی رح ۱۱ قولہ** ہذا الدلیل الخ حاصلہ ان مصداق الوجود الحقیقی فی الواجب لما کان نفس ذاتہ تعالی بدون دخل لغیر لا بد ان یکون وجودہ عینہ فیختص لا یجادہ بہ تعالی لان الممکن

فی ذاتہ بتالعدم ایضا فیکون معدوما والعدم لایفید الوجود فیکون علمہ تعالی شاملا لجمیع الممکنات لان مناط العلم لیس الا الوجود والفعلیۃ وھو راجع الیہ تعالی وھنا کلمات شریفۃ طوینا ذکرھا مخافۃ للتطویل ۱۲ **ظ** **قولہ** وجود قائم بذاتہ و واجب لذاتہ الخ یرد علیہ ایراد ات منھا ان عینیۃ وجود الواجب و الممکنات یستلزم امتناع عدمھا کالواجب فالتخصیص بہ ترجیح بلا مرجح ومنھا انہ یستلزم امتناع علم الممکنات مع ذھول علمہ تعالی والتالی باطل فالمقدم مثلہ ومنھا انہ یستلزم ان یعلم جمیع الحوادث بعلم الواجب ومنھا انہ یستلزم صحۃ حمل بعض الممکنات علی الواجب وعلی بعضھا والجواب عن الکل ان ذلک کلہ بخصوصیات عرضت للحوادث والا یکون مثل ما قالہ المورد فتدبر ۱۲ **ملخص الحواشی**

حواشی متعلقہ صفحہ ۵۴

ع **قولہ** احداثا آہ والتوضیح انہ لما وقع فیض الباری علی العقل اولا علمہ مع مافیہ من صور المعقولات ثم علم النفوس مع مافیھا من العلوم والمعارف لفیضانھا منہ ثانیا بواسطۃ العقل ثم علم النفوس المنطبعۃ مع مافیھا لفیضانھا منہ تعالی بعد النفوس الفلکیۃ ثم یعلم سائر الموجودات الخارجیۃ والذھنیۃ التی ناضت عنہ تعالی بواسطۃ الحرکات الجزئیۃ التی تنبعث عن القوی الجزئیۃ المنطبعۃ ۱۲ **التحقیقات المرضیۃ** **ک** **قولہ** ما یعبر عنہ آہ وھذہ ھی المرتبۃ الاولی کما جاء فی الخبر اول ما خلق اللہ القلم فقال لہ الرب تعالی اکتب فقال ما اکتب فقال ما ھو کائن الی الابد وفی روایۃ اول ما خلق اللہ نوری وفی روایۃ اول ما خلق اللہ العقل فجمیع ما ھو کان ویکون یکون فی القلم فھو بجمیع کمونانہ من المادیات والمجردات والبسائط والمرکبات والجواہر والعرضیات حاضر عند الباری عزوجل ففی ھذہ المرتبۃ تفصیل بالنسبۃ الی العلم الاجمالی فانہ فوق ھذہ المرتبۃ ودین للباری تعالی وبساطۃ واجمال بالنسبۃ الی المراتب الاخری وھکذا فی کل مرتبۃ قولہ الصوفیۃ ھم قوم جاھدون مراقبون متبعون للشریعۃ یرون الامور الخفیۃ المکان بالعیان بصفاء قلوبھم وجلاء صدورھم اللھم احشرنا تحت ظل لمتھم قولہ وبالعقول ای بالعقول المجردۃ عند الحکماء المشائیۃ واما الاشراقیۃ فیعبرون بھا بالعقول القاھرۃ قولہ باللوح المحفوظ ای عن التغیر والتبدل فصور الکلیات من الاسباب والعلل مودعۃ فی اللوح المحفوظ المستنبط من تلک الکلیات الامور الجزئیۃ وقد سمیت ھذہ المرتبۃ باللوح لان اللوح کما یکتب فیہ الامور کذا فیھا فی فصوص الفارابی لا تظن ان القلم آلۃ جمادیۃ واللوح لبسیط سطح والکتابۃ لنقش مرقوم بل القلم ملک روحانی والکتابۃ تصویر الخلائق فالقلم یتلقی ما فی لامر من المعانی ویستودعہ اللوح بالکتابۃ الروحانیۃ انتھی قولہ وبالنفوس الفلکیۃ وانما سمیت ھذہ المرتبۃ بھا لانھا مجردۃ عن العوارض التی ھی مناط الذہنیۃ ومناط الجزئیۃ قولہ کتاب المحو والاثبات انما سمیت ھذہ المرتبۃ بکتاب المحو والاثبات اذ القوی الجسمانیۃ یمحو عنھا الصور الشخصیۃ المنطبعۃ فیھا ویثبت اخری یمحو اللہ ما یشاء ویثبت وعندہ ام الکتاب قولہ فی الاجسام العلویۃ ونسبۃ ھذہ القوی الی الاجرام الفلکیۃ کنسبۃ الخیال الی البناء ۱۲ ت

حواشی متعلقہ صفحہ ۵۵

ع **قولہ** او عدم ملکۃ الخ اقول انا نختار ھذا الشق ونقول ان العلم القدیم والعلم الحصولی بدیھیان وھما وان لم یکونا قابلین للملکۃ وھی النظریۃ لکن جنسھما قابل لھا ای العلم وھذا یکفی لوجود ھذا التقابل فان شرط ھذا التقابل صلوح العدمی للوجودی سواء کان شخصہ صالحا کما فی الکوسجیۃ فانھا عبارۃ عن عدم اللحیۃ عما من شانہ نفسہ ان یکون ملتحیا فلا یقال للصبی الکوسج او نوعہ صالحا کالصبی للانسان وھو عدیم البصر الخلقی فان شخصہ لیس بقابل للبصر لکن نوعہ وھو الانسان صالح لہ او جنسہ القریب کالحی للعقرب فان شخص العقرب لیس بصالح للبصر وکذا نوعہ لکن جنسہ القریب وھو الحیوان صالح لہ او جنسہ البعید کعدم الحرکۃ الارادیۃ للجبل فان شخص الجبل لیس بصالح للحرکۃ الارادیۃ ولا نوعہ ولا جنسہ القریب نعم جنسہ البعید وھو الجسم یقتضیہ وبالجملۃ فیما نحن فیہ الجنس صالح لہ فلا مشاحۃ ولا مخلص عن ھذا الا بان یقال ان العلم لیس بجنس لھذا بل عرض عام فتدبر ۱۲ **ملخص الحواشی** **ک** **قولہ** الا لم یکن الخ حاصلہ ان المقسم للتصور والتصدیق لو کان مطلق العلم یطل الانحصار بین القسمین لوجود القسم الآخر وھو العلم الحصولی ۱۲ **مولانا محمد ولی رح** **ک** **قولہ** ربما سائر الموجودات الخ اسائر بمعنی الباقی لا بمعنی الجمیع کما لا یخفی ای بواقی الموجودات الخارجیۃ والذہنیۃ من الاجرام العلویۃ والسفلیۃ واحوالھا ت

حواشی متعلقہ صفحہ ۵۶

۵۶ قولہ التخصیص مرتین الخ اعلم ان التخصیص مرتین علی قسمین احدہما ان یخصص المطلق بتخصیص بلفظ واحد ثم یخصص تخصیص آخر بلفظ ثان وہذا ہو الذی یہرب عنہ المحشی فی ہذا المقام وثانیہما ان یخصص المطلق بتخصیصین بلفظ واحد وہذا ہو مختار السید المحشی کما یظہر علی من طالع حاشیتہ علی الرسالۃ القطبیۃ ۱۲ **ال ۵۶ قولہ** مرۃ فی العلم آہ حاصلہ انہ یلزم علی طریق الشارح شناعۃ التخصیص مرتین مرۃ فی تخصیص العلم عند تقسیمہ الی البدیہی والنظری وان کان بواسطۃ انقسامہ الی التصور والتصدیق المنقسمین بالحصولی والحادث علی النحو الذی ذکرہ سابقا من تخصیص المنقسم اولا بالحصولی ثم تخصیص الحصولی بالحادث وبالعکس بناء علی ان التحلیل یقتضی تخصیص المنقسم الی الحصولی الحادث کلیہما لان النسبۃ بینہما نسبۃ العموم والخصوص من وجہ فالتخصیص باحدہما لا ینفی التخصیص بالآخر ومرۃ فی التصور والتصدیق بالتصور والتصدیق الحادثین فانہ لما قسم العلم الی البدیہی والنظری ولو بالواسطۃ یکون المقسم حینئذ مخصوصا بالحصولی الحادث فلو لم یخصص التصور والتصدیق بالادلۃ یلزم ان یعد ان فی الحصولی الحادث والقدیم بالحادثین لزم ان یکون المقسم عاما من المقسم وہذا کما تری وبالجملۃ ان المراد بالتخصیص مرۃ ثانیۃ التخصیص فی الاقسام التی ہی المقسم فی تقسیم التصور والتصدیق الی البدیہی والنظری حتی یرد علیہ ما قیل من انہ لا حاجۃ الی التخصیص فی التصور والتصدیق لان قسم العلم الحادث لا یکون حصولیا حادثا فلا انقسام الی البداہۃ والنظریۃ للتصور والتصدیق المذکورین للتصور والتصدیق المطلقین حتی یحتاج الی التخصیص فتامل ۱۲ منہ

حواشی متعلقہ صفحہ ۵۷

۵۷ قولہ بلا لحاظ معہ الاطلاق الخ فان قلت ان المطلق بہذا المعنی ان یؤخذ فیہ قید الاطلاق ولا فعلی الاول لم یبق مطلقا بل صار مقیدا ولو بقید الاطلاق وان لم یؤخذ فلا فرق بینہ وبین الاول قلت المطلق بالمعنی الثانی لیس مقیدا بقید الاطلاق ولیس الاطلاق واخلافیہ لیصیر مقیدا بل فی اللحاظ فقط لا فی الملحوظ وفی الاول لیس الاطلاق اصلا لا فی اللحاظ ولا فی الملحوظ فہو بین الامرین حکما وجودہا وجودہ وعدم واحد منہما عدمہ وانت تعلم انہ لا فرق بین المعنیین عند التحقیق لان المراد بالانتفاء اما الانتفاء رأسا مطلقا بجمیع انحاء تحققہ فانتفاءہ بانتفاء فرد ما لان بانتفاءہ فی فرد لا ینتفی بجمیع انحاء تحققہ فی فرد آخر وان اریدہ الانتفاء فی الجملۃ بنحو من الانحاء فسلم لکن الاول والثانی متساویان فی ہذا الحکم لان المطلق بالمعنی الثانی ایضا ینتفی جمیع انحاء وجودہ التحقق فی ہذا الفرد بانتفاء ہذا الفرد فالفرق غیر فارق وتدقیق قاسم ۱۲ منہ **۵۸ قولہ** بل بانتفاء جمیع الافراد ای الاشخاص وانما حملنا لفظ الافراد علی الاشخاص لانہ لو اریدہ ما ہو المشہور وان یکون کل من المطلق والتقیید والتقیید واخلافی اللحاظ والملحوظ ویجوز انتفاء المطلق بانتفاء التقیید او القید دون المطلق فکیف یصح حکم المحشی ان المطلق من حیث ہو ینتفی بانتفاء فرد وکذا لا یصح حکمہ بان المطلق من حیث الاطلاق یکون منتفیا بانتفاء جمیع الافراد ولو انتفت بانتفاء التقیید او القید فقط ۱۲ منہ

۵۹ قولہ ہو موضوع الخ الفرق بین موضوع المسئلۃ والطبیعۃ ان الاول ماہیۃ لا بشرط شئ من حیث ہی صالحۃ لان تتکثر ویتوجد وہی التی تتحد مع الاشخاص تتعین بتعینات مختلفۃ ویسری الیہا احکام العموم والخصوص واما موضوع القضیۃ الطبیعیۃ فالماہیۃ الماخوذۃ من حیث الاطلاق لا بان یکون الاطلاق معتبرا والا لم یکن مطلقا بل مع عنوان وشرح لمرتبۃ من مراتب الماہیۃ ولا یسری الیہا احکام الخصوص اصلا ویعبر عنہ بالماہیۃ من حیث اطلاق والماہیۃ من حیث العموم والماہیۃ بشرط الوحدۃ الذہنیۃ وہذہ اسماء والمسمی واحد فلذلک المرتبۃ ثم المحشی تفرد باختراع الاحکام ۱۲ منہ **اعب ۶۰ قولہ** القضیۃ الطبیعیۃ آہ اعلم ان موضوع القضیۃ المہملۃ عند القدماء ہو الشئ من حیث ہو وموضوع القضیۃ الطبیعیۃ عند القدماء ہو الشئ المطلق علی ما ذکرہ المحشی رح واما موضوع القضیۃ المہملۃ عند المتاخرین فہو افراد الموضوع فالمہملۃ عندہم ما یحکم فیہ علی افراد الموضوع مع عدم ذکر السور وموضوع القضیۃ الطبیعیۃ عندہم ہو الماہیۃ مع قطع النظر عن الافراد اعم من ان یکون الماہیۃ من حیث ہو او من حیث الاطلاق فالمہملۃ القدمائیۃ عند المتاخرین داخل فی الطبیعیۃ والمہملۃ التی عند المتاخرین داخلۃ فی الجزئیۃ عند القدماء فلا یرد الایراد علی الحصر علی کلا الفریقین ودفع الخلاف من البین وتفصیلہ مبسوط فی کتب المنطق فتفتش **مولوی محمد عبد الحی سلمہ**

حواشی متعلقہ صفحہ ۵۸

ح قولہ لانہ یتوہم الخ توضیحہ انہ لما عبر عن التصدیق بادراک ان النسبۃ واقعۃ او لیست بواقعۃ فیکون مفہوم ہذہ القضیۃ ای النسبۃ واقعۃ او لیست بواقعۃ داخلا فی مفہوم القضیۃ بناء علی انہ متعلق التصدیق فی العبارۃ المشہورۃ وما یتعلق التصدیق فہو داخل فی القضیۃ لما تقرر من ان متعلق التصدیق داخل فی القضیۃ واذا کان مفہوم قولہم النسبۃ واقعۃ او لیست بواقعۃ داخلا فی مفہوم القضیۃ یلزم وجود القضایا الغیر المتناہیۃ للقضیۃ الواحدۃ مثلا قولنا زید قائم فان ہذہ القضیۃ مشتملۃ علی مفہوم ان النسبۃ واقعۃ او لیست بواقعۃ التی ہی ایضا قضیۃ ثم تنقل الکلام الی ہذا المفہوم بانہ ایضا متعلق تصدیق والتصدیق ہو ادراک ان النسبۃ واقعۃ او لیست بواقعۃ فیکون مفہوم ہذا القول جزء مدخلا فی القضیۃ المصدقۃ بہا اعنی ان النسبۃ واقعۃ او لیست بواقعۃ وہکذا الی ما لا یتناہی فیلزم ان یکون للقضیۃ قضایا والتصدیق الواحد تصدیقات وہذا باطل بخلاف تعریف المصنف للتصدیق بانہ ادراک النسبۃ فان النسبۃ التی ہی بسیطۃ داخلۃ فی القضیۃ فتصیر عینا بعینہ العبارۃ المفصلۃ ولا مشاحۃ فیہ کما لا یخفی فلہذا عدل المصنف عن التعریف المشہور وقد ظہر لک توضیح ما فی حاشیۃ المحاشیۃ بقولہ لانہم قائلون الخ ۱۲

ملخص الحواشی حواشی متعلقہ صفحہ ۵۹

ط قولہ وربما یقال الخ ہذا بیان للاختلاف الواقع بینہم فی کون الشک وغیرہ من قبیل الادراک او من لواحقہ والمراد بالصورۃ العلمیۃ اما الصورۃ الحاصلۃ کما ہو رای الجمہور او الحالۃ الادراکیۃ کما حققہ المحشی رح ۱۲ **مل ح قولہ** من لواحق الصورۃ العلمیۃ الخ ہو الحق لان الادراک والعلم عبارۃ عن انکشاف ولا انکشاف فیہ کما یظہر بالرجوع الی الوجدان کیف ولو کان الاذعان عین الادراک لزم ان یکون عین المذعن کالادراک یجب ان یکون عین المدرک لما ان الاتحاد بینہما الا بحسب الحصول والقیام فالمذعن ای متعلق الاذعان اما النسبۃ کما ہو المشہور او القضیۃ الاجمالیۃ کما ہو الحق عند محققیہم یجب ان یکون متحدا ان الکیفیۃ الاذعانیۃ التی ہی الادراک نفسہا وذلک باطل لان حصول القضیۃ والنسبۃ فی الذہن وقیامہا بالذہن قد یفارق الکیفیۃ الاذعانیۃ وعلی تقدیر کونہا ادراکا یجب ان یکون القضیۃ او النسبۃ من حیث القیام ہی الاذعان فلا یصح التفارق وکذا حال الشک والوہم فانہا کالکیفیۃ الاذعانیۃ یفارقان القضیۃ والنسبۃ مع اعتبار قیامہا بالذہن فاعتبار القیام بالذہن یوجب الادراک ولا یوجب ذلک الثلثۃ فہی غیر ماخوذۃ فالاذعان وعدیلاہ علی زعم المصنف الکیفیۃ الادراکیۃ العلمیۃ او غیرہا کما ذکرہ علی الثانی لا یصح تقسیم المصنف رح وعلی الاول فمحصل تقسیم المصنف ان الادراک ان کان ادراک ان النسبۃ تصدیق الخ فیرد علیہ ما یرد علی تفسیر التصدیق بادراک ان النسبۃ واقعۃ او لیست بواقعۃ فان قلت الاذعان وان کان ادراکا لکنہ اخص لانہ ادراک جازم قلنا الجزم نفسہ ہو الاذعان فیرجع التقسیم الی ان الادراک ان کان ادراکا ساذجا او مع تصدیق فالقسیمان ہما الادراک المقید ان بالجزم والاذعان والتصدیق عبارات متواردۃ واحدۃ والحاصل ان الاذعان ما عبارۃ عن الادراک مع الجزم کما علمت فیعود تقسیم المصنف یرجع الی تقسیم الجنس وعبارۃ عن نفس الادراک فیلزم ما لزم علی تفسیر التصدیق بادراک ان النسبۃ واقعۃ او لیست بواقعۃ ۱۲ **ملا محمد کمال الدین**

رح ح قولہ ویرد الخ اذ القول فی القسم الآخر بانہ تصور مع تصدیق یشعر بان قسم العلم والادراک ہو التصور والتصدیق عارض ولاحق للتصور ولیس نفس التصدیق قسما من العلم ۱۲ **م ح قولہ** من لواحق الادراک قد یستدل علی المطلوب بانا اذا التفتنا الی القضیۃ وشککنا فیہا ثم اذعنا فان بقی الشک حال الاذعان یکون شیء واحد مشکوکا ومذعنا وان زال فناسب الزوال فان الطرفین والنسبۃ [illegible] ومن الضروریات ان الادراک باق ما دام الالتفات فلو کان الشک ادراکا لزم بقاؤہ عند حصول الاذعان فیلزم المحذور ۱۲ **اعب ح قولہ** وتحقیق المقام الخ المقصود منہ دفع التدافع الواقع فی عبارتہ فی تقسیم العلم حیث قسم بعضہم بانہ اما تصور او تصور مع تصدیق وقسم بعضہم بانہ اما تصور او تصدیق فان الکلام الاول دال علی ان التصدیق من لواحق الادراک والثانی علی انہ ادراک ۱۲ **ظ ح قولہ** ما وقع فی الاشارات الخ حیث قال الشیخ الرئیس فی الاشارات قد نعلم تصورا ساذجا مثل علمنا بمعنی اسم المشتق وقد نعلم تصورا مع تصدیق مثل علمنا بان کل ثلاث فان زوجیاہ الثلاث مساویۃ لقائمتین وبعد ان قسم العلم بقسمین الی تصور مطلق کما یتصور الشمس والقمر والعقل والنفس والی تصور مع تصدیق کالعلم العالم حادث لکنہ قسم المحقق الطوسی وغیرہ من المحققین رحمہم اللہ تعالی ۱۲ **مولانا محمد عبد الحق** رح

حواشی متعلقہ صفحہ ۶۳

قولہ لوازم مختصر ہے آہ اعلم ان اللوازم قد تکون لنفس ماہیۃ اشیٔ کالزوجیۃ للاربعۃ والفردیۃ للخمسۃ فمدرہ اللوازم لایستلزم اختلافہا اختلاف الملزوم وہو الماہیۃ وقد یکون اللوازم لوجود اشیٔ الخارجی او الذہنی ومدرہ اللوازم لایستلزم اختلافہا اختلاف الماہیۃ الاتری الی الضحک اللازم للانسان فی الخارج والامکان لازم لہ فی الذہن فقد اختلفا ولم یختلف اللزوم فاذا علم ہذا فقد رد علی المحشی رح ان لوازم التصدیق والتصور اما ان یکونا لازمین لماہیتہما او لوجودہما علی الثانی لم یثبت المطلوب وہو اختلافہما بذاتیہما وعلی الاول تم المرغوب لکنہ لم یثبت بعد واجاب عنہ بعض المدققین باختیار الاول وہو ظاہر اذ حقیقۃ التصدیق باہی ہی مع قطع النظر عن الوجود تابی عن تعلقہ بکل شیٔ وحقیقۃ التصور ہو تشہد تعلقہ بکل شیٔ فالمنع ہہنا مکابرۃ محضۃ ثم یرد علی المحشی انا نقول ان العلم نوع لاجنس والتصور والتصدیق صنفان لا نوعان والصنف عبارۃ عن الماہیۃ الکلیۃ التی تعتبر معہا صفۃ عرضیۃ کلیۃ کالانسان الضحکی والانسان الرومی ومن المعلوم ان اختلاف لوازم الصنف لایستلزم اختلاف الملزومات بالذات انما تری الی السواد اللازم للانسان الحبشی والبیاض اللازم للرومی مع ان ماہیتہما واحدۃ فکذا لوازم التصور والتصدیق المختلفۃ لاتستلزم اختلافہما بالذات حتی یثبت المقصود دعوی البداہۃ فی جنبیۃ العلم ونوعیتہما مما لایقبلہ الخصم المناظر فتدبر ۱۲ **مولوی محمد عبدالحی سلمہ** **قولہ** التصور لیس الخ ان حمل ہذا القول علی خصوص تعلق التصور بما عدا النسبۃ الخبریۃ واحدا کان او متعددا بدون النسبۃ او معہا تقییدیۃ کانت او تامۃ انشائیۃ بخلاف التصدیق فانہ متعلق بالنسبۃ الخبریۃ وحدہا علی ما ہو مذہب المتاخرین کان الدلیل جدلیا وان حمل علی عموم تعلقہ بکل شیٔ حتی بمفہوم بسیط یتعلق بہ التصدیق کما ہو الحق کان الدلیل تحقیقیا بان یقال ان لازم ماہیۃ التصور عموم التعلق کما ہو التحقیق وخصوص التعلق من لوازم ماہیۃ التصدیق ومن المعلوم الخ ۱۲ **قاضی محمد مبارک رح**

قولہ ان اختلاف آہ یعنی اختلاف اللوازم ہہنا ان ما یکون لازما لشیٔ لایکون لازما لآخر لانہ والملزوم فی النفس ۱۲ **اعب رح**

قولہ یستلزم اختلاف الملزوم آہ والا یلزم الانکاک بین اللوازم والملزومات وانما عدم لنا ما قیل فی وجہ استلزام اختلاف اللوازم اختلاف الملزومات امتناع استناد الامور المختلفۃ الی موثر واحد واللوازم من آثار الملزومات المقتضیۃ لہا اما ماہیتہا من حیث ہی کما ہو مختار الشیخ والرئیس او مع اعتبار الوجود المطلق کما فی لوازم الماہیۃ عند المتاخرین ومنہم المحشی ہذا فی لوازم الماہیۃ المطلقۃ وخصوصا کما فی لوازم العینیۃ والذہنیۃ انتہی الی قولہ والا الخ بوجوہ منہا ان مرادہم من اختلاف اللوازم الذی یستلزم اختلاف الملزومات ان ما ہو لازم لشیٔ لایکون لازما لآخر لا فہمہ ذلک لقائل ان یقول من کون اللوازم متعددۃ فی النفس ہا والا یلزم ان لایتعدد اللوازم لملزوم واحد ومنہا ان قول القائل مبنی علی کون اللوازم معلولۃ للملزومات والحق خلافہ وہو ان اللوازم مجعولۃ بجعل الملزوم لابجعل مستانف لکن بجعل الملزوم لایجعل مستانف ومنہا ان قول القائل من امتناع استناد الامور المختلفۃ الی موثر واحد انما یصح اذا لم یعتبر مع الموثر الواحد جہات لامطلقا فلو اعتبر معہ جہات مختلفۃ لامتناع فی صدور الامور المختلفۃ منہ فتامل ۱۲ **مولانا محمد ظہور الہ رح** **قولہ** کما ان اتحادہ الخ ولیس العکس لان اتحاد اللوازم لایصادم اختلاف الملزوم بجواز ان یکون اللازم اعم تحققا من الملزوم ۱۲ **اح** **قولہ** وہہنا اشکال مشہور آہ اعلم ان ہذا الاشکال مبنی علی ثلث مقدمات الاولی ان التصور والتصدیق متباینان نوعا والثانیۃ ان التصور یتعلق بکل شیٔ والثالثۃ ان العلم المعلوم منحصر ان فیہما ۱۲ **مولانا محمد ولی رح**

حواشی متعلقہ صفحہ ۶۴

قولہ اعتبر والخ لایخفی ان مذہب المتاخرین فی غایۃ الضعف اما اولا فلان متعلق الشک الاذعان مرۃ واحدۃ کما سیاتی فی التصور لاحرفیۃ متعلقۃ کلشیٔ فالتخصیص یحکم بحث واما ثانیا فلما سیاتی من المحشی رح ۱۲ **اول** **قولہ** عدہا نسبۃ تقییدیۃ الخ انت بالبداہۃ علیک انہ لو تم لدل علی ان الشک یتعلق بالنسبۃ التقییدیۃ الغیر الحاکیۃ ہذا کلہ فان التردد لاتفہم الا بالحکایۃ کیف انہ تجویز الطرفین ولم یکن حکایۃ ولا طرفان فلا شک وقیل ان الشک یتعلق بالنسبۃ التقییدیۃ من حیث انہا واقعۃ ولیست بواقعۃ والتصدیق یتعلق بنفس الوقوع واللاوقوع وہذا فاسد ایضا فان الوقوع واللاوقوع اما داخلان فی التعلق او شرطان لہ خارجان وعلی الاول فالوقوع واللاوقوع کاف ولا دخل لتلک النسبۃ

فان الحکایۃ لیست الا بوضوع وہو محل للتردد علی الثانی فلا یصلح لان یقوم بہ التردد فافہم لا عب ۵ قولہ سموہا بالنسبۃ الخ تعلق الحکم ورودہ علیہا لا یقال اذا کانت النسبۃ التقییدیۃ موردا للحکم الذی یتعلق بالتصدیق کانت متعلقۃ سوی للتصدیق ایضا لان متعلق المتعلق متعلق فیکون ہی ایضا متعلقۃ لکل من التصور والتصدیق مع انہم قائلون بالمغایرۃ بینہما بحسب المتعلق لانا نقول ان مرادہم من مغایرتہما بحسب المتعلق تغایرہما بحسب تعلقہما بالذات ولا شک فی تحققہ فان ما ہو متعلق التصدیق بالذات ای النسبۃ التامۃ الخبریۃ مغایرۃ بالذات لما یتعلق بہ التصور کذا ونحوہ بالذات ای النسبۃ التقییدیۃ ولا یضرہ تعلق التصدیق بالنسبۃ التقییدیۃ لانہ بالعرض بواسطۃ تعلقہ بالنسبۃ التامۃ الخبریۃ ۱۲ ظ ۵ قولہ الوجدان السلیم یحکم بان النسبۃ امر انتزاعی والمعانی الانتزاعیۃ حقائقہا لیست الا ما حصل فی الذہن محققۃ النسبۃ التامۃ الخبریۃ لیست الا ما حصل فیہ ویعلم الشہادۃ والبداہۃ ان ما حصل من النسبۃ التامۃ الربطیۃ یعبر عنہ بالفارسیۃ ہست ونیست فبعد حصول الموضوع والمحمول لا یحصل فیہ الا النسبۃ واحدۃ یعبر عنہا باللفظین المذکورین فلا یرد ما اورد من ان حقائق الاشیاء یجوز ان لا یحصل فی الذہن فتامل وترکیبہا بعد تحت حجاب الاستار مستور ۱۲

مولانا محمد حسن حواشی متعلقہ صفحہ ۶۵ قدس سرہ

۶ قولہ الاول الخ الاول اعم من الثانی بحسب المفہوم علی جمیع التقادیر بخلاف العموم بحسب التحقق فانہ علی بعض التقادیر بیانہ انہ لو جعل الوجہ الاول عبارۃ عما لم یتبین فیہ الاذعان بان کان نفسہ وجزءہ کان عاما بحسب المفہوم والتحقق کلیہما عن المعنی الثانی حین جعلہ عبارۃ عما اعتبر فیہ ان لا یکون الحکم مقارنا لہا اصلا لا علی وجہ العروض ولا علی وجہ العینیۃ او الجزئیۃ کما لا یخفی علی المتامل لصائب وان جعل الوجہ الاول عبارۃ عما لم یعتبر فیہ صدق الحکم والثانی عبارۃ عما یکون الحکم مسلوبا عنہ بمعنی ان لا یکون نفسہ وجزءہ کان الاول عاما من الثانی بحسب المفہوم فقط دون التحقق لان اعم التصدیق الذی لا یخلو عن اعتبار الاذعان فی وقت من الاوقات حتی یمکن فیہ عدم اعتبار الاذعان او اعتبار عدم الاذعان وغیر العلم التصدیقی یمکن فیہ کل منہما فلم یتحقق مادۃ الافتراق ثم اعلم ان حمل الوجہ الثانی علی الشق الثانی ای ما یکون الحکم فیہ مسلوبا بمعنی ان لا یکون نفسہ وجزءہ اولی من حملہ علی الشق الاول وہو الذی یعتبر فیہ ان لا یکون الحکم مقارنا اصلا لخروج تصور الموضوع والمحمول ح عنہ لان کلا منہما مقارن للحکم مع انہ لم یوجد من کلامہم اخراجہما عن التصور بای معنی کان ۱۲ ظ ۶ قولہ لا یمکن الخ والا یلزم صیرورۃ علم واحد تصورا وتصدیقا

او الانقلاب وہذا بدیہی البطلان ۱۲ عبد

حواشی متعلقہ صفحہ ۶۷

۶ قولہ الاول منقوض الخ حاصلہ انکم ملتزمون ان التصور یحصل من التصور والتصدیق یمتنع ان یحصل من التصور ہذا الدلیل المذکور مع ان ہذا الدلیل بعینہ کما یدل علی امتناع تحصیل التصور من التصور کذلک یدل علی امتناع تحصیل التصور من التصور لان عدم مانعیۃ جائیۃ لان ما لم ینضم الی التصور شیء من وجوہ او عدمہ لا یحصل منہ التصور واذا انضم صار تصدیقا فلا یحصل التصور من التصور المفروض حصل من المرکب الذی ہو تصدیق فلا تنقض ما تقرر عندکم ۱۲ م

۷ قولہ والثانی ان المفروض الخ حاصلہ ان التصور یجوز ان یکون لوجوہ الذہنی بعید للتصدیق لکن ذلک الوجود لا یلزم ان یکون حیز لہ حتی یکون مرکبا یرجع الی التصدیق فان قلت یمکن توجیہ کلام الشیخ بان مقصودہ نفی الکسب المعتبر فی علم المیزان ہو ان یکون علم المعرف بالکسر حین علم المعرف بالفتح وہذا انما یتحقق فی الاثباتیات دون العوارض والمباین قلنا ان التوجیہ المذکور وان کان حسنا متینا لکن عبارۃ الاینطبق علیہ بل بیانہ لو تم لدل علی امتناع اکتساب التصدیق من التصور مطلقا اعم من ان یکون بالکنہ او بالوجہ کما لا یخفی ومن ہہنا ظہر اندفاع ما فی بعض الحواشی من ان کلام الشیخ سالم عن الایرادین ان شئت فارجع الیہ ۱۲ مولانا محمد ولی قدس سرہ

حواشی متعلقہ صفحہ ۶۸

۵ قولہ فکذا العلۃ الخ وفیہ ان غایتہ الزام مما ذکرہ الشیخ ان العلۃ لا تکون علۃ حالتی الوجود والعدم ولا یلزم منہ ان الوجود والعدم داخل فی العلۃ حتی یکون العلۃ ہیئۃ ترکیبیۃ والبحث انما ہو فی ان العلۃ ہل ہی جاعلۃ بنفس ذاتہا المحققۃ ولیس فیہ شائبۃ التراکیب ولکن تخصص الکلام بالممکنات وتقول العلۃ لا بد ان تکون وجودا ایما ہو وجود ضرورۃ ان المعدوم بما ہو معدوم لا شیء محض لا یصلح للعلیۃ ثم لما کان الوجود

فی المبادی نفس ذاتہ فالموجودیۃ ہناک ذاتہ فذاتہ بذاتہ علۃ واما الممکنات فالوجود زائد علیہا علی ما تقرر فی مدرک الشیخ وسائر المشائین فلابد من اخذہ موجودا بوجود زائد ففی غیر تعالی فلابد من ہیئۃ ترکیبیۃ وبہذا القدر تم المطلوب اندفع الاعتراضان ۱۲ عب **قولہ** یجب ان تتحقق الخ اعترض ہہنا الحافظ علی اصغر بذات الواجب فانہ علی مذہب التحقیق علۃ للموجودات الذہنیۃ مع انہا لیست بموجودۃ فی الذہن ولا یعد ان یجاب عنہ کما اجاب بہ جمہ المحققین وتبعہم ابی قدوۃ المدققین نور اللہ مرقدہما بان العلۃ علی نحوین الاول ان یکون مطلقا ای لا یکون علیتہا مخصوصۃ بحسب ظرف دون ظرف کعلیۃ الواجب تعالی بالنظر الی الموجودات الذہنیۃ والخارجیۃ والثانی ان تکون مختصۃ بظرف دون ظرف کعلیۃ الکاسب للمکتسب فانہا انما تعتبر بحسب الذہن فقط دون الخارج وفی ہذا القسم یلزم اتحاد ظرف العلۃ والمعلول وہذا امر ضروری فان ثبوت النسبۃ ای العلیۃ یستدعی وجود المنتسبین بحسب ذلک الظرف ایضا والکلام فی الثانی دون الاول فاندفع الایراد باصلہ ۱۲ **مولانا محمد عبد الحلیم مدظلہ العالی** عب **قولہ** ضرورۃ ان ما ہو معدوم الخ ای ما لا یوجد اصلا لا قبل وجود المعلول ولا معہ فلا یرد النقض بالمعدات الغیر الموجودۃ معہ بوجود ما قبلہ علی انہا لیست من المبادی القریبۃ التی یستفاد منہ المعلول ۱۲ **قاضی** عب **قولہ** لا یحصل منہ الخ ولا ورود بالعلۃ الغائیۃ التی بحسب وجودہا الذہنی علۃ للمعلول بحسب الخارج لان علیتہا انما ہی باعتبار قیامہا بالذہن وقد سبق ان ہذا القیام قیام خارجی فیکون بہذا الاعتبار من الموجودات الخارجیۃ ولا بعد فی المانع بانہ علۃ لوجود المعلول مع کونہ معدوما غیر متحقق فی ظرف اصلا لانہ کاشف عن امر وجودی کعدم الباب الکاشف عن وجود الفضار وبالحکم بقطعیۃ بطلان ہذہ المقدمۃ بنا علی ان الموجودات الذہنیۃ حقائق ممکنۃ لابد لہا من علۃ وہی موجودۃ ذہنیۃ لاشتراط اتحاد الظرف وکل موجود ذہنی فہو ممکن یفتقر الی علۃ وہی ایضا موجودۃ ذہنیۃ علی ہذا التقدیر فیلزم التسلسل فی المبادی وہو باطل قطعا عجیب جدا اذ لم لا یجوز ان تنتہی السلسلۃ الی الواجب سبحانہ لانہ تعالی بنفس وجودہ الواقع علۃ من دون التخصیص بوجود دون وجود وظرف دون ظرف ولا یشترط فیہ اتحاد الظرف وانما الاشتراط فی العلل التی تکون علیتہا باعتبار نحو من الوجود ۱۲ **قاضی** عب **قولہ** لا یحصل منہ الخ وما نقل عن المحشی فی اثبات ہذہ المقدمۃ الثانیۃ من ان العلۃ لیست من لوازم الماہیۃ فہی اما لازمۃ للوجود الذہنی فیجب وجودہا ذہنا او للوجود الخارجی فیجب وجودہا فی الخارج لان العلۃ من لوازم المعلول اللوازم منحصرۃ فی لوازم الماہیۃ والوجود فقد وجب اتحاد الظرف ففیہ ان الکاسب من قبیل المعدات والمعد لا یکون لازما للمعلول ولا یصح انحصار اللازم فی لازم الماہیۃ ولازم الوجود انما ہو فی اللازم المحمول والعلۃ لیست من اللوازم المحمولۃ ۱۲

حواشی متعلقہ صفحہ ۶۹

عب رح

عب **قولہ** بحسب ظرف الخارج الخ اعلم ان ہذا الکلام مما یستصعبہ الاعلام فانہ لا یعلم ما اراد المحشی رح بالخارج ان اراد بہ الخارج عن المشاعر فہو غیر صحیح اذ المعلولیۃ فی التصور لا تصلح لما الا الہیئۃ الترکیبیۃ علی ما ینطق بہ المحشی رح والہیئۃ الترکیبیۃ لیست فی التصور الا حصولہا فی الذہن وہو لا یوجد فی الخارج عن المشاعر کما لا یخفی فکیف یصح حکم المحشی بان المعلولیۃ فی التصور بحسب ظرف الخارج دون الذہن وان اراد بہ الخارج بمعنی ما یترتب علیہ الآثار وبالذہن فی التصدیق مقابلہ فحاصل تخصیص کون المعلولیۃ فی التصور بحسب ظرف الخارج بمعنی ما یترتب علیہ الآثار وفی التصدیق بالعکس شد البطلان اذ کما ان للتصور اعتبارین اعتبار قیامہا بالذہن واکتنافہ بالعوارض الذہنیۃ ولیس بہذا الاعتبار بموجود خارجی بالمعنی الاعم اذ ہو ما یترتب علیہ الآثار کالانکشاف واعتبار وجودہ فی الذہن مجردا عن العوارض العینیۃ والذہنیۃ وہو بہذا الاعتبار بالموجود الذہنی المقابل للموجود الخارجی بالمعنی الاعم کذلک للتصدیق ایضا اعتباران احدہما مجردہ عن العوارض الاکتناف بالتشخصات الذہنیۃ وہو بہذا الاعتبار موجود خارجی بالمعنی الاعم وثانیہما مجردہ عن العوارض وہو بہذا الاعتبار موجود ذہنی واذا عرفت ہذا فاعلم ان الکاسب والمکتسب فی التصور والتصدیق اما المعلوم الذہنی ہو مجردہ عن العوارض الذہنیۃ بہذا الاعتبار کلاہما موجودان ذہنیان او العلم بہذا الاعتبار کلاہما موجودان خارجیان بالمعنی الاعم فلیختر الکتاب احدہما من الآخر لاتحاد ظرفہما وبالجملۃ کلام السید المحشی لا یخلو عن انواع الغلط فان قلت نختار الشق الاول ونقول ان الہیئۃ الترکیبیۃ فی التصور من الموجودات الخارجیۃ عن المشاعر ودلیلہ ان التصور امر انضمامی للنفس انضماما خارجیا بالمعنی الاخص فکان موجودا خارجیا اما کونہ انضماما فظاہر مما قرر فی مقرہ ان العلم من الصفات الانضمامیۃ للمدرک واما کون الانضمام خارجیا فلان الانضمام علی نحوین

ذہنی وخارجی والاول ہہنا مستلف اذ ہو یستدعی وجود الطرفین المنضم والمنضم الیہ فی الذہن فلو وجد فیما نحن فیہ للزم کون الذہن للنفس واذا انتفی الاول تحقق الثانی فثبت المطلوب قلنا فی جوابہ اما اولا فلانسلم الانحصار للانضمام فی الخارجی والذہنی المستدعیین لوجود الجزئیین فی طرف واحد واما ثانیا فلان التصدیق ایضا من الصفات الانضمامیۃ انضماما خارجیا للنفس بالدلیل المذکور فیلزم کونہ موجودا خارجیا ایضا فکیف یحکم المحشی بکونہ موجودا ذہنیا وکون التصدیق موجودا خارجیا فاعمل الابراد بالتدقیق فدفعہ رئیس المدققین مولانا کمال الملۃ والدین نور اللہ مرقدہ بانوضیحہ انا نختار ان المراد بالخارج المعنی الاعم لکن لما کان عنبار خلط المحمول بالموضوع فی التصدیق فی الملاحظۃ فقط من دون النظر الی الاکتناف وہیئۃ العلم بانہ من الموجود الذہنی المقابل للموجود الخارجی بالمعنی الاعم وکان فی التصور جہۃ القیام والاکتناف منظورۃ لہذا الہیئۃ الترکیبیۃ فلیس لاحصولہا فی الذہن فلانہ من الموجود الخارجی بالمعنی الاعم فتدبر حق التدبر لینکشف لک حقیقۃ المقال ۱۲ منہ **قولہ** محمد عبد الحی سلمہ **قولہ** کما یدل الخ اذ اتمہدت ہذہ المقدمات فنقول فی تقریر کلامہ ان التصور لایکون کاسبا للتصدیق وبالعکس اما الاول فلانہ لو کان کاسبا فانفسہ من حیث ہو ہو باطل بحکم المقدمۃ الاولی لان العلۃ حقیقۃ لیست الا الہیئۃ الترکیبیۃ واما کون التصور موجودا فی الذہن وبالجملۃ ہذہ الہیئۃ الترکیبیۃ وہی ہیئۃ خارجیۃ بالمقدمۃ الثالثۃ والہیئۃ الترکیبیۃ فی التصدیق امر ذہنی کما بین فی المقدمۃ الثالثۃ فلا تکون معلولۃ لہیئۃ ترکیبیۃ تصوریۃ بالمقدمۃ الثانیۃ واما العکس فلان التصدیق لیس معلولا من حیث نفسہ بحکم المقدمۃ الاولی بل الہیئۃ الترکیبیۃ الخارجیۃ کما بین فی المقدمۃ الثالثۃ فلا یکون علۃ امر ذہنی بحکم المقدمۃ الثانیۃ فلا یکون الہیئۃ الترکیبیۃ التصدیقیۃ علۃ لانہا امر ذہنی کما ظہر فی المقدمۃ الثالثۃ ہذا تقریر کلامہ علی وجہ مرامہ ۱۲ منہ **مولانا محمد عبد العلی المشہور بہ بحر العلوم رح**

حواشی متعلقہ صفحہ ۷۰

قولہ فلان حصول الکاشفی الخ ای تحصیل حقیقۃ الکاشفی بالنظر والاکتساب لابد ان یکون مسبوقا بتصورہ بوجہ بالاستغناء طلب المجہول المطلق فذلک التصور علی ذلک التقدیر موقوف علی صرف الزمان من الازل الی حدین وہو سابق زمان الاکتساب لکنہ فلو فرض حصولہ کان زمان الاکتساب محصورا بین الحدین او المنتہی فیلزم تحصیل الغیر متناہیۃ وہی مبادی ذلک فی زمان محصور سواء کان النفس قد بدا او حادثا ۱۲ منہ **قاضی محمد مبارک کوفاموی رح** **قولہ** موقوف علی صرف الخ لان الوجوہ کلہا علی تقدیر نظریۃ الکل نظریۃ فیکون للموجود وجوہ فاذا اراد النفس الآن ان یحصل الانسان بالعلم بالکنہ فلابد ان یعلمہ اولا بالوجہ وہذا الوجہ الیضا نظری ولا یمکن حصولہ بالکنہ الا بحصولہ بالوجہ قبل الکنہ وہذا الوجہ الیضا نظری فلابد لہ من وجہ وہکذا فصرف النفس فیما بینہا من الازل الی الآن فی تحصیل الوجوہ والاکتسابہا حتی یحصل لہا الآن وجہ الانسان ۱۲ منہ **مولانا الحاج الحافظ المولوی محمد عبد الحلیم مدظلہ العالی** **قولہ** ذلک الحد زمان متناہ الخ فلا یمکن الاکتساب کنہہ فی الحد الحدین لان الاکتساب الکنہہ انما یکون من مبادیہ وہی علی تقدیر کونہا نظریۃ تکون غیر متناہیۃ قطعا فکیف یمکن تحصیلہا فی ذلک الحد الذی ہو زمان متناہ والا یلزم احتضار امر غیر متناہیۃ فیہ فاذا لم یحصل المبادی فی ہذا الحد فکیف یتحصل المبدء لہا ای ذو الکنہ وہذا ظاہر ۱۲ منہ **مولانا محمد ظہور اللہ نور اللہ مرقدہ**

حواشی متعلقہ صفحہ ۷۲

قولہ فلو کان الوجہ فی التصور بالوجہ آہ حاصلہ ان من المحقق عند المحشی رح ان المعرف بالفتح یکون ملتفتا الیہ بالذات ولا یکون حاصلا بالذات بل بواسطۃ المعرف بالکسر والمعرف بالکسر یکون حاصلا بالذات ولا یکون ملتفتا الیہ الا بواسطۃ المعرف بالفتح فاذا تصور الانسان بالوجہ حصل عرضی عن شیء ضیاء کالضاحک فہو حاصل بالذات ملتفت الیہ بالعرض وحال الانسان بالعکس فتصورہ بالوجہ اعنی الضاحک لابد اما ان یکون بالکنہ او بالوجہ الکنہی او بوجہ آخر تحصیل الغیر المتناہیۃ من وجوہ مر آنفا تہ لا سبیل الی الاولین فلانہ اذا تصور الضاحک الذی ہو المعرف بالکسر للانسان بالکنہ او بالوجہ فحصل الثانیات الضاحک او بعرضیاتہ ونحو ذلک المرآتیۃ فکان الضاحک محدودا او مرسوما وحینئذ یلزم ان یکون الضاحک مقصودا بالذات لانہ معرف بالفتح لذاتیاتہ او عرضیاتہ وکل معرف بالفتح لہا فہو مقصود بالذات کما حقق فی زعم المحشی رح وقد کان الضاحک مقصودا بالعرض لانہ کان

سعرفا بالکسر انسان فی کل معرف بالکسر العلم بالوجہ فہو مقصود بالعرض کما ثبت عند الخشی رح فحینئذ یکون المقصود بالعرض ہو المعرف بالکسر مقصودا بالذات فی تصور واحد ہو تصور الانسان وہو یصدق ایضا حاک قصد حد ہو قصد تصور الانسان وکذا یلزم ان یکون ایضا حاک لانہ کان حاصلا بالذات بسبب سعرفا بالکسر حاصلا بالعرض مکلہ نہ سعرفا بالفتح بالکلیۃ او بوجہ کما ہو المختار فیکون المعرف بالکسر علی ہذا حاصلا بالذات فی تصور واحد ہو تصور الانسان وہو تصور الحاک وبالجملۃ علی تقدیر کون الوجہ منصورا بالکلیۃ او بالوجہ یلزم کون المقصود بالعرض مقصودا بالذات وکون الحاصل بالذات حاصلا بالعرض ہذا خلف فثبت ان لا سبیل الی تصور وجہ الانسان الا علمہ بوجہ او بکنہہ وہو المطلوب وہذا ہو حاصل کلام الخشی لکنہ مبنی علی ما حقق عند الخشی ولا یستقیم عند الجمہور القائلین بحصول المعرف بالکسر وبالفتح کلیہما بالذات فتدبر ۱۲ **مولوی محمد عبد الحی سلمہ** ۵ **قولہ** فی قصد واحد الخ وانت خبیر بما فیہ من الاضافۃ لانہ یجوز ان یکون المقصود بالعرض مقصودا بالذات والمنصور بالذات منصورا بالعرض بجہتین مختلفتین کما ہو ذلک الوجہ من حیث انہ مرآۃ للشی یکون مقصودا بالعرض وحاصلا بالذات ومن حیث انہ یعلم بوجہ آخر یکون مرئیا فیکون مقصودا بالذات وحاصلا بالعرض فیمکن الجواب عنہ بان الکلام ہہنا وقع فی العلم بالوجہ ما دام کونہ وجہا للشی ولا انحصار علی احد ان الوجہ ما دام کونہ وجہا للشی لا یمکن ان یعلم بالوجہ او بالکنہ لاستلزامہ کونہ منصورا بالذات وبالعرض ومقصودا بالذات وبالعرض فی وقت واحد وقصد واحد ولعلہ ظاہر علی من لہ ادنی مسکۃ ۱۲ **اول** ۵ **قولہ** منصورا بوجہ الخ ہذا شروع فی تقریر الاستدلال وتقریرہ ان الوجہ فی التصور بالوجہ لا یمکن ان یکون منصورا بالوجہ او بالکنہ کما قرر انما یتصور بکنہہ واذا لم یکن تصور الوجہ تصورا بالوجہ ولا بالکنہہ فلا یلزم سبق التصور بالوجہ علی تصور کنہہ بل یحصل کنہہ فی الذہن من مبادیہ دون سبق تصور بالوجہ فامتناع تصور الشی بالکنہ مسلم للزوم سبق العلم بالوجہ واما امتناع التصور بالوجہ بان یکون کنہ الوجہ متمثلا فی الذہن بنفسہ مجہولا آلۃ الالتفات الی شی فغیر مسلم ہنا تقریر کلامہ علی مقتضی الفاظہ لکنہ خارج عن قانون المناظرۃ فانہ لیس فیہ مواخذۃ علی شیء من مقدمات المستدل لانہ الطف حصول کنہ شیء من الاشیاء حتی الوجہ اذ علی تقدیر نظریۃ الکل لا یمکن تحصیلہ الا بالنظر والکسب فلا یکون الا بالطلب وطلب المجہول المطلق محال فلا بد من سبق العلم بالوجہ ایضا نظری فیصرف الزمان فی تحصیلہ فلم یحصل کنہ شیء اصلا واذا لم یحصل کنہ لم یحصل وجہ اصلا ولا یظہر مقدمۃ من المقدمات قابلۃ للمنع فلا یظہر لکلامہ وجہ مطابق للمناظرۃ الا ان یقال معارضۃ فی مقدمۃ الدلیل فان المستدل استدل علی عدم حصول کنہ شیء بانہ لا بد من حصول کنہ الوجہ المنتج الا ان للمستدل ان یقول ان کلامک ہہنا المعارض لو تم لدل علی بطلان علم الوجہ بالوجہ وبالکنہ ولا یلزم امکان کنہہ لان مقدماتی مبطلۃ ایاہ لانہ لا یحصل الا بالنظر علی ہذا التقدیر وہو موقوف علی تصوہ سابقا الخ وبالجملۃ لا یظہر لکلام الخشی رح محصل علی قانون المناظرۃ ۱۲ **مولانا محمد عبد العلی قدس سرہ**

حواشی متعلقہ صفحہ ۷۳

۵ **قولہ** منصورا بالذات وبالعرض آہ فیہ ان ہذا لیس فیہ استحالۃ بل یجوز العقل ان یکون شیء واحد منصورا بالذات وبالعرض بالنظر الی جہتین ۱۲ **مولانا محمد حسن رح** ۵ **قولہ** فیلزم تحقق ما بالعرض بدون ما بالذات الخ ہذا بیان للخلف علی تقدیر التسلسل کذا قیل وما یظہر لی الآن بفضل اللہ المنان ہو انہ بیان للخلف علی تقدیر التسلسل والدور کلیہما اما علی تقدیر التسلسل فظاہر علی من نظر کلام المحشین رح واما علی تقدیر الدور فلان الموقوف الذی ہو المعرف بالفتح فرض حصولہ بواسطۃ ما ہو حاصل بالذات اعنی المعرف بالکسر ولما کان الموقوف علیہ ای الکاسب موقوفا علی الموقوف وہو المکتسب یلزم ان لا یکون حاصلا الا بالعرض فیلزم حصول المعرف الاول الذی ہو حاصل بالعرض بدون الحاصل بالذات وکذا انثبت المطلوب وظہر سخافۃ تخصیص ہذا القول بالتسلسل واذا ثبت ہذا فالقول بمکن ان یقال ان قولہ فی الدور یکون کل من الموقوف والموقوف علیہ منصورا الخ لیس لبیان الخلف بل تمہید مبنا للخلف المبین بہذا القول علی ہذا فلا یرد ما اورد علیہ حسن المدققین من انہ یجوز ان یکون شیء واحد حاصلا بالذات وبالعرض بالنظر الی جہتین فلا یثبت مرام السید الخشی رح وجہ عدم الورود انہ لیس غرضہ بیان الخلف من ذاک القول بل ہو بیان للواقع وتمہید للقول الآتی فتدبر فانہ دقیق تم لا یخفی ان کلام الخشی تام عام وما قال تقاضی الکوفاموی جاریا علی طورہ السابق لا یخفی علیک ان ہذا الدلیل بحری

فی اکتساب التصور بالکنہ ولو جہ لافی التصور بکنہ الشیٔ ووجہ الشیٔ اذ علی تقدیر نظریتہما یکون کل من المبادی والمطالب فیہما متصورین بالذات کما انتہی مقالہ فلا یخفی مافیہ اذ علی تقدیر نظریۃ الکل لا بن وجود التصور بکنہ الشیٔ ووجہ الشیٔ حتی ینتقض کلام المحشی بہما وتعجبی استدلالہ بقولہ اذ الخ لانہ لما کان المطالب متصورا بالذات فانی النظریۃ وقد سبق منا بندر من ہذا التحقیق فتذکرہ فافہم ۱۲ مولوی محمد عبد الحی سلمہ

حواشی متعلقہ صفحہ ۷۵

قولہ حاصلہ ترجیح طریق الاحالۃ الخ لما یرد علی ظاہر قول الشرح مناقشات منہا انا لا نسلم ان ہذا استدلال لانہ لم الا بدعوی البداہۃ فی مقدمات الدلیل واطرافہا لانہ انما یتوقف علی معلومیۃ المقدمات واطرافہا واما علی بداہتہا فلا فضلا عن دعوی بداہتہا نعم لابد لانتہاء الی البدیہی لکنہ لا یستلزم التوقف علی دعوی البداہۃ وہنہا انہ ان اراد بقولہ وذلک کاف نفی کسبیۃ الکل انہ یکفی دلیلا علی بطلان کسبیۃ الکل فسلم لکن لا یتفرع علیہ انہ لا حاجۃ الی الدلیل وان اراد انہ عین نفی کسبیۃ الکل کما یقتضیہ ظاہر قولہ فظہر ان الاستدلال فی ہذہ یؤل بالآخرۃ الی دعوی البداہۃ فی المطلوب فممنوع لصلاحیۃ ان یجعل دلیلا علی ہذا النفی ولو سلم فلا یتفرع علیہ انہ لا حاجۃ الی الدلیل علیہ لجواز ان یکون دعوی البداہۃ نظریۃ ومنہا انہ یستفاد من قول الشرح وہذا الطریق یعنی الاحالۃ الی البداہۃ وسلم من تکلف الاستدلال علیہ آہ انہ لو استدل المصرح بما ہو المشہور لکان صحیحا مع انہ لیس کذلک اذ لا یخلو اما ان یکون المطلوب عند المصرح بدیہیا او نظریا علی الاول لم یصح الاستدلال علیہ بدلیل سواء کان ہذا الدلیل او غیرہ لان البدیہی لا یثبت بالدلیل وعلی الثانی لم یصح سند دعوی البداہۃ فضلا عن ترجیح طریق الاحالۃ علی البداہۃ علی الاستدلال ومنہا انہ لو سلم ما ذکرہ الشارح لم یصح استدلالہ بما علی ای مطلوب کان لانہ لا بد فی اتمام کل استدلال من دعوی البداہۃ فی مقدمات الدلیل واطرافہا والا فللخصم ان یمنعہا واذا کان کذلک فلیکتف اولا بدعوی البداہۃ حذرا عن التطویل بلا طائل قرر المحشی کلام الشارح بحیث لا یتوجہ علیہ ما تفنن من المناقشات المذکورۃ بقولہ حاصلہ الخ توضیحہ انہ لا بد لاتمام الدلیل لابطال نظریۃ الکل بلزوم الدور والتسلسل من دعوی بداہۃ مقدمات واطرافہا والا فعلی تقدیر نظریتہا لا ینقطع الکلام بلزوم الدور والتسلسل بناء علی ان للخصم ان یمنع صحۃ المقدمات ویسأل عن اطرافہا فان النظر یقبل المنع والاستفسار ودعوی البداہۃ فی مقدمات الدلیل وہو قولنا لو کان الکل من کل من التصورات والتصدیقات نظریا لدار او تسلسل وقولنا لو کان الکل من کل منہما بدیہیا لما احتجنا فی شیٔ منہما الی الفکر فی قوۃ قولنا ان بعض التصدیقات بدیہیۃ وبعضہا نظری ودعوی البداہۃ فی اطراف مقدمات الدلیل فی قوۃ قولنا ان بعض التصورات بدیہی وبعضہا نظری فیؤل الاستدلال ح الی دعوی البداہۃ فی المطلوب الذی ہو ان البعض من کل منہما بدیہی وبعضہا نظری فلیکتف بدعوی البداہۃ فی المطلوب والا لا یلزم التطویل بلا طائل وہذا ہو المرجح لطریق الاحالۃ الی البداہۃ لاثبات المطلوب علی الاستدلال المذکور واذا عرفت ہذا فلا یتوجہ مناقشۃ من المناقشات اما الاولی فبان المراد من توقف الدلیل علی دعوی البداہۃ فی المقدمات واطرافہا التوقف بالنسبۃ الی الخصم کما اشار الیہ المحشی رح بقولہ اذ للخصم ان یمنع آہ ومعلوم ان تمامیۃ الدلیل عند الخصم موقوفۃ علی معلومیۃ مقدمات الدلیل واطرافہا بطریق البداہۃ لا بای طریق کانت اذ علی تقدیر نظریتہا لہ ان یمنع صحۃ المقدمات ویستفسر عن الاطراف فیلزم الدور والتسلسل واما الثانیۃ فبان مراد الشارح من الدلیل فی قولہ فلا حاجۃ الی الدلیل الدلیل الذی ذکرہ الشارح من انہ لو کان الکل الخ بجعل اللام للعہد الخارجی لا مطلق الدلیل واما الثالثۃ فبانا نختار الشق الثانی وہو ان المطلوب نظری عند المصرح لکن لما کان اثباتہ بالاستدلال یؤل الی دعوی البداہۃ فی المطلوب اختار ہا اولا قصر المسافۃ فیکون للاحالۃ الی دعوی البداہۃ ترجیح علی الاستدلال واما الرابعۃ فبان منشأ استلزام بداہۃ مقدمات الدلیل واطرافہا لدعوی البداہۃ فی المطلوب انما ہو من جہۃ ان محمول المطلوب ہہنا لفظ البدیہی ولا یلزم ان یقع البدیہی محمولا فی کل مطلوب حتی یجری فی کل دلیل ما یجری فی دلیل الشارح رحمہ اللہ تعالی ۱۲ مولانا محمد ظہور المدرس رح **قولہ** لدل عدم صحۃ الخ حاصلہ ان دعوی البداہۃ یدل علی عدم صحۃ الاستدلال فکیف ما ادعیتم من ترجیح طریق الاحالۃ الی البداہۃ علی الاستدلال الا الترجیح

ہو الصحۃ مع القوۃ ویلزمہ صحۃ الطرف الثانی ولما لم یکن صحیحا کیف یکون الاول مرجحا ۱۲ **ص ۵۶ قولہ** علی ضرب من المصادرۃ الخ اعلم ان المصادرۃ علی المطلوب تتحقق فی اربعۃ صور الاول ان یکون الدلیل عین المدعی والثانی ان یکون المدعی جزء الدلیل والثالث ان یکون الدلیل موقوفا علی المدعی والرابع ان یکون جزء الدلیل موقوفا علی المدعی فعلی کل تقدیر یلزم الدور وہہنا لما کان دعوی البداہۃ فی مقدمات الدلیل واطرافہا فی قوۃ المدعی فلزم ان یکون الدلیل موقوفا علی الدعوی فہو حد قسم ثالث من المصادرۃ علی المطلوب فان قلت الدعوی نفی کسبیۃ الکل والدلیل موقوف علی البداہۃ المقدمات واطرافہا فکیف التوقف علی الدعوی قلنا ان الدلیل وان لم یتوقف علی المدعی بعینہ لکنہ یتوقف علی بداہتہا التی ہی مستلزمۃ للدعوی فکانہ توقف علی الدعوی وبعبارۃ اخری الدلیل یتوقف علی بداہتہا وہی تتوقف علی المدعی الذی ہو نفی کسبیۃ الکل لان القائل بکسبیۃ الکل کیف یسلمہا فتامل واذا عرفت ہذا علمت ان الضرب اما بمعنی القسم وبمعنی الشبہ فالحاصل ان المصادرۃ لیست بموجودۃ بل انما ہو شبہہا وجہہ ما عرفت آنفا فتدبر وما افید انہ یوجد ہہنا القسم الاول من المصادرۃ وہو ان یکون الدلیل عین المدعی فما لست احصلہ ۱۲ **مولوی محمد عبد الحی سلمہ**

حواشی متعلقہ صفحہ ۵۶

ص ۵۷ قولہ لا یلزم ان یکون کل فرد الخ یجوز ان یکون خصوصیۃ بعض الافراد آبیۃ عما یصح بالنظر الی النفس الطبیعۃ کما ان مقتضی مطلق البسیط الکرویۃ وقد سنعہ خصوصیۃ الارض فاذن حصول القوۃ القدسیۃ وان امکن للفاقد نظرا الی الطبیعۃ الانسانیۃ لکن یجوز ان یستحیل حصولہا المانع وہو خصوصیۃ مزاجیۃ اذا امتنع حصولہ ایاہ فلا یجوز حصول المعلوم لہ بدون النظر ۱۲ **اقا ص ۵۸ قولہ** الا ان یقال الشائع الخ حاصلہ ان کل ما یمکن للفرد یمکن لفرد آخر بالنظر الی الطبیعۃ من حیث ہی ہی بمعنی انہ لا یابی الطبیعۃ عن الاضافۃ فانہ لو کانت آبیۃ امتنع امکانہ للفرد المخصوص المفروض اتصافہ وہو کما تری فاذا فرض امکان القوۃ القدسیۃ لفرد من الانسان لم یکن فرد آخر منہا ای فرد کان آبیا عنہا بالنظر الی الطبیعۃ من حیث ہی ہی فکل فرد منہ یمکن حصول کل مفہوم بالنظر الی الطبیعۃ من حیث ہی ہی ۱۲ **ح ص ۵۹ قولہ** الشائع المتعارف الخ ہذا اذا اخذت المواد الثلث ذاتیۃ واما اذا اخذت بالغیر بالقیاس الی الغیر فالمعتبر فیہا ملاحظۃ حال الغیر بخصوصہ واشار الحشی رح الی عدم ارتضائہ بہذا الجواب بقولہ الا ان یقال فتدبر ۱۲ **افاضی محمد مبارک ص ۵۹ قولہ** من المواد الثلث الخ لو کانت من بیانیۃ یلزم علی الکلام اثر الغلط اذ ورد الامکان مادتان ہما الوجوب والامتناع فمن صلۃ للمحذوف وبعد قولہ فی المضاف محذوف فتقدیر العبارۃ ہکذا الشائع فی کل واحد من الامکان وغیرہ الثابت من المواد الثلث وہی الامکان والوجوب والامتناع فتعلق من صفۃ للمضاف المحذوف او بقال تقدیرہ الکلام وغیرہ الثابت من المواد الثالث ۱۲

حواشی متعلقہ صفحہ ۵۷

ص ۵۷ قولہ ہذا الجواب یعنی الخ ہذا عجیب جدا فان حاصل الجواب منع ان التوقف ہو التوقف الحقیقی بل ہو الامر المصحح لدخول الفاء وہو مستند علی شیوع ہذا الاطلاق عندہم انہم جعلوا افعلا شیعا وہو تجویز تعدد العلل المستقلۃ مع اطلاق لفظ التوقف فعلم ان بین التوقف عندہم وبین التوقف الحقیقی بمعنی المصحح لدخول الفاء فرقا فالتوقف بہذا المعنی شائع عندہم ہو المراد ہہنا واذا عرفت ہذا فاعلم انہ لا یتوقف ذلک الجواب علی ہذا التجویز وانما ذلک لتجویز ہذا شیوع الاطلاق فان قلت المعلول الواحد حصل لصاحب القوۃ القدسیۃ بالحدس وللفاقد بالنظر وقد سلم فی ہذا الجواب التوقف علیہما فقد توقف الجواب علی تجویز تعدد العلۃ قلت اولا بان المعلوم شیء من حیث ہو ہو لہ تعدد فی انحاء الوجودات فی الاذہان والتشخصات الذہنیۃ فلم یکن واحدا شخصیا ولا باس فی تعدد العلل المستقلۃ لواحد بوحدۃ عامۃ مبہمۃ فلم یتوقف الجواب الا علی جواز تعدد العلل علی الواحد بالعموم وثانیا بان العلۃ الحقیقۃ ہو الفیض من الحدس والنظر والتجربۃ واشارا ما متعددۃ فلم یتعدد المعلول العلۃ الثانیۃ فقد بان لک ان لا منافاۃ فی سند الشارح الاول الی ما قال وخارج عن قانون المناظرۃ فافہم ۱۲ **مولانا محمد عبد العلی رح ص ۵۸ قولہ** بمعنی الموقوف علیہ التام الخ ہذا متعلق بقولہ المستقلۃ وبیان لمعناہ ولا یمکن ان یکون معنی ہذا القول لان لا منع یتعلق بالثانیۃ ویکون صفۃ لقولہ العلل فہو بمعنی العبارۃ لانہ کیف یصح

حواشی متعلقہ صفحہ ۷۷

ان الجواب الذی ہو مبنی علی ہذا التوقف بمعنی الصحیح لدخول الفاء مبنی علی جواز تعدد العلۃ المستقلۃ الثانیۃ بمعنی لولاہ لامتنع وہل ہنا الا تھافت واذا علمت ہذا فاعلم انہ قال الفاضل الکوفامدی فی شرحہ علی سلم العلوم واما التصرف فی معنی التوقف بان یجعل عبارۃ عن العلاقۃ المصححۃ للتوسط الفاء فمبنی علی جواز تواردالعلل المستقلۃ بمعنی الموقوف علیہ التام علی معلول واحد انتہی وقد صاحب التعلیق علی شرح القاضی قولہ بمعنی الموقوف علیہ التام بقولہ ای بمعنی انہ یمتنع حصول الموقوف بدون الموقوف علیہ انتہی وانت خبیر انہ بسبل الاسفسط کما عرفت فتدبرہ ۱۲ **مولوی محمد عبدالحی سلمہ** **قولہ** من انہ لایجوز الخ فیہ نظر لان عند المنع اذا کان اخص تبطلانہ لا یبطل المنع وہہنا کذلک لان حاصل المنع یجوز ان یکون المراد بالترتب المصحح لدخول الفاء واسند اطلاقہم ہذا الحکم اخص من المنع لانہ اعم من ان یکون الاطلاق فی کلامہم او لا ۱۲ **مولانا الحاج المولوی محمد عبدالحلیم مدظلہ** **قولہ** فان خصوصیۃ العلتین الخ لان خصوصیتہما ان لم تکن ملغاۃ فاما ان یکون بخصوصیۃ کل منہما مدخل فی وجودہ او عدمہ فلو فرض وجود احدہما وعدم الاخری فان لم یتحقق المعلول بانعدام الاخری یلزم الترجیح بلا مرجح فان المفروض ان کلا من علتی الوجود والعدم متحقق فان عدم العلۃ علۃ العدم المعلول ۱۲ **قاضی احمد علی رح** **قولہ** ملغاۃ الخ لک ان تقول کون الخصوصیۃ ملغاۃ انما ہو علی تقدیر ان یراد بالتوقف فی معنی العلۃ التوقف بمعنی ان لایمکن حصول المعلول بدون الآخر مع ان ہذا الجواب مبنی علی التصرف فی معنی التوقف والرجوع من المعنی الاول الی ما صرح بہ الشارح فی معناہ من صحۃ دخول الفاء فلا یصح قولہ ان خصوصیۃ العلتین ملغاۃ فی التوقف ۱۲ **ملا محمد کمال الدین رح** **قولہ** فی التوقف الخ ما قیل ان تعدد العلتین باطلاقہما سواء کان التوقف بالمعنی المشہور او المعدول الیہ لان المصحح لدخول الفاء ہو الترتب الذی ہو عبارۃ عن علاقۃ ذاتیۃ بین شیئین بحیث یمتنع الانفکاک لا مطلق التعقیب سواء کان بالعلاقۃ او بالاتفاق کما یظہر بالتامل لصادق انتہی ففیہ انا وان سلمنا ان المصحح لدخول الفاء لیس عبارۃ ان طلق التعقیب لکن لا یلزم منہ ان یکون عبارۃ عن علاقۃ ذاتیۃ بحیث یمتنع الانفکاک بل ہو عبارۃ عن ان یکون لشیئ مدخل فی الجملۃ فی وجود شیئ آخر سواء کان الانفکاک بینہما او لا ۱۲ **نظار رح** **قولہ** کما ہو المقدر الخ القول بعلیۃ القدر المشترک کما شنیع جدا لانہم صرحوا ان الواحد النوعی لایمکن ان یکون علۃ للواحد بالعدد وقد استدلوا علیہ بان العقل ینقبض من ان یکون تحصیل المعلول اقوی من تحصیل العلۃ واما فی الشرائط والروابط فقد جوزوہ فیہا ۱۲ **مولانا محمد ولی رح** **قولہ** لانہ ترتب لا علی شیئ الخ فیہ منع ظاہر اذ القدر الضروری ان المعلول انما یترتب علی شیئ لہ مدخل فی وجودہ وان لم یکن ان یحصل بدونہ ۱۲ املا محمد رح

حواشی متعلقہ صفحہ ۷۸

قولہ تلازم فی الوجود الخ المراد بالوجود الوجود الخارجی وما ینبغی ان یعلم ان الحکم بالتلازم مما لا وجہ لہ وما قیل فی وجہ التلازم ان مآل المعانی الثلثۃ ہو الفاعلیۃ فغیر صحیح بل الحق الصحیح بحکم ان المعنی الثالث ای کون الشیئ مصدرا یختص بالفاعلیۃ واما المعنیان الاخریان فلا اما الاول ای کون الشیئ محتاجا الیہ بمعنی لولاہ لما وجد فہو یوجد فی المادۃ والغایۃ والصورۃ وغیر ذلک وکذا المعنی الثالث کما لا یخفی فانتفی التلازم علی ان التلازم بین المعنی الاول والثالث کیف یسلمہ الخصم اللبیب فہو قائل بتعدد العلل المستقلۃ باخذ المعنی الثالث فلا یشتد علی کل واحد منہا لولاہ لما وجد فافہم ۱۲ **مولوی محمد عبدالحی سلمہ** **قولہ** لتقدم احتیاج المعلول الخ بیانہ انہ من البین ان المعلول ما لم یکن محتاجا الی العلۃ لم یکن العلۃ مصدرۃ لہ فیکون احتیاج المعلول متقدما علی مصدریۃ العلۃ والی ہذا اشار المحشی رح بقولہ لتقدم الخ ومصدریۃ العلۃ متقدمۃ علی تحقق المعلول لانہ من اجلی البدیہیات انہ ما لم یکن العلۃ مصدرۃ للمعلول لا یکون المعلول متحققا فیکون تحقق المعلول رح مفتقرا الیہ بالکسر ومصدریۃ العلۃ مفتقرۃ الیہ بالفتح والمفتقر الیہ بالفتح یکون متقدما علی ما افتقر الیہ والی ہذا ومی بقولہ وتقدم مصدریتہا الخ وتحقق المعلول متقدم علی تاخرہ عن العلۃ اذ تاخر المعلول عن العلۃ وصفہ وہو صفۃ یتاخر عن الموصوف والیہ اشار بقولہ وتقدم تحققہ آہ والتاخر عن العلۃ مقارن لتقدم العلۃ علی المعلول لان المعلول لما کان متاخرا عن العلۃ بالذات کانت العلۃ متقدمۃ علیہ بالذات اذ التقدم والتاخر متضایفان فلا یمکن ان یکون تحقق احدہما فی المعلل مقارنا لتحقق الآخر فیہ فیکون تقدم تحقق المعلول

علی تاخرہ عن العلۃ ح مستلزما لتقدمہ علی تقدم العلۃ علی المعلول الذی ہو مقارن للتاخر المعلول عن العلۃ فان المتقدم علی الشیٔ یکون متقدما علی ما مع الشیٔ والیہ اشار بقولہ المقارن الخ فثبت التاخر بالترتیب بان یکون المعنی الاول متقدما علی المعنی الثانی وہو علی الثالث ۱۲ مولانا محمد ظہور الہ آبادی رح

حواشی متعلقہ صفحہ ۹۷

ص قولہ فالمراد بالحصول الخ دفع سوال یرد علی الجواب بان الحصول بدون النظری ما یتوقف حصولہ علی النظر لا یوجد بدونہ فکیف یکون المعلومات الاولی التی تحصل بالنظر وبغیر نظریات لانہا توجد بدون النظر ایضا وحاصل الدفع ان المراد بالحصول فی تعریف النظری مطلق الحصول الذی ہو سواء بالطبیعۃ من حیث ہی ہی التی تتحقق بتحقق فرد وتنتفی بانتفائہ وفی تعریف البدیہی الحصول المطلق الذی ہی مرۃ بالطبیعۃ من حیث العموم التی تتحقق بتحقق فرد ولا تنتفی الا بانتفاء جمیع الافراد فالنظری ما یتوقف مطلق حصولہ علی النظر ای ما یکون فرد من افراد حصولہ ونحو من انحاء وجودہ موقوفا علی النظر والبدیہی ما لا یتوقف حصول المطلق علی نظر فعلم ان المعلومات الاولی التی تحصل بالنظر وبغیرہ نظریات لوجود التوقف المذکور فی تعریفہ اذ یصدق علیہا انہ یتوقف فرد من حصولہا ونحو من انحائہ علی النظر وہذا لفرد الذی یحصل بالنظر بدیہیا فاحصل ایضا الفرق بینہ وبین النظری لان بعض انحائہ وہو حصولہ للعاقل موقوف علی النظر وہذا یکفی للنظریۃ ۱۲ مولانا محمد امین اللہ رح **ص قولہ فی تعریف النظری مطلق الحصول الخ** اعلم ان ہہنا اربع احتمالات الاول ان یراد بالحصول الواقع فی تعریف النظری والبدیہی کلیہما مطلق الحصول الذی یوجد بوجود فرد وینتفی بانتفائہ والثانی ان یراد فیہما الحصول المطلق الذی لا یتحقق بتحقق فرد ولا ینتفی بانتفاء فرد والثالث ان یراد من الحصول فی تعریف البدیہی مطلق الحصول وفی النظری الحصول المطلق والرابع عکسہ لا سبیل الی الاول والا فیکون النظری عبارۃ عما یتوقف فرد من افراد حصولہ علی النظر والبدیہی ما لا یتوقف نحو من انحائہ علی الفکر فیلزم ان یکون الشیٔ الذی یحصل بالنظر وبغیرہ ایضا نظریا وبدیہیا لا یصدق علیہ انہ یتوقف فرد من افرادہ علی النظر فیکون نظریا ویصدق علیہ انہ لا یتوقف نحو من انحائہ علی الفکر فیکون بدیہیا فیقوت التقابل بینہما مع انہم قائلون بہ وما افاد بحر العلوم نور اللہ مضجعہ بتصحیحہ انہ لا منافاۃ فی اجتماع المتقابلین فی موضوع واحد من جہتین فالتقابل ثابت ففیہ ما افاد جدی واستاذی استاذی انہ انما یثبت بالتقابل الاعتباری وہم قائلون بالحقیقی ولا سبیل الی الثانی والا فیلزم ان یکون الشیٔ الذی یحصل بالنظر وبغیرہ ایضا بینا لبدیہی والنظری لانہ لا یصدق علیہ انہ یتوقف کل نحو من انحاء حصولہ علی النظر فلا یکون نظریا وکذا لا یصدق علیہ انہ لا یتوقف جمیع انحائہ علی النظر فلا یکون بدیہیا بل یلزم ان لا یوجد النظری لانہ ما من شیٔ نظری الا ویصدق علیہ انہ یتوقف جمیع انحاء حصولہ علی النظر وکذا لا سبیل الی الثالث لانہ اید فیہ فی النظر الحصول المطلق فیلزم ان لا یوجد النظری مطلقا فلم یبق الا الرابع فاستقر عرش التحقیق علی الرابع ولہذا اختارہ المحشی رح ہہنا ویرد علیہ انہ قائل ہہنا بان المراد فی النظری مطلق الحصول فقط مع قال فی حاشیۃ شرح المواقف انہ یمکن فی النظری الحصول المطلق ومطلقہ کلیہما فما وجہ التوفیق والجواب عنہ ان ما قال المحشی فی موضع آخر ضعیف مبنی علی ما ہو المشہور من ان مطلق الشیٔ یتحقق بتحقق فرد وینتفی بانتفائہ بخلاف الشیٔ المطلق فانہ یتحقق بتحقق فرد ولا ینتفی الا بانتفاء جمیع الافراد وحینئذ نقول بناء انہ لما کان لفظ الحصول واقعا فی الایجاب فی تعریف النظری والحصول المطلق ومطلقہ سیان فیہ فی انہما یتحققان بتحقق فرد فلذا حکم بجواز ہما وما قال ہہنا فہو مبنی علی ما ہو التحقیق من ان الشیٔ المطلق لا ینتفی الا بانتفاء جمیع الافراد ولا یتحقق الا بتحقق جمیع الافراد بخلاف مطلق الشیٔ فلما لم یکن الشیٔ المطلق ہہنا مستفادا الا یلزم ان لا یوجد نظری کما ہو حکم بجواز مطلقہ فقط واما الحصول الذی فی تعریف البدیہی فہو اذا کان واقعا فی السلب حکم المحققین ان المراد بہ الحصول المطلق فانہ ان اید بہ مطلقہ فات التقابل الحقیقی بین النظری والبدیہی کما مر فتدبر ۱۲ **مولوی محمد عبد الحی سلمہ ص قولہ** فالنظری ما یتوقف الخ ثم اعلم ان ہذا الجواب باطل محض فانہ ان کان مجرد الاصطلاح فلا مشاحۃ فی الاصطلاح کذا لا اعتراض کان علی تعریف المشہور ولا یکون ہذا جوابا من قبلہم فلا یصح بناء الاحکام علی ہذا الاصطلاح بل تغیر الاصطلاح من غیر ضرورۃ ملجئۃ فی قوۃ الخطاء عند المحققین وان کان سوء بما کلام الجمہور فی تعریف البدیہی

والنظری فھو توجیہ بما لا یرضی قائلہ فانہ علی ھذا لا یصح الاستدلال من القوم علی ابطال النظریۃ الکل یلزم الدور او التسلسل وما قال ان تمام الدلیل لیس واجبا علی المحشی رح فساقط فان اتمامہ وان لم یکن واجبا لکن فادہ علی توجیہ المحشی قرینۃ واضحۃ علی انہم لم یریدوا فی تعریفھما ما ذکرہ المحشی رح ۱۲ مولانا محمد عبد العلی رحمہ اللہ

حواشی متعلقہ صفحہ ۸۰

۵ قولہ ان النظریۃ والبداہۃ الخ ای وبھذا تحقق ان النظریۃ والبداہۃ لا یختلفان باختلاف الاشخاص لما عرفت ان النظری ما یتوقف نحو من انحاء حصولہ علی النظر والبدیہی ما لا یتوقف نحو منہا علیہ فما حصل لاحد بالنظر یکون نظریا بالنسبۃ الی کل احد وان حصل بغیرہ اولی زمان آخر بلا نظر والذی لم یحصل لاحد بالنظر فہو بدیہی واطلاق البدیہی علی الحاصل بالحدس لاحد دون احد اطلاق مجازی لمشابہتہ بالبدیہی فی عدم الحصول بالنظر ۱۲ قاضی ارتضا علیخان رح **۵ قولہ** لا یختلفان الخ المحشی شدید الھرب من اختلاف البداہۃ والنظریۃ باختلاف الاشخاص الاوقات ۱۲ **۵ قولہ** ھذا الجواب الخ اشارۃ الی ان الجوابین لما بنیا علی ان البداہۃ والنظریۃ صفتین للعلم بل ہما یشتہیان علی تقدیر کونہما صفتین للعلوم ایضا کما لا یخفی علی المتامل المنصف ۱۲ مولانا محمد ظہور اللہ رح **۵ قولہ** مبنی الخ یعنی الجواب بعد تسلیم ان معنی التوقف ما ذکرتم بان العلم الحاصل بالکسب غیر الحاصل بالحدس بالشخص مبنی علی ان النظریۃ والبداہۃ صفتان للعلم بالذات والمعلوم بالعرض قد عرفت من الجواب الصواب انہما صفتان للعلوم ۱۲ مولانا محمد سبین رح **۵ قولہ** ان الامر لیس کذلک الخ ہذا المقام ینافض لما قال فی حاشیتہ علی الرسالۃ القطبیۃ حیث قال ان البداہۃ والنظریۃ صفتان للتصور والتصدیق بالذات وللمتصور والمصدق بہ بالعرض الا ان یقال ان کلامہ فی الحاشیۃ علی الرسالۃ القطبیۃ مبنی علی مذہب الجمہور وہنا علی التحقیق فتامل ۱۲ مولوی محمد عظیم کوفاموی رح **۵ قولہ** قسمۃ العلم الیہما الخ لما یرد علی مذہب المحشی انہ لو کان الامر کما ذکر لم قسم العلم الیہما اجاب عنہ المحشی رح فی الحاشیۃ بقولہ قسمۃ العلم الخ حاصلہ ان قسمۃ العلم الیہما یرجع الی ان بعض العلوم یحصل بعد اتصاف المعلوم بالبداہۃ لان الشیء اذا قام بالذہن واتصف بالعوارض الذہنیۃ فالشیء بعد الاکتساف بہا یصیر علما وبعض العلوم یحصل بعد اتصاف المعلوم بالنظریۃ فانہا ایضا من العوارض والحاصل ان کون العلم بدیہیا مجاز عن حصولہ بعد اتصاف المعلوم بالبداہۃ وکذا کونہ نظریا مجاز عن حصولہ بعد اتصاف المعلوم بالنظریۃ فتامل ۱۲ ال رح

حواشی متعلقہ صفحہ ۸۱

۵ قولہ لان منشأ النظریۃ والبداہۃ الخ اشارۃ الی جواب ما اورد بان الفرق تحکم لان الظاہر ان معنی التوقف والاحتیاج واحد فکما یصح التعریف بالاحتیاج بالنظر الی الفاقد کذلک یصح التعریف بالتوقف بالنظر الیہ ایضا ۱۲ مولانا محمد عبد الحق رح **۵ قولہ** حال العلم الخ تفصیلہ ان منشأ النظریۃ والبداہۃ علی التعریف الاول حصول العلم بنفسہ لا بالقیاس الی العالم فلا یختلف باختلاف حال العالم فیتوجہ علیہ الاشکال یحتاج الی الدفع بخلاف حالہ علی ہذا التعریف المعتبر فیہ حال العالم الی التحصیل فالتوقف وعدمہ فیہ بالقیاس الی الغیر فلا یحفظ فیہ حال غیرہ فلا یرد علیہ الاشکال فیجوز ان یتوقف تحصیل علم جزئی علی النظر لفاقد الحدس حین ہو فاقد فلا یتوقف علیہ لغیرہ فاندفع ما قیل ان کلمۃ المناظرین اتفقت علی انہ لا فرق بین التوقف والاحتیاج فی المعنی حتی یوجب کون الامر فی الثانی ایہون منہ فی الاول ووجہ الدفع ان بناء الکلام لیس علی الفرق بین التوقف والاحتیاج بل علی اخذ التحصیل الحصول ۱۲ قاضی

حواشی متعلقہ صفحہ ۸۲

۵ قولہ موضوعا الخ المحل ما ان یحتاج الی الحال فی وجودہ او لا فالثانی یسمی موضوعا کالحال والاعراض والاول یسمی مادۃ کالہیولی للصورۃ الجسمیۃ فان الصورۃ محتاجۃ الی المادۃ وہی الیہا فان قیل اذا احتاجت الصورۃ الی المادۃ وبالعکس یلزم الدور لاستلزام توقف الشیء علی نفسہ یقال فی دفعہ ان جہۃ التوقفین مختلفۃ فان الصورۃ محتاجۃ فی وجودہا الشخصی الی المادۃ وہی محتاجۃ الی طبیعۃ الصورۃ الجسمیۃ

تکملہ حواشی صفحہ ۸۲

لا الیہا بخصوصہا حتی یلزم الدور والتحقیق مقام آخر اھ **تلخیص الحواشی** ص **قولہ** وجہ ان النظر الخ العنوان عبارۃ عن ما یشیر الی الشیء والمفہوم ما یفہم من الشیء وہما قد یکونان متغایرین اذا عبر الانسان والکاتب فالانسان والکاتب للانسان عنوان لہ ولیس بمفہوم اذ من البین انہ لا یفہم من الانسان وان کان لا یصدق الا علیہ ودون غیرہ وقد یکونان متحدین کالانسان اذا عبر بہ الحیوان الناطق فانہ من البین عنوان لہ ومفہوم لہ ایضا واذا عرفت ہذا فاعلم ان عنوان القسم الثانی لما کان مفہوم النظر المأخوذ بالنسبۃ ومفہومہ الاصطلاحی ما یتوقف علی النظر یکون النظر معتبرا فیہ وجودا فی العنوان والمفہوم کلیہما بخلاف الاول فان عنوانہ لما کان الضروری مفہومہ الاصطلاحی ما لا یتوقف علی النظر یکون النظر خارجا عنہ داخلا فی مفہومہ عدما وبادعیت من تقریر کلام المحشی رح ظہر لک ان قول المحشی ہذا اشارۃ الی ان بل فی قول الشارح بل القسمین للترقی من الظاہر الی الخفی فان جہۃ النظر للقسم الثانی ظاہر دون الاول فلا یکون اختیار النظر عدما فی مفہوم الضروری انما ہو لو قیل ان بین النظری والضروری تقابل العدم والملکۃ دون ما اذا قیل ان بینہما تقابل التضاد اھ **مولانا محمد ظہور رح** **قولہ** وخروجہ عنہما الخ جواب سوال مقدر تقریر السوال ان النظر خارج عن حقیقتہما اما البدیہی فلانہ معتبر فیہ عدما واما النظر فلان النظر مقید للحصول فی الذہن ولا یدوم وجودہ النظری بخلاف البدیہی فیمتاز عن الکل فی شیء من الازمنۃ فکیف یکون جزءا والجواب ان الخروج من الحقیقۃ لا ینافی الدخول فی المفہوم او فرق بین جزء الشیء وجزء مفہومہ فیتبادر علی ان المفہوم قد یکون عرضیا للشیء الا یری ان البدیہی حالۃ البسیطۃ کما صرح بہ المحشی رح ویعبر عنہا بعدم البصر فالبصر والتقیید داخلان فی ہذا المفہوم خارجان عن حقیقتہا البسیطۃ اھ **مولانا محمد مبارک**

حواشی متعلقہ صفحہ ۸۳

قولہ والعقل الفعال الخ ہذا عند المشائین واما الاشراقیون لما قالوا علوم العقول حضوریۃ قالوا خزانۃ المعقولات النفوس الفلکیۃ المجردۃ ولما انکروا القوی المذکورۃ الا القوۃ الوہمیۃ للمتصرفۃ قالوا خزانۃ المحسوسات الوہمیۃ النفوس المنطبعۃ الفلکیۃ وہہنا سوال وہو ان النسیان کما یعرض فی المحسوسات یعرض فی المعقولات فیجب ان یزول الصورۃ المعقولۃ عن العقل الفعال فیلزم حدوث الجہل فیہ واجیب بان النفس یحدث لہا مناسبۃ بین الصورۃ وبینہا فما دامت تلک المناسبۃ ماخوذۃ عن العقل الفعال الصورۃ واذا بطلت المناسبۃ لا یمکن ان تاخذ والخزانۃ انما ہی خزانۃ ما دامت تلک المناسبۃ فلا یلزم من زوال الصورۃ عند النسیان عن العقل الفعال بل المناسبۃ تبطل وارد علیہ انہ اذا کان الاخذ للمناسبۃ فلم لا یجوز ان یکون مناط الذہول علی وجود تلک المناسبۃ ومناط النسیان علی زوالہا من دون حاجۃ الی الخزانۃ فیجوز ان لا یکون خزانۃ اصلا ولقائل ان یقول ہب ان المناسبۃ کائنۃ لکن من المعلوم ان لا یکون بین الموجود والمعدوم مناسبۃ فلا بد من امر یکون المعلوم فیہ محفوظا فیہ حتی یحدث مناسبۃ بینہ وبین العالم وذلک ہو الشیء المجرد ہذا غایۃ الکلام اھ **مولانا محمد عبد العلی رح** **قولہ** الذی ہو خزانۃ المعقولات الخ اختلف فی ان العقل الفعال خزانۃ للمعلوم او للعلم فذہب بعضہم الی انہ خزانۃ للعلم وقد استدل علیہ بان المرتسم فی العقل الفعال لو کان معلوما لفاض عند الغفلۃ عن صورۃ الصورۃ المعدۃ ولم لا یفیض صورۃ اخری مع ان نسبۃ المعلوم الی العلمین سواء اقول ان المستدل کانہ یزعم ان مجرد الارتسام منشأ لافاضۃ العلم علی النفوس عند الغفلۃ ولیس کذلک بل لا بد مع ذلک من المناسبۃ بین العلم والنفوس استعدادیۃ فعند صورۃ غفلۃ النفس عن تصور الصورۃ المعدۃ لا تستعد لافاضۃ صورۃ اخری مع ان نسبۃ المعلوم الی العلمین علی السویۃ وذہب بعضہم وہو الشارح المحقق رح الی انہ خزانۃ للمعلوم واستدل علیہ بانہ لو کان خزانۃ للعلم لزم ان یکون الحافظۃ والخیال ایضا خزانۃ لہ ولیس کذلک والا لزم ان یکون الحافظۃ عالمۃ وہو باطل لان العلم انما ہو من شان الموجود بنفسہ اھ **ح** **قولہ** ہہنا اشکال قوی الخ اعلم اولا ان قولہ ہہنا اشارۃ الی ان خزانۃ المعقولات ہو العقل الفعال مع قوۃ ہذا الایراد انما ہو فی زعم المحشی کما ستعرف وثانیا ان ہذا الایراد وارد علی کل تقدیر سواء قیل ان خزانۃ المعقولات العقل العاشر کما ہو مذہب المشائین او قیل ان خزانتہا النفس الفلکیۃ المجردۃ کما قال بہ شرذمۃ من الاشراقیین وثالثا ان المراد بالقوۃ المدرکۃ اعم من ان تکون مدرکۃ بنفسہا کالنفس او تکون آلۃ للادراک کالحس المشترک فان المدرک

لیس لا النفس والحواس جوابہ یمکن ان یقال ان ہذا الکلام مبنی علی مذہب من قال بادراک الحواس ایضا وقد اجابوا ان الذہول عبارۃ عن زوال صورۃ عن المدرکۃ ربقا ما فی الخزانۃ والنسیان عبارۃ عن زوال الصورۃ عن الخزانۃ ایضا واما قولہ ان النسیان عبارۃ عن زوال المناسبۃ التی بین العالم والصورۃ والذہول عبارۃ عن بقائہ لکن بادنی الالتفات لا یلزم علی ہذا زوال الصورۃ عن العقل الفعال فلا یلزم النقصان فی العقل وان کان یلزم الارتسام فالنقصان الاول مندفع والنقصان الثانی موجود وبالجملۃ لا یندفع الایراد بالکلیۃ وخامسا ان حاصل ان الذہول لما کان عبارۃ عن زوال الصورۃ عن المدرک مع بقائہا فی الخزانۃ والنسیان عبارۃ عن زوال الصورۃ عن المدرکۃ والخزانۃ معا وکان خزانۃ المعقولات الصادقۃ والکاذبۃ والعقل العاشر وقد یعرضان الکواذب المعقولات ایضا فیلزم ارتسام الکواذب فیہ وہو باطل بساوسا نہ یلزم ایضا علی ہذا الحمل ان زوال الصورۃ عن الخزانۃ والعقول المجردۃ بریئۃ عنہ وایضا یلزم اجتماع النقیضین اذا علم احد بدیہۃ قائم وعلم الآخر بنقیضہ وخزانتہما العقل الفعال فتدبر وسادسا ان حدیث طریان الذہول والنسیان وان لم یکن لہ دخل تام فی ایراد الایراد اذ یمکن ان یقال بدونہ لما کان العقل خزانۃ المعقولات الصادقۃ والکاذبۃ وجب ارتسام الکواذب لکن لما کان خزانیۃ العقل للمعقولات موقوفا علی ہذا الطریان اوردہ او یقال انما اوردہ لیلزم النقصانات الآخر ایضا کالجہل بخلاف التقریر الثانی وثامنا انہ استدل علی بطلان ارتسام الکواذب فی العقل بان نفس الامر ہو العقل یقال ہذا صادق ای ثابت فی نفس الامر الذی ہو العقل فلو کان الکواذب مرتسمۃ فیہ یلزم صدق ما ہیف ورودہ معارض المستدل بان یقال ہذا انما یکون صحیحا اذا کان نفس الامر عبارۃ عن العقل وانما لو کان عبارۃ عن کون الموضوع بحیث یصح الحکایۃ عنہ بالمحمول فی التصدیقات وعلیہم من قولنا ہذا الامر کذا فی نفسہ اذ یصح کما قیل فلا والایراد وارد علی کل حال فالوجہ الشامل ان العقول بریئۃ عن النواقص ہذا من امارات الجہل فافہم ہذا ۱۲ مولوی محمد عبدالحی

حواشی متعلقہ صفحہ ۸۴

قولہ لان الاشکال انما ہو الخ حاصلہ ان الاشکال انما ہو علی تقدیر طریان الذہول والنسیان علی تصدیق النفس الناطقۃ الکواذب من حیث ہو تصدیق فلا یدرج من ارتسامہا فی العقل الفعال الذی ہو خزانۃ لہا من جہۃ تصدیقہ لہا فالاشکال بان حالہ ولا یعلمہم ان مآل ہذا الایراد والایراد الثانی واحد لان المقصود من ہذا الایراد اثبات اختزان العقل الفعال لتصدیق کواذب المعقولات التی للنفس الناطقۃ مع قطع النظر عن المطابقۃ وعدمہا بین الخزانۃ موذیہا بخلاف الایراد الثانی فان المقصود منہ الانتقاض علی ما یقولونہ من انہ لا بد ان یکون بین الخزانۃ وما ہی خزانۃ لہ مطابقۃ مع قطع النظر عن کون العقل الفعال خزانۃ بالنسبۃ الی تصدیق الکواذب ۱۲ **ظرح قولہ** انما ہو الخ وما قال کمال المدققین رح للدفع ان مقصود العلامۃ الدوانی بقولہ فی اختزان الکواذب الاختزان دون الحفظ للصور الاذعانیۃ للکواذب الموجودۃ فیہا لا الحفظ ذات القضایا الکاذبۃ حتی یلزم عدم المطابقۃ وعدم تمام الجواب علی ما اوردہ المحشی من الایرادین فانہ فرض ان العقل الفعال یحفظ الصورۃ الاذعانیۃ للکواذب الموجودۃ فیہا بمعنی ان الاذہان فیہا یحصل صورۃ فی العقل الفعال وتلویحہ ان العقل الفعال عالم بحصول الاذہان فیہا ومحل الارتسام صورۃ ذلک الاذہان فاذا طرء الذہول فقد عدم الصورۃ الاذعانیۃ فیہا وحصلت فی العقل الفعال واذا طرء النسیان یعدم الصورۃ عنہا وعن الخزانۃ وبہذا الطریق یجوز وقوع الذہول والنسیان فی التصدیقات الکاذبۃ من حیث ہی کذلک انتہی توجیہہ بالا یرضی قائلہ کیف وقد صرح الشراح ان الخزانۃ انما تحفظ المعانی التی یتعلق بہا التصدیق وہذا صریح فی ان المراد بالکواذب القضایا الکاذبۃ لا الصورۃ الاذعانیۃ فتدبر ۱۲ **اح قولہ** علی تصدیق الکواذب الخ انت خبیر بما فیہ لان طریان الذہول والنسیان علی الاشیاء انما یستدعی وجود نفس صورہا وحقائقہا فی الخزانۃ لا ارتسامہا مع عوارضہا فطریان الذہول والنسیان علی التصدیقات الکاذبۃ من حیث انہا مصدقۃ بہا انما یوجب وجود نفسہا من حیث ہی فی الخزانۃ لا نفسہا وعوارضہا بوجہیتہ التصدیق حتی یلزم المحذور ۱۲ **اول ن قولہ** ما سنح لی الخ لکن جواب العلامۃ الدوانی البتہ یحتمل التمام والاشکال للاول مشترک بین الشراح المحشی لما انہ ایضا جعل العقل الفعال خزانۃ للصوادق من التصدیقات ۱۲ **اک ۱۱ قولہ** انما یدرک کما انج حاصل

الجواب انا لانسلم ارتسام الکواذب فی العقل الاول وان کان خزانۃ المعقولات وسندہ ان النفس لما کانت من الجواہر المجردۃ وہی بریۃ عن الشرور والجہات الظلمانیۃ فلا یمر من النفس تصدیق الکواذب الا بدخل الوہم واختلاط بہا فانہ قد تقرر ان الوہم سلطان القوی الہ دخل فی اصدار الکہوی واختلاط الوہم فلم تنبق المعقولات الصرفۃ والعقل الفعال انما ہو خزانۃ المعقولات الصرفۃ ولا خزانۃ المدرکات التی خلط بہا الوہم فالحافظۃ فلا یلزم ارتسام الکواذب فی العقل المجرد بل فی القوۃ المادیۃ ۱۲ مل

حواشی متعلقہ صفحہ ۸۵

۵۳ قولہ وفی غیرہ بالعکس آہ ای فی غیر علم الشیٔ بالوجہ وہو العلم بالکنہ وبکنہہ وبوجہ بالعکس ای متحدان بالذات ومختلفان بالاعتبار فان فی الاول متحدان حقیقۃ ومختلفان اعتبارا والعکس فیہ متحقق لامحالۃ والثانی والثالث فلیس العکس فیہ حقیقۃ لان فی علم الشیٔ بکنہہ متحدان بالذات فقط بلا اختلاف وفی علم الشیٔ بوجہ مختلفان بالذات بلا اتحاد فاین عکس السابق کما یدل علیہ المنیۃ الا ان یقال ان المراد بالعکس خلافہ ۱۲ ام ۵۴ قولہ نظرا الی ذی الوجہ الخ ولا یلزم ملاحظۃ المجعول المطلق کما فہم الفاضل الیزدی لان حصول الصورۃ لذی الوجہ ایضا موجود لکن لا حقیقۃ وبالذات بل باعتبار حصول الوجہ اولا وانما یلزم لو لم یکن حصول الصورۃ مطلقا وہہنا منتف ۱۲ مولانا الحاج المولوی محمد عبد الحلیم دام ظلہ ۵۵ قولہ مجتمعان حقیقۃ الخ لان الکنہ وذا الکنہ متحدان بالذات فحصول احدہما وکونہ ملتفتا عین حصول الآخر وکونہ ملتفتا بخلاف الوجہ فانہ متغایر مع ذی الوجہ بالذات فحصول الصورۃ ہہنا حقیقۃ للوجہ دون ذی الوجہ والالتفات حقیقۃ لذی الوجہ لا للوجہ ولہذا قال فی الثانی وبالعکس ۱۲ مل ۵۶ قولہ بالعکس آہ فان قلت قد حقق الحشی فی بحث التصدیقات ان الوجہ فی علم الشیٔ بالوجہ مرآۃ لذی الوجہ والمرآۃ ہہنا ہی الطبیعۃ والمرئی ہی الطبیعۃ من حیث ان الافراد متحدۃ معہا لا الافراد من حیث انہا افراد بخصوصہا فالمرآۃ والمرئی ہہنا فی الحقیقۃ متحدان بالذات ومختلفان بالاعتبار فحینئذ فعلی القولین قلت فی القضایا المحصورۃ کلک عند من قصر الحکم علی الطبیعۃ دون الافراد بخصوصیاتہا لان المقصود بالذات فی العلوم معرفۃ الاحوال الکلیۃ دون الجزئیۃ فیجعل الطبیعۃ مرآۃ واما اذا کان المقصود معرفۃ الحقائق بالوجوہ العرضیۃ فیجب ان یکون المرآۃ ہو الوجہ والمرئی تلک الحقیقۃ التی ہی ذو الوجہ فیکونان متحدین بالعرض کما اذا عرفنا الانسان بالضاحک مثلا فلا اشکال ۱۲ قاضی محمد مبارک ح ۵۷ قولہ وفی الثالث والرابع مجتمعان الخ لان فیہما لیس الکنہ والوجہ آلۃ لشیٔ حتی یصیر کون الشیٔ ملتفتا الیہ بالذات حصول الکنہ او الوجہ بالذات او بالعکس فحصول الکنہ والوجہ ہو حصول الشیٔ والالتفات الی احدہما ہو الالتفات الی ذلک الشیٔ بعینہ لعدم الغیریۃ ۱۲ مولانا الحافظ المولوی محمد عبد الحلیم مدظلہ ۵۸ قولہ لیسا متغایرین الخ وہذا الکلام نص صریح فی ان الملتفت الیہ والصورۃ الحاصلۃ فی العلم بوجہ الشیٔ مجتمعان فلیس التفرق بوجہ من الوجوہ وجہ ما افاد الوالد العلامہ والاستاذ القمقام دام ظلہ افاد جدی من ان فی علم الشیٔ بوجہ مختلفان بالذات بلا اتحاد کما یدل علیہ المنیۃ مما لا فہم ولعل اللہ یوفقنی لشعورہ ۱۲ مولوی محمد عبد الحی سلمہ

حواشی متعلقہ صفحہ ۸۷

۵۹ قولہ لحصول نوع من الضرورۃ الخ حاصلہ ان عند القائلین بان مدار النظریۃ وجود الحرکۃ الاولی ومدار البداہۃ عدمہا یحصل النوع من الضرورۃ اذا کان الانتقال الاول دفعیا ووجدت الحرکۃ الثانیۃ ولما یرد ان اقسام البدیہی ستۃ اولیات وحسیات ومجربات وحدسیات ومتواترات وقضایا قیاساتہا معہا لان الحاکم بصدق القضایا اما العقل او الحس المرکب منہما علی الاول ان کان الحکم بالصدق بمجرد تصور الطرفین فالقضایا اولیات کقولک الکل اعظم من الجزء وان لم یکن الحکم بمجرد تصور الطرفین بل بواسطۃ لاتغیب عن الذہن عند تصورہما فالقضایا قیاساتہا معہا کقولنا الاربعۃ زوج وان کان الحاکم ہو الحس فہی حسیات فان کان الحاکم ہو الحس الظاہر فہی تسمی بالحسیات وان کان الحس الباطن فتسمی بالوجدانیات کقولہ ان لنا غضبا وعلی الثالث لا یخلو اما ان یکون الحاکم ہو السمع او غیرہ

فعلی الاول تسمی بالمتواترات وعلی الثانی ان اتیح ای تکرار المشاہدۃ فہی مجربات والا فحدسیات کقولنا نور القمر مستفاد من نور الشمس وبا جملۃ الاقسام ستۃ والصورۃ المذکورۃ لیست بداخلۃ فی ہہنا فکیف تکون بدیہیۃ فاجاب عنہ المحشی رح بقولہ لکنہم آہ حاصلہ ان عدم الاعتبار لندرۃ وقوعہ وہذا لایضر المطلوب ۱۲ مل **۸۷ قولہ** وقد اصطلح المتاخرون الخ ودلیلہم ان الغرض من النظر تحصیل المطلوب ولا یمکن الا بترتیب المبادی المناسبۃ لینتقل منہا الیہ ولان کلا من الانتقالین التدریجیین خارجان عن حد النظر او حصول المطلوب انما یدرک علی الترتیب جوادا وعدا عندہم از یخ بان المطلوب بما یحصل بالحرکۃ الاولی فقط فلا دور ان ہذا ۱۲ **التعلیق المرضی علی شرح السلم للقاضی محمد نواب علی رح**

حواشی متعلقہ صفحہ ۸۸

۸۹ قولہ تشبیہ مقابلۃ الخ وانما قال تشبہ لانہ لم یوجد الہبوط ہہنا لانہ حرکۃ فی الحد ولان الصعود والہبوط یکونان بالحرکۃ الاینیۃ وفی الحدس انتقال فی المعقولات ۱۲ **قاضی ۹۰ قولہ** نظرا الی ان الانتقال الخ ہذا بیان وجہ المشابہۃ واعترض القاضی محمد مبارک فی شرحہ علی السلم علی المتاخرین بانہ اذا وجدت الحرکۃ الثانیۃ دون الاولی یلزم کونہ نظریا وبدیہیا اما الاول فلوجود الترتیب الذی ہو من لوازم الحرکۃ الثانیۃ اذ ہو مدار النظریۃ واما الثانی فلعدم الحرکۃ الاولی وعدمہا مدار البداہۃ یقول ہذا العبد ہذا شیء عجاب اما تری ان النظریۃ والبداہۃ تدوران وجودا وعدما حول الترتیب فعند وجودہ الصورۃ نظریۃ عندہم ولیس للحرکۃ الاولی دخل فیہا عندہم حتی یکون الصورۃ المذکورۃ بدیہیۃ فیلزم الخلف نعم لہ دخل عند البعض ہذا الاعتراض نشأ من الخلط الذی وقع فی شرح السلم حیث ما فرق بین ثلث مذاہب لعلہ ظاہر فافہم ۱۲ **مولوی محمد عبد الحی سلمہ ۹۱ قولہ** لکن لایخفی الخ ایرادہا حاصلہ انہ علی ہذا التقدیر لایبقی مقابلۃ الضروریات بالنظریات علی نمط واحد لان الحدس یقابلہ الحرکۃ الصاعدۃ والہابطۃ فی اقسام الضروریات لمنافاۃ التقابل حقیقی وہذا شنیع جدا ۱۲ **مل**

حواشی متعلقہ صفحہ ۹۱

۹۳ قولہ الوجہ الذی علم بہ المطلوب آہ یعنی ان الوجہ الذی علم بہ المطلوب سابق علی التعریف بالقول الشارح ولا یمکن ان یکون داخلا فیہ فانہ لو کان داخلا فیہ فحصولہ بعد الحرکۃ الاولی فیلزم التوجہ قبل الحصول بالحرکۃ الاولی الی المجہول المطلق ۱۲ **عب ۹۴ قولہ** وایضا الترتیب الخ استدلال آخر علی الجواب الاول فحاصلہ ان الاسلم اولا ان التعریف بالمفرد مرکب منہ ومن الوجہ الذی علم بہ المطلوب ولو سلمناہ فلا یندفع بہ ما سنہ الایراد لان مبنی الایراد عدم تحقق الترتیب فی التعریف بالمفرد فانہ فاعہ لا یکون الا باثبات الترتیب الذی ہو عندہم فی التصورات عبارۃ عن لحاظ احد المعنیین اولا والآخر ثانیا ثم تقییدہ احدہما بالآخر بحیث یکون الآخر محصلا لہ ومتحدا معہ بالذات او بالعرض مع انہ من البین انہ لا ترتیب بہذا المعنی بین المفرد الوجہ ولا یخفی ما فیہ فان الوجہ یلحظ اولا ثم المفرد بحیث یصیر قیدا لہ فتحقق الترتیب بلا مریۃ ۱۲ **ظ رح ۹۵ قولہ** وکذا الترتیب آہ المراد بالترتیب ہہنا تقیید احدہما بالآخر بحیث یصیر الآخر محصلا لہ والقریۃ مع مفہوم المشتق لیست کذلک وکذا الصفۃ ونسبتہ بالقیاس الی الذات ۱۲ **قاضی محمد مبارک رح ۹۶ قولہ** ایضا لو کان جزء الخ محصولہ انہ اذا کان الوجہ السابق جزء للقول الشارح فقد یکون القول الشارح حدا تاما کما اذا تصورنا الانسان بالحیوان الناطق والوجہ السابق اما ان یکون غنیا او غیر غنی فعلی الاول یلزم اعتبار الجزئیۃ مرتین مرۃ لدفع طلب المجہول المطلق ومرۃ لجعلہ جزء من التعریف وعلی الثانی لا یبقی الحد حدا لترکبہ من العرض فلا یقال ان الوجہ جزء فی بعض الصور دون البعض لان ہذا تخصیص بلا مرجح فتدبر ۱۲ **مل**

حواشی متعلقہ صفحہ ۹۲

۹۷ قولہ ولا ما یصدق علیہ الخ محصولہ انہ لو کان الذات الخاصۃ داخلۃ فی مفہوم المشتق لا العامۃ لزم انقلاب الامکان الی الوجوب وبطلان التالی حاکم علی بطلان المقدم اما الملازمۃ فلان المشتق اذا کان عرضیا کالضاحک للانسان وکانت الذات الخاصۃ داخلۃ فیہ فیلزم ان یکون للانسان لذاتہ الضحک فیجب حملہ علی الانسان لان ثبوت الاعم للاخص ضروری فتثبت الانقلاب وبطلانہ ظاہر وانما قید البیان بالمشتق العرضی لان فی المشتق الذاتی کالفصل یجب حملہ من الاصل علیہ فلا انقلاب ۱۲ **مل ۹۸ قولہ** الا ان یقلب الخ

تکملہ حواشی صفحہ ۹۲

اعترض بعض المحققین بجواز کون المعتبر فی المشتقات العرضیۃ ہو الشیئ وفی الذاتیات ما صدق علیہ الشیئ فلا یلزم شیئ من المحذورین وانت تعلم ان المشتقات علی وضع واحد نوعی لا یختلف اصلا کما یشہد بہ اصول اہل العربیۃ ہذا ما قیل واللہ اعلم بحال عبادہ ۱۲ اول ۵۸ **قولہ** وہو غیر جائز لان اعتبار ما یستغنی عنہ فی حقیقۃ التعریف مستدرک کما اذا سئل عن الانسان المعلوم بالحیوان مثلا بانہ ای حیوان مثلا یجاب بالناطق لا بالحیوان الناطق لانہ ذکر الحیوان لا حاجۃ الیہ ۱۲ **قال ۵۹ قولہ** فان ہذا التعریف الخ فاندفع ما قیل نا لا نسلم ان الصورۃ المفروضۃ حد تام بجواز ان یکون رسما تاما او حد الناقص انما یتحقق اذا تصور المطلوب بذاتی ثم حصل باقی ذاتیاتہ وعرف بہا الآن کلامنا علی مذہبہم وہم قائلون بما بر امنا ۱۲ **مولانا محمد ظہور اللہ سرح**

حواشی متعلقہ صفحہ ۹۳

۵۶ **قولہ** ولیس بینہ الخ حاصلہ انہ لیس بین المشتق والمبدء تغایر بحسب الحقیقۃ والذات بل بالاعتبار اما الاول فلان المدرک لا یدرک فیما اذا رای الشیئ الابیض مثلا ہو البیاض فیتصف عنہ بیاض ہو عینہ فیکون ابیض بذاتہ لانہ عبارۃ عن عما یتصف بالبیاض بالذات فیکون البیاض عین الابیض والقول بان المتصف بالبیاض ہہنا لیس الا المحل لان البیاض عرض وہو لا یکون قائما الا بالمحل فیکون ہو متصفا بہ دون البیاض حتی یلزم منہ ان یکون البیاض عین الابیض قول فشا بین ملاحظۃ الامر الخارجی وہو ان البیاض عرض وقیام العرض لا یمکن الا بالمحل ولیس کلامنا فیہ وکلامنا فی الاتحاد بین البیاض والابیض بحسب الحقیقۃ مع قطع النظر عن ملاحظۃ الامر الخارجی واما الثانی فلقول المحشی فان الابیض مثلا الخ وہہنا بحث لان حکم المحقق بعدم الفرق قول لا یساعدہ اللغۃ فانہ علی ہذا التقدیر لا یکون شیئ یوضع بازائہ ہیئۃ مع انہم قائلون بالوضع النوعی لما لا نا نقول ان النسبۃ تدل علی المعنی البسیط بالوضع النوعی والمادۃ تدل علی خصوصیۃ الصیغۃ بالوضع الشخصی بل لما قال البعض من ان ادراک الصورۃ الجسمیۃ اولا بانہا تتصل وتنفصل تخیل ان قابل الاتصال والانفصال ہی الصورۃ فیجرد ہذا التخیل لا یلزم ان یکون القابل فی الواقع ہی تلک الصورۃ فضلا عن اتحاد معناہما فکذلک ہہنا وایضا یلزم ان لا یصح حمل الابیض علی الجسم لان الجسم والبیاض متغایران فی الوجود والابیض ہو البیاض فلا یصح حمل احد المتغایرین علی الآخر بای اعتبار اخذ انتہی ۱۲ **مولانا محمد ظہور اللہ قدس اللہ سرہ العزیز**

حواشی متعلقہ صفحہ ۹۴

۵۸ **قولہ** وذلک لان الخ فان قلت قد ادعی المحشی فی الحاشیہ بان حمل الابیض علی البیاض محال بالبداہۃ فکیف یستدل علی البطلان ہہنا قلنا انہ تنبیہ علی البداہۃ بخلاف البدیہی لا دلیل فلا باس بہ ویمکن ان یقال ان بطلان حمل البیاض علی الابیض بدیہی کما ادعاہ السید المحشی لکن دعوی بداہتہ نظری فاستدل علیہ بہذا القول فافہم وحاصلہ ان حمل المشتق علی شیئ یکون علی نحو من التغایر الا الان یقوم مبدء المشتق فی المحکوم علیہ بہذا اذا کان المبدء مغایرا للمسند الیہ کما فی قولک زید قائم وامثالہ کثیرۃ من ان نعد وتحصی وتسمی القیام بالقیام الحقیقی والمغایرۃ المعتبرۃ ہہنا اعم من ان تکون بالذات اولا باعتبار والثانی فی القیام الغیر الحقیقی وہو اذا کان مبدء المشتق عینا عینیۃ محضۃ بلا خلط التغایر ولو اعتبارا بالمسند الیہ بہذا انما یکون اذا فرض المسند الیہ قائما بنفسہ وانت تعلم ان کلا القسمین معدومان فیما نحن فیہ اما الاول فلانہ یقتضی التغایر فی حمل الابیض علی البیاض بین مبدء الابیض الموضوع مفقود واما الثانی فلانہ یقتضی عدم القیام بالغیر وہہنا فرض قیامہ بالثوب ومما ینبغی ان یعلم ان ما ذکرہ المحشی من ان الحمل یکون علی نحوین انما ہو فی الحمل العرضی دون ما اذا کان الحمل اولیا الذی یکون الموضوع والمحمول فیہ واحدا بالذات وہہنا کذلک لان المحمول الذی ہو المشتق عین للمبدء الذی ہو الموضوع عند المحقق الدوانی فلا باس بہ عندہ کذا افاد بحر العلوم نور اللہ مرقدہ وایدہ وجدی وہو استاذی استاذی مولانا محمد ظہور اللہ شرف اللہ مضجعہ فاقال جدی مولانا محمد مبین رح مورد اعلی مقولۃ بحر العلوم رح بان قولہ لیس بشیئ لان مصداق الحمل لیس الا القیام مبدء المشتق قیاما حقیقیا او غیر حقیقی واذا انتفی کلا الاتصافین کیف یصح الحمل انتہی فما لست افہم لان الفاعل

تکملہ حواشی صفحہ ۹۴

لایسلم الحصر حتی یرد علیہ وبہذا اندفع استصعاب حسن المدققین ہذا الایراد واستقام مقولۃ بحر العلوم رح بانقد استصعب ولیس بشیء انتہی فتعمق فی ہذا المقام ۱۲ مولوی محمد عبد الحی سلمہ الملک القوی

حواشی متعلقہ صفحہ ۹۵

۵ قولہ فیہ تغلیب آہ وہذا دفع ایراد یرد علی قول المحشی رح فی الکتاب بتشریح الایراد ان المشتق لما کان امرا منتزعا فلا بد لہ من منتزع عنہ ومنشا الانتزاع والا لم یکن انتزاعیا بل انتزاعیا فمنشا الانتزاع ہو الوصف القائم بہ والنسبۃ والمنتزع عنہ ہو الموصوف بہ فالقیود المحشی من ان کلا من الموصوف والنسبۃ والصفۃ منشا للانتزاع بلوح علی عزتہ اثر الغلط وتحریر الجواب ان فی حکم المحشی بادخال الموصوف فی منشا الانتزاع کالصفۃ والنسبۃ تغلیبا کما یقال الشمسان تغلیبا للشمس علی القمر والقمران تغلیبا للقمر علی الشمس وقد قال سبحانہ وتعالی شانہ تغلیبا للمشرق علی المغرب وبالعکس رَبُّ الْمَشْرِقَيْنِ وَرَبُّ الْمَغْرِبَيْنِ وبکذا وبالجملۃ ہذا الحکم لیس لظاہرہ بل مأول بالتغلیب مما مر فیہ ان ہذہ المنہیۃ متعلقۃ بتحت قولہ فی الکتاب فالموصوف ولعل القاضی الکوفاسوی شارح سلم لم یجد ہذہ المنہیۃ فی ہذا المقام ولہذا نقل عبارتہما وقال کذا نقل عنہ ثم حرر علی قولہ کذا الخ حاشیۃ ہذہ العبارۃ ای فی حاشیتہ علی حاشیتہ التی علی شرح المواقف انتہی فتفکر ۱۲ مولوی محمد عبد الحی سلمہ **۶ قولہ** منتزع عنہ الخ لان المنشا فی اصطلاحہم عبارۃ عما ینتزع الوصف من الموصوف نظرا الیہ ویکون علۃ للانتزاع وذلک غیر صادق علی الموصوف ویمکن ان یراد معناہ اللغوی وہو ما لہ دخل فی الانتزاع وہو صادق علی کل منہما ۱۲ قاضی رضا علیخان رح **۷ قولہ** اشارۃ الی انہما الخ لما بین المحشی مذہبہ امکن ان یتوہم ان لا فرق بین المحقق الدوانی والمحشی رح اذ ہما قالا ان بساطۃ معنی المشتق من فلہ فعہ واثبات الفرق اورد فی الکتاب قولہ فالموصوف والوصف الخ ثم نبہ علیہ بمنبہتیہ المتعلقۃ علی قولہ کل منہما لیس عینہ الخ فافہم ۱۲ ملخص الغواشی ومحصل الحواشی

حواشی متعلقہ صفحہ ۹۶

۵ قولہ التعریف المشہور لکون المعلوم ماخوذا فیہ یوہم التخصیص بالمعلوم المتبادر منہ عند الاطلاق التصدیق الجازم المطابق للواقع الثابت المقابل للمظنون والمجہول بالجہل المرکب فلا یکون التعریف جامعا لتوہم خروجہما عنہ وان کان المراد منہ المعنی الاعم وہو مطلق الانکشاف تصورا کان او تصدیقا جازما مطابقا او غیر مطابق او مظنونا بخلاف المعقول فانہ غیر موہم لذلک لکونہ مرادفا للمعلوم بالمعنی الاعم ففیہ اشارۃ الخ ۱۲ **۶ قولہ** فان الخطار الخ ای الخطار عدم موافقۃ الغرض الذی ہو عبارۃ عن مصلحۃ تترتب علی الفعل من حیث کونہا مقصودۃ منہ فیکون قول المصرح وقد آہ دالا علی ان الملاحظۃ تترقب فیہا مصلحۃ والترقب لا یکون الا بالقصد فیکون المراد من الملاحظۃ رح ہو التوجہ نحو المعلوم قصدا فاندفع ما قیل علی الشراح ان ہذہ الارادۃ انما تستفاد من التقیید بالغایۃ لا عن غیرہ مع ان عبارۃ الشرح تدل علی خلاف ذلک ۱۲ **۷ قولہ** فان الغایۃ لا تکون الخ لان الغایۃ ہی الاثر المترتب علی الفعل الموجد عنہ وجود المقدم علیہ بتصور الجلوس للسلطان للسریر وتصور الاثر وصدور الفعل لاجلہ لا یکون الا لما ہو حاصل بالاختیار وما یترتب علی الاضطرار لیس بہذہ المثابۃ ۱۲ م

حواشی متعلقہ صفحہ ۹۷

۵ قولہ فلو وقع بعدہ الحدس آہ قد یرد ہہنا ایرادات الاول انہ یجوز ان یحدث الحدس بعد حصول القصد الا فی زمان قلیل فی الآن الثانی فلا یلزم التسالے ویجاب عنہ بانہ لا بد فی الزمان الفاصل من الحرکات الفکریۃ ولا ینبغی بلا فائدہ فثبت المطلوب بطل المفرع الثانی ما اوردہ استاذ استاذی وجد جدی نور اللہ مضجعہ انا لا نسلم ان آن حصول الحدس مغایر لآن القصد بل یجوز ان یکونا فی آن واحد ویمکن ان یجاب عنہ بان الآن لیس امرا ممتدا فاذا حصل القصد فیہ لم یبق زمنی فاذا حصل

تکملہ حواشی صفحہ ۹۷

الحدس کان ھذا آنا آخر و الثالث ان ھذا مبنی علی مذھب ناقد المحصل من ان الحدس عبارۃ عن مجموع الامرین لا تقل
الدفعیین واما علی ما ھو المشھور من ان الحدس عبارۃ عن الانتقال من المبادی الی المطالب لدفعی وان کان الانتقال الاول تدریجیا
فلان القصد یکون قبل الحرکۃ الاولی التی توجد فی الزمان والحدس یوجد بعدہ فیفصل الزمان بین الامرین ولا یلزم متابعتھما و
لا یذھب علیک انہ لا باس بہ اذا الدلیل المذکور فی الکتاب عام وھذا الدلیل خاص علی مذھب احد ولا شناعۃ فیہ فتدبر والدلیل
علی ابطال التسالی ان الزمان منطبق علی الحرکۃ فھی علی المسافۃ فلو کان التسالی للآنات صارت الآنات اجزاء للزمان فیلزم
منہ الاجزاء لکل للحرکۃ ومنہ یلزم الاجزاء لکل المسافۃ فثبت الجزء الذی لا یتجزی فی الجسم مع انہ باطل عندھم والتفصیل فی کتب المبسوطۃ ۱۲ مولوی
محمد عبد الحی سلمہ ۹ قولہ یلزم تسالی الآنین قلنا لو ان تسالی الآنین و الآنات باطلۃ والذی خطر ببالی من الدلیل
علیہ ان الآن حد مشترک بین اجزاء الزمان کما ان النقطۃ مشترکۃ بین اجزاء الخط فعلی تقدیر التسالی لا یکون حد مشترکا بین
الاجزاء ۱۲ حافظ علی اصغر فیض آبادی رح ۹ قولہ ھذہ الاحکام الخ یعنی ان ھذہ الاحکام یعنی
المحمولات جزئیات لمحمولات القاعدۃ یعنی الاستنباط اخذ جزئیات القانون وحملھا علی جزئیات الموضوع ومثالہ قولک
کل فاعل مرفوع فجزئیات الموضوع زید وعمرو وغیرھما وجزئیات المحمول المرفوعات بالرفع الخاص ویستنبط منہ ان زیدا مرفوع بان
یجعل صغری قضیۃ یکون خبرہ من جزئیات الموضوع فیھا موضوعا وموضوع القانون محمولا ویضم معہ ھذا القانون فیقال
زید فاعل مرفوع وکل فاعل مرفوع فزید مرفوع واعلم انہ یرد اولا علی قول الشیخ احکام الجزئیات انہ یشتمل الشرطیات مع انھا غیر
مبحوثۃ فی الفن ودفعہ الشیخ رح بحسب الموضوع لانہ لا یطلق فی الشرطیات ثم یرد ان الحملیۃ الکلیۃ ایضا غیر مبحوثۃ فی الفن مع انھا غیر خارجۃ
فاجاب عنہ فی ھذہ المنتھیۃ بقولہ یعنی الاستنباط اخذ اثبات الخ فقولہ فالقانون لا یکون الا قضیۃ آہ کالنتیجۃ لما سبق فافھم ۱۲

حواشی متعلقہ صفحہ ۹۸

۹ قولہ کل ما ھو للفرد من اسلوب آہ لک ان تستنبط من ھذہ القاعدۃ وجھا آخر للاستلزام لانہ لو لم یکن لک بل یکون
فطرۃ الخاطئین غیر کافیۃ لدفع الخطاء الواقع فی النظر والفطرۃ من حیث ھی کافیۃ لہ یلزم اجتماع الفطرۃ وعدمھا فی الفطرۃ من
حیث ھی فان عدم الکفایۃ لما کان لازما للفطرۃ المخصوصۃ التی ھو فرد للطبیعۃ من حیث ھی تکون لازما لھا ایضا بناء علی ھذہ
القاعدۃ مع ان الفطرۃ من حیث ھی قد فرضت انھا کافیۃ لہ فیلزم اجتماع الکفایۃ وعدمھا فیھا ثم لا یخفی علیک انہ یرد علی ھذہ
القاعدۃ مع قطع النظر عما یرد علی دلیلھا من انہ ربما کان السلب لازما للفرد بخصوصیتہ فکیف یکون لازما للطبیعۃ من حیث ھی
الا نری الی صلاحیۃ موضوع المھملۃ العقدیۃ فانھا مسلوبۃ عن الفرد مع انھا غیر مسلوبۃ عن الطبیعۃ من حیث ھی والیضا ان الکلیۃ
مسلوبۃ عنہ لا عنھا ویمکن الجواب عنہ بان الکلیۃ مسلوبۃ عن الطبیعۃ من حیث ھی ایضا فانھا لیست کلیۃ ولا جزئیۃ وقیل فی
الجواب عنہ ان المراد بالسلب البسیط ما لم یمکن ایجابہ ضروریا ولا شک فی انہ کما ان الکلیۃ لیست بضروریۃ الایجاب للفرد کذلک لیست
بضروریۃ للطبیعۃ الا ان الفرد ممتنع الاتصاف بھا والطبیعۃ ممکنۃ الاتصاف بھا وغیر ضروریۃ لھا فان الطبیعۃ فی ضمن
الافراد باقیۃ والکلیۃ لیست بباقیۃ لان ما ھو شرط لتحقق الکلیۃ لم یوجد ۱۲ مولانا محمد ظہور الندوی رح

حواشی متعلقہ صفحہ ۹۹

۶ قولہ ینقسم علی ثلثۃ اقسام آہ اشارۃ الی دفع المعارضۃ وبیانہ ان القوانین المنطقیۃ علی ثلث اقسام منھا ضروری
لا یکون حاصلا بالنظر کالحکم باجتماع النقیضین ومنھا نظری یکون حاصلا بالنظر الصحیح لا یقع فیہ الخطاء
اصلا کالحکم بانعکاس الموجبۃ الکلیۃ بالعکس المستوی الی الموجبۃ الجزئیۃ فانہ ینطبق فی جمیع المواد سواء کانت حملیۃ او شرطیۃ
فان الایجاب اجتماع بین الموضوع والمحمول والمقدم والتالی فیکون الافراد والتقادیر التی یجتمع فیھا الموضوع والمحمول

او المقدم التالی ستہ کما ہو فیصدق الموضوع علی فرد المحمول بالجملۃ وہذہ ہی الموجبۃ الجزئیۃ الحملیۃ وکذا یصدق المقدم علی تقدیر التالی فی الجملۃ وہذہ ہی الموجبۃ الجزئیۃ الشرطیۃ ومنہا نظرے یقع فیہ الخطار کالحکم بالعکس الموجبۃ الضروریۃ فقال بعضہم انہا عکس موجبۃ ضروریۃ وقال بعضہم انہا مطلقۃ عامۃ وقال بعضہم انہا ممکنۃ عامۃ واورد کل منہم دلیلا علی دعواہ وعصمۃ المنطق انما ہو بالنظر الی القسمین الاولین دون الثالث فانہ اذا کان نفسہ مشوبا بالخطار کیف یکون عاصما للخطار الواقع فی غیرہ واذا عرفت ہذا فاعلم ان الاحتیاج الی المنطق لما کان بالنظر الی العصمۃ وہی لا تتحقق الا فی القسمین الاولین فلا یکون الاحتیاج الیہا بالنظر الی القسمین الاولین ولا احتیاج فیہما الی الاستنباط حتی یتم المعارضۃ بلزوم الدور والتسلسل فی الجواب الذی ذکرہ شارح المطالع وان لیشترکا فی ان بعض القوانین المنطقیۃ ضروری وبعضہا نظری لکن بینہما فرق من جہۃ ان المنطق علی ہذا الجواب یکون عبارۃ عن مجموع الاقسام الثلثۃ المذکورۃ والاحتیاج الیہ للعصمۃ انما ہو بالنظر الی اکثر الاجزار وعلی تقریر شارح المطالع یکون عبارۃ عن القسمین الاولین فقط ثم یرد علی التقریرین ان القسم الثالث لما لم یکن لہ دخل فی العصمۃ التی ہی غایۃ المنطق یجب ان لا یذکر فیہ واجیب عنہ بان ذکر ہذا القسم لاستعانۃ کل من ذہب علی رایۃ فی فکرہ لانہ عاصم علی اعتقادہ بحسب ذلک الرای ۱۲ **مولانا محمد ظہور اللہ رح** ۵۵ **قولہ** بالعکس الموجبۃ الضروریۃ آہ وہی التی یحکم فیہا بثبوت المحمول للموضوع او بضرورۃ سلبہ عنہ مادام ذات الموضوع موجودۃ اما التی حکم فیہا بالضرورۃ المثبوت فہی ضروریۃ موجبۃ کقولنا کل انسان حیوان بالضرورۃ فان الحکم فیہا بضرورۃ ثبوت الحیوانیۃ للانسان فی جمیع اوقات وجودہ واما التی حکم فیہا بضرورۃ السلب فہی ضروریۃ سالبۃ کقولنا لا شئ من الانسان بحجر بالضرورۃ فان الحکم فیہا بضرورۃ سلب الحجریۃ عن الانسان فی جمیع اوقات وجودہ والمطلقۃ العامۃ ہی التی حکم فیہا بثبوت المحمول للموضوع او سلبہ عنہ بالفعل ای فی زمان من الازمنۃ اما الایجاب فکقولنا کل انسان متنفس بالاطلاق العام واما السلب فکقولنا لا شئ من الانسان بمتنفس بالاطلاق العام الممکنۃ العامۃ ہی التی حکم فیہا بسلب الضرورۃ المطلقۃ عن الجانب المخالف فان کان الحکم فی القضیۃ الایجاب کان مفہومہ الامکان سلب ضرورۃ السلب لانہ جانبہ المخالف وان کان الحکم بالسلب کان مفہومہ سلب ضرورۃ الایجاب فاذا قلنا کل نار حارۃ بالامکان العام کان معناہ ان سلب الحرارۃ عن النار لیس بضروری واذا قلنا لا شئ من الحار ببارد فمعناہ ان ایجاب البرودۃ للحار لیس بضروری ۱۲ منہ

حواشی متعلقہ صفحہ ۱۰۰

۵۵ **قولہ** اما اذا اردت منہ آہ ولا یتوہم ان جواب المحشی عن المنع الثانی عین ما اجاب بہ الشریف حیث قال فقد ثبت الاحتیاج الی المجہولات فی اکتساب المطالب فی الجملۃ آہ لان الاحتیاج فی الجملۃ کنایۃ عن المنع الثانی لانا نقول سیاق کلام الشریف یدل علی ان الاحتیاج فی الجملۃ کنایۃ عن انتہار الاحتیاج الی المنطق سواء کان اولا کما اذا کان معرفۃ الطرق علی الوجہ الکلی او ثانیا کما اذا کانت معتبرۃ علی الوجہ الجزئی حتی فانہ لا بد ان ینتہی علم الجزئیات الی الکلیات بنار علی ما قد ثبت عندہم من ان العلم الیقینی بالجزئیات النظریۃ لا یحصل الا من الکلیات فلیس الاحتیاج ح الا بمعناہ الحقیقی کما لا یخفی علی من لہ ادنی درایۃ فلا یکون ہذا الجواب عین جواب الشریف بداعۃ الی اصلاح الکلام ۱۲ **طارح** ۵۵ **قولہ** ای وقوع الخطار من الفضلار آہ حاصل ما ارادہ شارح المطالع انا لا نسلم ان وقوع الخطار بالفعل مستلزم لعدم بداہۃ جمیع الطرق بجواز ان تکون بدیہیات خفیات اذ البداہۃ لا تستلزم المعلومیۃ فیمکن ان یقع فیہ الخطار وحاصل الدفع ان وقوع الخطار من الفضلار المتصدین للاحتراز مع کمال جدہم واہتمامہم فی الاحتراز عن الخطار یستلزم نظریۃ جمیع الطرق لانہا لو کانت بدیہیات خفیات فیمکن لہم ازالۃ الخفار بعد الجہد البلیغ الکامل المتالی باطل ۱۲ **مولانا محمد ولی رح** ۵۵ **قولہ** للاحتراز عنہ آہ والمراد بوقوع الخطار منہم کثرتہ وشیوعہ فلا یرد ان احتمال الغفلۃ قائم ہو کذا احتمال عدم الاطلاع علی بعض الامور المنتہیۃ لعدم المتوجہ الیہ لو کان

تادر او لمسلک المنع اتساع کیفیہ الاحتمال البعید فتدبر ۱۲ قاضی محمد مبارک کوفاموے رح

حواشی متعلقہ صفحہ ۱۰۱

۱ قولہ ولعل النظر ان ماذکرہ حاصل النظر الاول الذی اشار الیہ بقولہ ہذا ان الجواب الذی ذکرہ الشارح بقولہ قلت ولا یدفع المنع الثانی الذی بعد التنزل لانہ لا یدل علی الاحتیاج الی القانون الذی ہو المقصود بل علی العلم بالطرق الفکریۃ سواء کان حاصلا من الجزئیات او القانون ای الکلیات اذ خصوصیۃ حصولہ من الکلیات ملغاۃ فی الاحتیاج الیہ فلا یثبت الاحتیاج الا الی الاعم من المنطق الذی ہو قانون مخصوص لا الیہ فلا کان للسائل ان یسأل ان ما قلتموہ ینادی علی ندا رعلی الغفلۃ عن قول المجیب ان العلم الیقینی للجزئیات النظریۃ انما یحصل من الکلیات اذ ہو یدل علی حصول الطرق الفکریۃ من الکلیات دون الجزئیات فیکون المحتاج الیہ ہی الکلیات التی ہی القانون لا الاعم منہ ومن علم الجزئیات وفیہ بحث اشی لقولہ وامتناع حصولہ الخ ویرہن علیہ بقولہ کیف آہ حاصلہ انہ لما لم یجب ان یکون ما یحتاج الیہ الشیء فی نفسہ ممکنا فلا یلزم ان لا یجب کون جمیع انحاء حصولہ ممکنا فامتناع حصول علم الطرق الفکریۃ من الجزئیات الذی ہو نحو وفرد لمطلق الحصول لا یضر کون مطلق الحصول سببا من الکلیات او الجزئیات محتاجا الیہ فتدبر فی الاخطاء الواقع فی الاخکار ۱۲ وحاصل النظر الثانی الذی اشار الیہ بقولہ ولو سلم آہ انا سلمنا ان امتناع حصول علم الطرق الفکریۃ بالجزئیات یکون مستلزما لحصولہ من الکلیات التی ہی القانون لکن لا یلزم منہ الاحتیاج الی القانون الخاص الذی ہو المنطق من جہۃ العصمۃ لان القانون العاصم لیس منحصرا فیہ بحیث لا یکون العاصم الا القوانین المنطقیۃ لم لا یجوز ان یکون القانون الآخر عاصما فلم یثبت الاحتیاج الی المنطق بخصوصہ وہو المطلوب ۱۲ مولانا محمد ظہور المدرح رح

۲ قولہ لا یلزم ان یکون ممکنا الخ لعدم المعلول الاول فانہ یحتاج الی عدم الواجب لذاتہ بلا مریۃ مع انہ مستحیل قطعا ۱۲ اول **۳ قولہ** ولو سلم فلا یلزم آہ انت خبیر بان المراد بالمنطق ہو القانون العاصم عن الخطاء والفکر کما یتبادر المحققون لکنہم لم یجدوہ الا بالاستقراء غیر الممکن المحصل فدونوا ہذا المنع غیر متوجہ الا علی ظاہر کلامہم فانہ یدل علی اثبات الاحتیاج الی ہذا القانون بخصوصہ فتامل ۱۲ قاضی محمد مبارک رح

۴ قولہ الجواب الخ حاصلہ ان المراد بکون المنطق محتاجا الیہ فی العصمۃ ان العصمۃ تترتب علیہ ترتبا لا تحصل العصمۃ بدونہ وہذا المعنی متحقق فی المنطق لان رعایتہ تکون عاصمۃ عن الخطاء ولو حصلت العصمۃ بغیرہ ایضا وفی قول المحقق لا یخفی بالاحتیاج الا ہذا القدر اشارۃ الی ذلک لانہ قال ثمت الاحتیاج الی القانون فی اکتساب المطالب فی الجملۃ فظہر ان لیس المراد بالاحتیاج حقیقتہ بل یکون علی سبیل التجوز ہذا لو صح المقام وعلی التنزل عن بلاغتہ ۱۲

حواشی متعلقہ صفحہ ۱۰۲

۱ قولہ تتوزعہا الخ علی تقدیر تفسیر الاعراض الذاتیۃ بالخارج المحمول الذی یلحق الشیء لذاتہ اولما یساویہ کما فعلہ الشارح یکون طریق البحث ایضا تقسیم الاعراض الذاتیۃ لموضوع العلم بان یجعل العرض الذاتی من تلک الاعراض محمولا للمسألۃ التی یکون موضوعہا عین موضوع العلم کقولنا کل جسم متحیز او یجعل بعض شقوق العرض الذاتی محمولا فی مسألۃ والشق الآخر محمولا فی مسألۃ اخری بناء علی ان المحمول لموضوع العلم المقسوم الی قسمین محمولات المسائل لا یبحث عنہ صریحا فی مسألۃ وانما یبحث عن احد شقوقہ کقولہم العنصر یقبل الکون والفساد والفلک لا یقبل الکون والفساد فان کلا من قبول الکون والفساد وعدم قبولہما وان لم یکن عرضا ذاتیا للجسم المطبعی لانہ لا لجہۃ ذاتہ اولما یساویہ بل بواسطۃ الامر الخاص الذی ہو موضوع المسألۃ لکنہ شق من شقی المقسوم المردد ۱۲ طارح

۲ قولہ مرجعہ ہی المحمولیۃ ای جہۃ البحث ہی المحمولیۃ لانہ یقصد فیہ اثباتہ للموضوع فالمثبت والمصدق انما ہو المحمول دون الموضوع فلا یرجع البحث الا الیہ ۱۲ **۳ قولہ** صدق التعریف علی العرض الذاتی آہ تقریر التوہم الاول الی العرض الذاتی للموضوع اما عارض لہ بالذات ضرورۃ عارض للعرض الذاتی المساوی بالموضوع بواسطۃ الامر المساوی واما عارض لہ بواسطۃ الامر المساوی ضرورۃ عارض لذلک المساوی بالذات وعلی کلا التقدیرین فالعرض الذاتی للموضوع عرض ذاتی لعرضہ الذاتی الآخر المساوی فقد صدق علی ہذا العرض الذاتی انہ یبحث عن عرضہ الذاتی فیلزم ان یکون ہذا العرض الذاتی داخلا فی تعریف الموضوع وتقریر التوہم الثانی ان موضوع المسألۃ قد یکون نوع موضوع العلم ونوع عرضہ المحمول عرض ذاتی لہذا الموضوع

تکملہ حواشی صفحہ ۱۰۲

فقد صدق علی موضوع المسئلۃ انہ یبحث عن اعراضہ الذاتیۃ فیلزم دخول موضوع المسئلۃ تحت موضوع العلم ۱۲ مولانا محمد عبد العلی

ف قولہ وذلک لان الحیثیۃ آہ اما تقریر عدم صدق تعریف الموضوع علی العرض الذاتی فہو ان الموضوع یبحث فیہ عن اعراضہ الذاتیۃ من حیث انہا اعراض ذاتیۃ لہ والعرض الذاتی للموضوع وان کان عرضا ذاتیا لعرضہ الذاتی المساوی لہ فی الواقع لکنہ لم یبحث عنہ لکونہ عرضا ذاتیا لہذا العرض الذاتی بل یبحث عنہ لکونہ من الاعراض الذاتیۃ لمعروضہ الذی ہو الموضوع اذ متعلق عروض العرض الذاتی لشیء لا یستوجب کون ذلک الشیء موضوعا للعلم مالم یعتبر کونہ عرضا ذاتیا لہذا الشیء فلا یصدق تعریفہ علیہ واما تقریر دفع التوہم الثانی فلان موضوع المسئلۃ اذا کان مغایرا لموضوع العلم ومحمولہا عین محمولہ فلا ریب فی ان البحث عن اعراض نفس الموضوع لیس من حیث کونہا اعراضا لموضوع المسئلۃ بالذات بل من حیث انہا اعراض لموضوع العلم والمکان محمولہا غیر محمولہ فالبحث عنہا انما ہو لتحصیل ثبوت ہذہ الاعراض لموضوع العلم اذ بحصل من العلم بثبوتہا لموضوعاتہا بثبوت المفہوم المردد لاصل الموضوع وبالجملۃ اثبات الاعراض الذاتیۃ لموضوعات المسائل لیس من حیث انہا اعراض ذاتیۃ لہا بل من حیث انہا آلۃ الی الاعراض الذاتیۃ للموضوع فلا یلزم صدق التعریف علیہا ۱۲ افاضہ علیہ الرحمۃ

حواشی متعلقہ صفحہ ۱۰۳

ف قولہ الموضوع فیہ آہ الموضوع فی فن قاطیغوریاس ہو المحل الغیر المتقوم بالحال المقوم لہ فمحل الاعراض ہذا ہو المراد بقولہ فی المنہیۃ ہو المحل بجعل اللام للعہد تقابلہ المادۃ وہی ومقومتہ بہ کما مر وللموضوع فی کتاب القیاس معنی آخر وہو المحکوم علیہ بالحکم الحملی ۱۲

ملخص الحواشی **ف قولہ** اراد بالشیء ما یعم الواحد آہ اشارۃ الی ان المراد بالشیء فی قولہ ما یلحق الشیء اعم من الواحد والکثیر لئلا یخرج الاعراض المبینۃ فی العلوم التی موضوعاتہا متعددۃ مثال الاول الجسم فانہ امر واحد موضوع للعلم الطبعی ومثال الثانی موضوع علم الاصول فان موضوعہ امور متعددۃ اعنی الادلۃ الاربعۃ من حیث الایصال الی حکم شرعی ۱۲ **اول** **ف قولہ** والماخوذ مع حیثیۃ الخ اعلم ان مبنا التعمیم الاول انما ہو علی تقدیر ان یکون المتعدد موضوعا لعلم واحد مع انہ لا یجوزہ العقل اذ المتعدد لا یخلوا اما ان یعتبر معہ جہۃ وحدۃ اولا علی الثانی یکون عدہ علما واحدا کعد علم المنطق وعلم الحساب علما واحدا وعلی الاول لا یخلوا اما ان یجعل ذلک المتعدد موضوعا ویلاحظ فیہ جہۃ الواحدۃ او یجعل المفہوم الواحد الماخوذ من تلک الجہۃ الواحدۃ موضوعا للعلم ویجعل ذلک المتعدد من افرادہ وعلی الاول یشبہ علی العقل انہ یجوز ان یکون سوی المتعدد امر آخر داخل فی تلک الجہۃ فیزید الموضوع علی ما فرض موضوعا وعلی الثانی یکون الموضوع امرا واحدا لا متعددا ہذا خلف فالحق ح ان موضوع الفن لو احد لا یکون الا امرا واحدا سواء کان شخصیا او نوعیا کذا افادہ عمی احسن المدققین قدس سرہ ویمکن الجواب باختیار الشق الاول من الترددیہ الثانی بانا لما تتبعنا الفن الذی یکون الموضوع فیہ متعددا لحظنا بجہۃ واحدۃ ما وجدنا امرا آخر وراء المتعدد یکون لہ دخل فی تلک الجہۃ التی اعتبرت معہ فما زاد علی الموضوع ح علی قدر ما فرض موضوعا باحتمال ان یکون امرا آخر کذلک لا یمنع کون المتعدد الملحوظ بتلک الجہۃ موضوعا للفن وذلک ان نقول ان المختار بالواحد الواحد الشخصی وبالمتعدد النوعی والجنسی والمعبر عنہما بالتعدد افرادہما ثم قولہ والماخوذ مع حیثیۃ آہ عطف علی قولہ الواحد وانما عمم ہذا التعمیم لئلا یرد انہ لا یتبادر من الشیء الا نفسہ دونہ مع الحیثیۃ الزائدۃ واعلم ان الحقیقۃ عبارۃ عن الماہیۃ الماخوذۃ مع الوجود فالوجود ح لا یکون زائدا علی الحقیقۃ سواء قلنا ان اعتبارہ فیہا من حیث انہ داخل فی الحقیقۃ او من حیث انہ خارج لہا او عینا لہا والوجود علی ہذا التقدیر لیس کذلک اما علی الثانی فلان الحقیقۃ ح ہی الماہیۃ مع اعتبار الوجود فافہم ۱۲ **ظ**

ف قولہ ای مع الحیثیۃ الزائدۃ الخ والمراد من الحیثیۃ الزائدۃ علی الحقیقۃ الزیادۃ علی اعتبار المعتبر معہا لان الحقیقۃ عبارۃ عن الماہیۃ الماخوذۃ مع الوجود والوجود ان جعل جزءا من الحقیقۃ کان المراد من الزیادۃ علیہا عدم کونہا جزءا منہا وعینا لہا وان جعل لوجود خارجا عن الحقیقۃ متعبرا معہا فی اللحاظ فقط فالمراد بالزیادۃ ح الزیادۃ علی الاعتبار الاول وح الوجود زائد علی الحقیقۃ ولیس فہو الحیثیۃ سواسیان فی عدم الجزئیۃ ۱۲ ص ح

۷۱ قولہ بل علۃ للبحث آہ تقریر الدقۃ ان الحیثیۃ التعلیلیۃ اعنی کون البحث علی معنی ان البحث عن العوارض الذاتیۃ یکون باعتبار الحیثیۃ وبالنظر الیہا ای یلاحظ فی جمیع المباحث ہذا المعنی الکلی لا علی معنی ان جمیع العوارض المبحوث عنہا یکون لوحقہا الموضوع بواسطۃ ہذہ الحیثیۃ وتحقیقہ علی ما افادہ الچلپی فی حاشیتہ علی التلویح ان لفظ الموضوع یتضمن معنی البحث والعروض فالجار فی قولہم موضوع ہذا العلم الامر الفلانی من حیث کذا متعلق بلفظ الموضوع باعتبار خبرہ معناہ اعنی البحث لا باعتبار خبرہ الآخر اعنی العروض حتی یلزم ان یکون للحیثیات مدخل فی عروض العوارض او قید للموضوع لکن فی نظر الباحث لا فی نفس الامر فالمخدور غیر لازم ہذا وقد اشبعنا الکلام فی التعلیق المرتسم علی شرح القاضی ان شئت فارجع الیہ ۱۲ **التعلیق الاحسن لشرح اسلم** للمولانا محمد حسن من مصنفات **المولوی محمد تراب علی رح** **۷۲ قولہ** فی نظر الباحث آہ دفعہ لما یتوہم ان بین الجوابین الاول والذی اشار الیہ بقولہ بل علۃ للبحث مبنیا علی ان الحیثیۃ تعلیلیۃ وحاصلہ انہ لیست علۃ للحوق الاعراض الذاتیۃ للموضوع کما فہمہ المورد فاعترض علیہ بل علۃ للبحث عن العوارض الذاتیۃ للموضوع مثلا یقال انہ یبحث عن المعقولات الثانیۃ فی المنطق لانہا موصلۃ والجواب الثانی الذی اشار الیہ بہذا القول مبنیا علی ان الحیثیۃ تقییدیۃ وحاصلہ ان الحیثیۃ التقییدیۃ تتنوع علی قسمین احدہما تسمی عنوانیۃ وہی تعتبر فی الملاحظ ولا تکون خبرا للمحکوم علیہ او بالنسبۃ معنویۃ وہی التی تنافیہا فالمورد فہم الثانی واورد ما اورد مع ان ہہنا حیثیۃ اولی ونظیر الاولی ما یقال زید من حیث انہ متشخص شخص علی طریق القائلین بالتغایر الاعتباری بین الشخص والماہیۃ الکلیۃ وعدم دخول التشخص فی الشخص وقد فصل فی ثمرہ ۱۲ **مولوی محمد عبد الحی سلمہ** **۷۳ قولہ** وبہذا یظہر آہ رد علی المشہور من ان اختلاف المسئلۃ الجزئیۃ المشترکۃ بین العلمین انما ہو باعتبار البرہان فان البرہان فی تلک المسئلۃ فی علم لما کان مغایرا للبرہان علی تلک المسئلۃ فی علم آخر تمایزت المسئلۃ لا محالۃ فاذا اورد البرہان علی کرویۃ الفلک التی ہی مسئلۃ مشترکۃ بین النجوم والطبیعی من المقدمات طبیعیۃ کان من علم الطبیعی ان وردت من المقدمات النجومیۃ کانت من العلم النجومی بان تمییز المسئلۃ انما ہو باعتبار الحیثیۃ المعتبرۃ فی الموضوع علی وجہ التعلیل والتقیید فی نظر الباحث کما یفہم من کلام الشیخ فی برہان الشفاء ۱۲ **ظرح** **۷۴ قولہ** لا حاجۃ الخ مما ینبغی ان یعلم ان قولہم ان اختلاف البرہان کاف لتمییز المسئلۃ المشترکۃ بین العلمین غیر سدید یابادہ الفطرۃ السلیمۃ کیف والبرہان امر منفصل خارج عنہ لا یکفی لتمایز الاحکام بالضرورۃ وبعد للمنع مجال وسیع ۱۲ **ول** **۷۵ قولہ** وقید الخ ولیعلم ان ہذا التحقیق ینبغی ان یخصص بما اذا کان الحیثیۃ من الاعراض کما فی الطبیعی والطب واما اذا کانت عرضا غریبا کما فی الاکر المتحرکۃ فان موضوعہا الاکر المتحرکۃ والحرکۃ عرض غریب لاحق بواسطۃ امر اعم فینبغی ان تکون تقییدیۃ لانہ لو لم تکن تقییدیۃ یکون الموضوع مطلق الکرۃ والباحث خص البحث بہذا العارض وبما یعرضہ من جہۃ ہذا العارض فقد قصر البحث علی الاعراض الغریبۃ وعلی ما یعرضہ بواسطۃ العرض الغریب فلزم ان یراعی فی الاستدلال ہذا العرض فیجعلہ حدا اوسطا وقد تقرر فی فن البرہان ان العرض الغریب لا یقع حدا اوسطا واما اذا کانت تقییدیۃ فلا محذور فیہ لان الباحث انما یطلب العوارض التی تعرض لہذا المقید لذاتہ او لما یساویہ ولا یلزم شیء من المفاسد ولا یرد ایضا ما یرد علی جعل الحیثیۃ تقییدیۃ فان العرض الغریب لا یمکن ان یبحث عنہ حتی یرد ان الحیثیۃ قد یبحث عن نفسہا فلا تکون تقییدیۃ فافہم واحفظ فانہ بحث غریب ۱۲ **عب**

حواشی متعلقہ صفحہ ۱۰۶

۷۶ قولہ ای للواسطۃ الخ مما ینبغی ان یعلم ان الواسطۃ قد تکون علۃ للحکم والتصدیق کالحد الاوسط فی القیاس ویسمی بالواسطۃ فی الاثبات وقد یکون علۃ لثبوت العارض لحوقہ للمعروض بحسب نفس الامر وہو المراد ہہنا **ش** **۷۷ قولہ** او بواسطۃ اورد یعلم ان کون الشیء واسطۃ فی ثبوت امر متصور علی ثلثۃ انحاء احدہا ان لا یثبت ذلک الوصف للواسطۃ اصلا بل تکون علۃ محضۃ فیکون ہناک معروض واحد بالذات والاعتبار کالنقطۃ العارضۃ للخط بواسطۃ الملتہب وثانیہا ان یتصف بذلک الوصف اولا وبواسطتہا یتصف

ذلک لامرفیکون کلا ہما معروضین حقیقۃ و یسمی ہذا ن القسمان واسطۃ فی الثبوت والثالث ان یثبت الوصف للواسطۃ فقط و ینسب الی ذی الواسطۃ بالعرض ۱۲ **اح ۵ قولہ** اذ تحققا اعتبر التساوی اعم مع العارض بواسطۃ المباین الملازم وجودا وعدما واسطۃ فی العروض مع انہ بالحقیقۃ من عوارض المباین لامن عوارضہ وعد عوارض التساوی من عوارضہ انما کان لشدۃ الاتصال الذی بین المتساویین وشدۃ الاتصال الذی یصح عد عوارض احدہما من الآخر سلم فی المتساویین بحسب الصدق لاتحادہما صدق علیہما بالتساوی بحسب التحقق المباین فذاتہ غیر ذات المعروض فلا وجہ لعد عارضہ عارضا لہ ۱۲ **عبد الحی ۵ قولہ** فالمعتبر فی الاول آہ کان المزعوم للاکثرین المعتبر فی اللاحقۃ للشئ لذاتہ نفی الواسطۃ فی الثبوت فقط وفی اللاحقۃ بغیرہ اثباتہا بشرط کونہا مساویۃ ویلزم علیہ انحصار القضایا فی الضروریۃ لان مقتضی الذات اوبواسطۃ المساوی ثبوتہ ضروری فلا یکون المسئلۃ ممکنۃ اووجودیۃ وہو کما تری وذہب السید الی ان المنفی فی الاول ہو الواسطۃ فی العروض فقط والمثبت فی الثانیۃ الواسطۃ فی العروض بشرط التساوی واورد علیہ الاستاذ المحقق مولانا محمد ظہور اللہ مدظلہ بلزوم دخول ما ہو عارض للواسطۃ وذی الواسطۃ کلیہما بالذات وان کانت الواسطۃ اعم او اخص من ذیہا فی العرض الذاتی مع انہ غیر داخل فیہ انتہی ۱۲ **حاشیہ مولانا محمد یوسف دام ظلہ** ۔ شرح سلم از ملا حسن رح **۵ قولہ** نفی الواسطۃ فی العروض الخ ہی عبارۃ عن ان یکون الواسطۃ متصفۃ حقیقۃ وذوالواسطۃ مجازا کالسفینۃ فان التحرک لہا حقیقۃ ولجالسہا مجازا وما وقع فی التعلیق الرضی علی شرح القاضی فی مثالہا کالضحک للعارض للانسان بواسطۃ الحیوان المتحد معہ بالذات انتہی فغیر ان الضحک حقیقۃ للانسان مستندا الی الحیوان مجازا فلا یناسب الواسطۃ فی العروض ۱۲ **القول الاسلم لحل شرح السلم ۵ قولہ** فی الثانی الخ ای فی المعنی الثانی للعرض الذاتی یعتبر تحقق احدہما ای الواسطۃ فی العروض او الواسطۃ فی الثبوت باحد قسمیہ لکن لا مطلقا بل اذا کان ما لہ الواسطۃ مساویا لذی الواسطۃ صدقا او تحققا فخلاصۃ الکلام ان المعتبر فی العرض الذاتی المبحوث فی الفن ما یلحق الشئ بلا واسطۃ او یلحق بواسطۃ احد قسمی الواسطۃ فی الثبوت وہو ما یکون ذوالواسطۃ فقط فیہ منتصفا بالذات وما یلحق الشئ بواسطۃ شئ آخر واسطۃ فی العروض والقسم الآخر من الواسطۃ فی الثبوت وہو ما یکون فیہ کلاہما متصفین بالذات فالبحث عنہ فی الفن لا یکون الا اذا کان ذلک الواسطۃ مساویا لذی الواسطۃ فافہم

حواشی متعلقہ صفحہ ۱۰۷

۵ قولہ ما یعرض لہ آہ لما کان ہہنا مظنۃ سوال وہو ان ما یعرض الشئ بواسطۃ الامر المساوی ایضا حق بان یعد من احوال المساوی کما ان العارض للشئ بعد عروضہ لاجل الاعم او الاخص والمباین احق بان یعد من احوال الاعم والاخص والمباین فلم جعلوا عارض الشئ بواسطۃ الامر المساوی بحسب الصدق او التحقق من احوالہ دون غیرہ اشار الیہ بقولہ وما یعرض آہ ثم اجاب عنہ بقولہ لکنہ الخ ۱۲ **ذا ۵ قولہ** لارتباط آہ بخلاف العارض لاجل الاعم والاخص فانہ لا یصح فیہ عد عوارض احدہما من الآخر لعدم ذلک الارتباط وجواز الانفکاک ۱۲ **قاضی ارتضا علیخان ۵ قولہ** وبین ما لیساویہ الخ واورد علیہ الاستاذ الاستناد بما ورد فی منہیۃ حیث قال عدم الانفکاک مطلقا لا یوجب ان یعد ما ہو عارض لاحدہما عارضا للآخر والا لزم ان یعد عوارض النیوۃ عوارض الابوۃ لان الموجب لہ ہو وحدۃ الذات التی یصدق علیہا المتساویان فلا یکون عد العارض لاحد المتساویین عارضا للآخر صحیحا الا فی المتساویین بحسب الصدق دون التحقق انتہی والی ہذا لا یراد اشار بحر العلوم رح سابقا فتذکرہ ۱۲ **مولوی محمد عبد الحی سلمہ ۵ قولہ** علی الوجہ الذی سبق اشار الی نفی الواسطۃ فی العروض ونفی القسم الاول من الواسطۃ فی الثبوت ۱۲ **اول ۵ قولہ** لا یتجاوزہ کالنوعیۃ العارضۃ للانسان فانہا لا تسری الی افرادہا لکونہا اشخاصا الا نواعا ۱۲ **مولوی محمد یوسف عفا عنہ**

حواشی متعلقہ صفحہ ۱۰۸

۵ قولہ یظہر آہ حاصلہ انہم جعلوا العرض اللاحق بواسطۃ المساوی بالضحک للانسان بسبب التعجب الذی ہی واسطۃ مساویۃ

للانسان و بالتعجب للعارض للانسان بواسطة ادراک الامر الغریب الذی ہو امر ساو للانسان وہل ہذا التسامح لانہ یجب کون الواسطة مساویة لذیہا کما مر والمساواة وغیرہا من المباینة وغیرہا انما ہو من النسب العارضة للمفہوم الشیٔ لا المصداق فیلزم ہہنا کون مفہوم التعجب الذی ہو واسطة لعروض الضحک للانسان معروضا حقیقیا للضاحک مفہوم المدرک للتعجب وہذا کما تری لان الضاحک والمتعجب لیس الا مصادیق الانسان کما لا یخفی علی من لہ ادنی عقل ۱۲ **ل ۵ قولہ** ولانک الخ ولا یتوہم انہ ینبغی للمحشی رح علی حسب التمثیل ان یقول فی تقریرہ الایراد بدل قولہ مفہوم المتعجب المدرک قولہ مفہوم التعجب الادراک لیس معروضا حقیقیا لانہ لما اعتبر فی حمل العرض الذاتی علی موضوعہ الحمل المواطاتی ومن البین ان حمل الضحک علی التعجب والتعجب علی الادراک لیس کذلک بل حمل بالاشتقاق عدل عنہ الی ما قالہ بان اراد من المصادر اسماء الفاعلین لیتحقق الحمل المعتبر ۱۲ **ط ۵ قولہ** المحشی آہ اراد بہ مولانا جلال الملة والدین وہو فی سلسلة اساتذة المحشی رح لان المحشی تلمیذ مولانا محمد فاضل وہو قرء علی المحقق یوسف کویسج القرباغی وہو تلمیذ لمولانا مرزا جان الباغنوی الشیرازی وہو قرء علی مولانا محمود الشیرازی وہو تلمیذ للمحقق الدوانی رحمہم اللہ تعالے ۱۲ **تحقیقات مرضیہ ۵ قولہ** ان کل مفہوم آہ ولیعلم ان شارح التجرید ادعی ان تعریف المشتق بالمشتق یستلزم تعریف المبدء بالمبدء فمنع المحشی ہذہ الکلیة وبین سندہ بان فی التعریف الاسمی لم لا یجوز ان یکون تعریف نفس المفہوم بالمفہوم دون المبدء بالمبدء کالضاحک والمتعجب ثم اعترض ان المتعجب لا یصدق علی مفہوم الضاحک بل علی افرادہ ولا یجوز تعریف مفہومہ بہ ثم اجاب عنہ بوجہین الاول ان المعتبر صدق التعریف علی افراد المعرف لا علی مفہومہ والثانی انا سلمنا انہ یجب صدق المعرف علی مفہوم المعرف ولا نسلم ان المتعجب لا یصدق علی مفہوم الضاحک لانہ بدیہی لان اتصاف الافراد یستلزم لاتصاف المفہوم بل ہو عینہ ۱۲ **اح ۵ قولہ** یصدق آہ حاصلہ ان کل مفہوم یصدق علی فرد شیٔ فہو یصدق علی نفس مفہوم ذلک الشیٔ بلا مریة فالضاحک لما صدق علی زید فیلزم ان یصدق علی المتعجب بلا شبہة لاتحادہما ۱۲ **اول ۵ قولہ** لاتحادہ معناہ لاتحاد الفرد مع المفہوم الا تری ان المفہوم من حیث ہو یقبل الحکم الخصوص للافراد فیکون متحدا معہ فتدبر ۱۲ **ل**

حواشی متعلقہ صفحہ ۱۱۰

۵ قولہ وبان یجعل جزئہ موضوع المسئلة الخ اعلم ان لہذا الکلام تقریرین فتذکر مبناہما واسنادہما ولو کرہ المعاندون فالتقریر الاول مبنی علی ان یرجع ضمیر قولہ جزئہ الی موضوع العلم الذی ہو مرجع للضمیر المضاف الیہ فی قول الشارح یجعل نوعہ والتقریر الثانی مبنی علی ان یرجع ضمیر قولہ جزئہ الی النوع لموضوع العلم المضاف فی قول الشارح تحریر التقریر الاول ان یقال انہ قد یجعل جزء موضوع العلم موضوع المسئلة کما یقال فی العلم الطبعی الصورة فقد تبدل باجزء فالصورة التی ہی جزء موضوع المسئلة جزء للجسم الطبعی الذی ہو نوع موضوع العلم الطبعی المحمول فیہا علی ما عرفت فی نوع الجسم الطبعی الذی ہو موضوع العلم وتوضیح التقریر الثانی انہ قد یجعل جزء نوع موضوع العلم موضوع المسئلة کما یقال الصورة تبدل الخ فان الصورة جزء لنوع موضوع العلم الذی ہو الجسم العنصری ثم تنقیح المرام ان المراد بالصورة التی ہی موضوع فی المسئلة المثالة بہا اما الصورة النوعیة التی ہی جوہر جزء لکل نوع بہا یتمیز النوع عن النوع الآخر او الصورة الجسمیة التی ہی جزء لکل جسم حال فی الہیولی قابل للاتصال والانفصال بالذات فعلی التقریر الثانی لا بد ان یراد بہا الصورة النوعیة لانہا جزء للجسم العنصری واما الصورة الجسمیة فلا تخصیص بجزئیتہا النوع موضوع العلم فیکون المراد من الفساد والتبدل الکون والفساد المعروف بین الحکماء الذی من خواص الجسم العنصری وہو تبدل الصورة النوعیة بالصورة النوعیة الاخری کما یری فی القطب السبلول بالماء الموضوع فی الشمس فان الماء یصیر ہواء بتاثیر الشمس فیذہب من القطب الصورة النوعیة المائیة ویاتی الصورة النوعیة الہوائیة وعلی ہذا یدل قولہ فی المنہیة فی تفسیر المحمول ای الکون والفساد وجہ الدلالة ان الکون الفساد معروف من احوال الصورة النوعیة لکن یحذف علی ہذا التقریر المضاف فی قولہ فی المنہیة موضوع المسئلة جزء لموضوع العلم ویکون التقدیر موضوع المسئلة جزء لنوع موضوع العلم وعلی التقریر الاول یراد بالصورة الصورة الجسمیة التی ہی جزء لموضوع العلم فلا یحذف المضاف فی المنہیة ویکون المراد بالفساد والتبدل الانفصال وتبدل الاشخاص +

تکملہ حواشی صفحہ ۱۱

کما یرے فیما اذا صیرنا الشکل المخروطی من الشمع ثم بدلناہ بالشکل الکروی فتبدل الصورۃ الجسمیۃ بالاخری لکن باول قول المحشی فی المنہیۃ ای الکون والفساد من المعروف الی ما قلناہ ویمکن ان یراد الصورۃ النوعیۃ باعتبار ان موضوع العلم الطبیعی الجسم الطبیعی من حیث کونہا ذا طبیعۃ نوعیۃ وعلی ہذا لایحذف المضاف ولا یاول قولہ فی المنہیۃ کما یظہر بادنی تامل ولعل الحق لایتجاوز عن ہذا ولعل مثل ہذہ الحاشیۃ لاتجد فی الحواشی العظام من العلماء الاعلام کما لایخفی علی من لہ دخل فی العلوم الحکمیۃ فتامل ومن اللہ الفضل والانعام ۱۲ **مولوی محمد عبدالحی سلمہ** ۵۶ **قولہ** ای الکون والفساد الخ وہما المتقابلان بالاشتراک علی سبیلین احدہما حدوث صورۃ نوعیۃ وزوال الاخری والثانی الوجود بعد العدم والعدم بعد الوجود ۱۲ **منہ**

حواشی متعلقہ صفحہ ۱۱۲

۵۷ **قولہ** کل حرکۃ بطیئۃ الخ فالحرکۃ عرض ذاتی لموضوع العلم ہو الجسم والبطیئۃ نوع من انواع الحرکۃ التی وقعت موضوع المسئلۃ وعدم تخلل السکون بینہما یلحق البطیئۃ بواسطۃ کونہا متصلۃ بالاتصال الاعم منہا کما عرفت فصار مثالا لما وقع فیہ نوع العرض الذاتی موضوع المسئلۃ وثبت لہ ما یلحق ہذا النوع لامر اعم ۱۲ **منہ** ۵۸ **قولہ** وبالجملۃ قد یکون موضوع المسئلۃ موضوع العلم نحو کل جسم متحیز وقد یکون نوعہ کما یقال کل فلک متحرک علی الاستدارۃ دائما وقد یکون جزءہ کقولہم الصورۃ تفسد وتبدل باخری وقد مر تحقیقہ وقد یکون عرضا ذاتیا لموضوع العلم ونوعہ ای نوع العرض الذاتی لہ وقد مر مثالہ ایضا ۱۲ **منہ** ۵۹ **قولہ** لاتخلل الخ ای کل حرکۃ بطیئۃ لاتخلل سکون بینہا کما یشاہد فی بادی الرای والا کانت الحرکۃ الواحدۃ حرکات متعددۃ کما لایخفی علی ارباب العقول من المتامل ۱۲

حواشی متعلقہ صفحہ ۱۱۴

۶۰ **قولہ** کالتحیز للجسم اراد بالحیز الوضع فانہ لوارید بالحیز السطح الباطن من الجسم الحاوی الماس للسطح الظاہر من الجسم المحوی فلیس التحیز خاصۃ شاملۃ بانفرادہ للاجسام کلہا لان فلک الافلاک لیس متحیزا بہذا المعنی اذ لیس وراءہ خلاء ولا ملاء ۱۲ **منہ** **القول الاسلم لحل شرح السلم**

۶۱ **قولہ** قال بہمنیار آہ تاییدا علی ان لیس المراد من کلام الشیخ ما فہمہ الشارح من تجویز البحث عن الاعراض الغریبۃ لموضوع العلم فان بعضہم زعم من انہ لایبحث فی العلوم عن الاعراض الغریبۃ ودلیل علی ان مختار الشیخ ایضا ہو ہذا اذ الظاہر ان التلمیذ لایخالف الاستاذ فی اصل کلام بہمنیار انہ لو جاز البحث عن الاعراض الغریبۃ لموضوع العلم فی العلم لزم التخلل من ثلث وجوہ اولہا وحول کل علم فی کل علم فانہ لاشک ان العرض الذاتی لموضوع کل علم عرض غریب لموضوع علم آخر لاحق لہ اما بواسطۃ الامر المباین او الاخص او الاعم فقط والامتیاز بین العلمین فحصل کل علم فی کل علم وصار النظر فی موضوع معین نظرا فی موضوع کل علم ہف ۱۲ **اطرح**

حواشی متعلقہ صفحہ ۱۱۵

۶۲ **قولہ** ما صار الخ ای حاصل کلام الشارح فی التفصی عن لزوم البحث عن العرض الغریب بعد الاغماض عن تجویز البحث عنہ ارتکاب المسامحۃ حتی تعریف الموضوع المتفرقۃ بین محمولات المسائل محمول العلم فالبحث بحسب ظاہر الحال کان من الاعراض الغریبۃ التی ہی محمولات المسائل علی تقدیر غریبتہا لمحمول العلم کل محیط البحث مرجعہ ہو العوارض الذاتیۃ یعرض ذاتی لموضوع العلم اعنی المفہوم المردد بین تلک المحمولات المتقابلۃ ۱۲ **قاضی** ۶۳ **قولہ** فعلی کل تقدیر آہ اما علی تقدیر العینیۃ فظاہر واما علی تقدیر الغیریۃ فلان الغرض من بحث محمولات المسائل اثبات العرض الذاتی لموضوع العلم وذلک ہو المفہوم المردد بین محمولات المسائل کاستناع الخرق وحدہ شاہد علی ان ثبوتہ لایمکن الا بثبوت شئ منہ لنوع موضوع العلم وشئ آخر لنوع آخر ہکذا عرض علیہ بقولہ انت تعلم آہ حاصلہ ان لامر المردد بین محمولات المسائل امر اعتباری فکیف یبحث عنہ فی العلم لان المبحوث عنہ فیہ لایکون الا احوال حقیقیۃ للموضوع اذ لاکمال فی معرفۃ الاحوال الاعتباریۃ ۱۲ **منہ** ۶۴ **قولہ** ان المفہوم المردد الخ لانوجبہ لہذا الایراد اصلا لانہ ان اراد بالاحوال الاعتباریۃ الاحوال الانتزاعیۃ فلانسلم انہ لایبحث عنہ کیف ویبحث بان الفلک لایقبل الخرق والالتیام والصورۃ بحیثیۃ لاتتجزی قبول لہیولی وبالعکس وان عدم القبول عدم التجوہر وضموما نتزاعیان وان اراد بالامور الاعتباریۃ التی تحصل بتعمل العقل واعتبارہ کما فی بعض الحواشی فلانسلم ان المفہوم المردد امر اعتباری بل امر انتزاعی کما لایخفی علی من لطف القریحۃ ۱۲ **قاضی احمد علی سندیلے**

حواشی متعلقہ صفحہ ۱۱۷

۵۴ قولہ متحد مع الاخص الخ فان قلت ان الطبیعۃ باعتبار الوحدۃ المبہمۃ ہو الشئ المطلق وہذہ الوحدۃ عقلیۃ فلا یکون بہذا الاعتبار موجودا فی الخارج ولا متحدا مع الخاص لان ہذہ الحیثیۃ الاطلاقیۃ نافی عنہ قلت المراد ہہنا مطلق الطبیعۃ الماخوذۃ من حیث ہی مع عزل النظر عن العموم والخصوص ۱۲ **فاضی ۵۴ قولہ** ویقال آہ جواب آخر للشبہۃ المذکورۃ حاصلہ ان موضوع العلم فی العلم الطبیعی حقیقۃ الجسم الطبیعی من حیث انہ سار یۃ وموجودۃ فی جمیع افرادہا او بعضہا لا من حیث انہ یوجد فی کلہا فالبحث فی علم لا یکون الا عن العوارض الذاتیۃ للموضوع من جہتہ ہذہ الحیثیۃ ۱۲ **م ۵۴ قولہ** کالحیز الطبیعی کل جسم فلکیا کان او عنصریا فلہ حیز طبیعی قبل ہذا ینتقض بالجسم المحیط وہو فلک الافلاک فانہ جسم ولیس لہ حیز علی تفسیر المصرح ای السطح الباطن من الحاوی المماس للسطح الظاہر من المحوی المماس لہ وراءہ جسم آخر فعلم لہ وضع ومحاذاۃ بالنسبۃ الی ما فی جوفہ وقد یجاب عنہ بان الحیز عندہم ما بہ یتمایز الاجسام فی الاشارۃ الحسیۃ فہو اعم من المکان المتناول الوضع الذی یمتاز بہ المحدد عن غیرہ فی الاشارۃ الحسیۃ فہو متحیز ولیس فی مکان ولا بعد فی ان یکون الحالۃ التی تمیزہ فی الاشارۃ الحسیۃ عن غیرہ طبیعیۃ لہ وان لم یکن شئ من اوضاعہ بالقیاس الی ما فی جوفہ امرا طبیعیا فان قلت ہذا مناف لما صرح بہ المحقق الطوسی فی شرح الاشارات من ان المکان عند القائلین بالحیز الذی لا یتحیز غیر الحیز وذلک لان المکان عندہم قریب من معنومۃ للغوی وہو ما یعتمد علیہ المتمکن کالارض للسریر واما الحیز فہو عندہم الفراغ المتوہم المشغول بالمتحیز الذی لو لم یشغلہ لکان خلاء کما خل الکوز للماء اما عند الشیخ والجمہور من الحکماء فہما واحد وہو السطح الباطن الخ اقول من کلام الشیخ ان الحیز اعم من المکان حیث قال فی موضع من طبیعیات الشفاء لاجسم الا ویلحقہ ان یکون لہ حیز اما مکان کان حیزہ او لا ۱۲ **سیندی ۵۴ قولہ** والشکل الطبیعی ہیئۃ الخ الحاصلۃ من احاطۃ الحد او الحدود بالمقدار وکل جسم فلہ حیز طبیعی لانا لو فرضنا عدم تاثیر القوسر لکان فی حیز معین وذلک الحیز اما ان یقتضیہ الجسم لذاتہ او لقاسر لا سبیل الی الثانی لانا فرضنا عدم القوسر فتعین الاول فاذن انما یستحقہ لطبیعتہ وکل جسم فلہ شکل طبیعی لان کل جسم متناہ وکل متناہ فہو متشکل وکل متشکل فلہ شکل طبیعی اما ان کل جسم متناہ فلما مر واما ان کل متناہ متشکل فلانہ یحیطہ حد او حدود فیکون متشکلا وانما قلنا ان کل متشکل فلہ شکل طبیعی لانا لو فرضنا ارتفاع القوسر لکان علی شکل معین وذلک الشکل اما ان یکون لطبیعتہ او لقاسر لا سبیل الی الثانی لانا فرضنا عدم القوسر فاذن ہو عن طبیعتہ وہو المطلوب ۱۲ **ہدایۃ الحکمۃ**

حواشی متعلقہ صفحہ ۱۱۸

۵۵ قولہ حاصل الجواب الخ ای حاصل جواب السائل ان قولہم حکم فاسد اذ الاشکال انما ہو فی العارض لامر اخص لا العارض الاخص وقد صرح بہ الشیخ ان العارض الذی یلحق الشئ بعد تخصیصہ نوعا معینا یسمی عرضا ذاتیا للشئ فکیف یعد من عوارضہ الذاتیۃ فانتبہ الی المسامحۃ والفرق بین محمول العلم والمسئلۃ ۱۲ **م ۵۵ قولہ** وقد عرفت الخ حاصل الجوابین ان العارض لامر اخص عرض ذاتی باعتبار عرض غریب باعتبار آخر والبحث عنہ انما ہو باعتبار انہ عرض ذاتی لہ لا مطلقا ۱۲ **اقاضی**

حواشی متعلقہ صفحہ ۱۲۰

۵۳ قولہ قال الشیخ الخ فیہ اشارۃ الی ان الاستشہاد المذکور لا تمام فانہ استشہاد بمعنی مرجوح فان الاغلب فی الاستعمال ہو المعنی الثالث ۱۲ **ح ۵۳ قولہ** فی ہذا الموضع آہ یحتمل ہذا الکلام من المحشی ثلثۃ معان الاول ما قلنا آنفا انہ تفسیر للمعنی الثالث والغرض منہ الاستشہاد علی اطلاق العرض الاولی علی المعنی الثالث والثانی ما قیل انہ دفع توہم یقال ان الاستشہاد انما یتم لو اریدبالعرض الاولی العرض الذاتی وہو فی حیز الخفاء لجواز ان یکون مراد الشیخ بہ المعنی الثانی فوجہ الدفع ان الشیخ صرح بان المراد بالاولی فی ہذا المقام لا یکون محمولا علی اعم اعنی الاجنبی من الواسطۃ التی قیل لہا ان العارض یعرض لہا اولا وبالذات وحاصلہ انہ لا یلحق بواسطۃ امر اخص فمعنی کلام الشیخ انہ العارض یعرض للجنس لا بواسطۃ الاخص کالحرکۃ والسکون للجسم وقد یعرض لہ بواسطۃ امر اخص کالزوجیۃ والفردیۃ بالنسبۃ الی العدد فیکون عرضا غریبا فثبت ان مقصودہ من العرض الاولی ہہنا العرض الذاتی والثالث ان معناہ ان لا یکون محمولا بواسطۃ

حواشی متعلقہ صفحہ ۱۲۸

الاعم اي اخبر بواسطة التي قيل ان العارض يعرض لها اولا وبالذات او حاصلة به لذاته فصل فيكون الكلام تعليقا على الشارح لان كلامه تمامه لوازيد بالعرض الذي في المعنى الاول مع ان الشيخ صرح على خلافه فتامل منه ۱۲ **قوله اول** اي اذا اعتبر آه مع دخل تحرير له حال المشي فتدفع سابقا ان العارض للمشي لا الاعم بواسطة الاخص هو النوع عرض ذاتي له كلام الشيخ يميل على انها ليست عوارض ذاتية بحسب الاعم بل للنوع الاخص فكيف التوفيق فدفعه المحشي في تقرير الدفع ان كلام الشيخ مبني على اخذ الجنس بلا شرط شيء اي مع التعميم هذا ولا شائبة فيه فانه اذا اخذ الجنس من حيث الاطلاق يكون عارضا بالنوع عرضا ذاتيا له وما قال المحشي سابقا من ان العارض الخ اتى بواسطة النوع عرض ذاتي للاعم مبني على اخذ الجنس من حيث هو في مرتبة مطلق الشيء وفي مرتبة بلا شرط شيء ۱۲ **ل قوله** لا بشرط شيء هذه المرتبة اشتر عما المحشي من قبل نفسه وتعقبوا عليه ان المراتب ثلث لا اثنتان كما ذكره المحشي ان اخذ من حيث هو مع قطع النظر عن وجودها سواه وعدمه ل لمحيط نفس مفهومه فهو مرتبة لا بشرط شيء وهذه هي المراد للمحشي في تحشية الذي سبق وان اخذ نفس مفهومه بشرط عدم ما سواه ومحاط انه امر تميز عما يباينه ما سواه فهو مرتبة بشرط شيء وهذه هي التي اخترعها المحشي وقد اخترع المرتبة الرابعة والفرق بينها وبين مرتبة لا بشرط شيء انه لو خذ فيه حيثية الاطلاق في المحاط بخلاف هذه المرتبة فتدبر وللتفصيل مقام آخر ۱۲ ل

حواشی متعلقہ صفحہ ۱۲۲

قوله لا يتوجه ان السؤال ح لم يكن منطبقا على كون تلك المحمولات بعضها مقابلا مع بعض حتى يقال ان المحمولات ليس منها تقابل التضاد والعدم والملكة بل على انها مع مقابلاتها شاملة لجميع افراد المصنوع وان لم يكن تلك المقابلات محمولات لعدم تعلق الغرض العلمي بها ۱۲ **قاضي قوله** هذا الجواب انت تعلم فساده لان الكلام فان المقابلين لم يتعلق بهما غرض علمي الا يلزم ان يكون الامر اعم اعاما فان الاسود مع الاسود والنظر الى الموجود شامل لجميع الموجودات فاذا اعتبر نفس العلمين في مقابل المقابلين فلا بد ان يكون كل منهما محمولا لمسئلة فان الغرض العلمي انما يتعلق بالمحمولات في المسائل فافهم فانه دقيق ۱۲ **مولانا محمد حسن قوله** بحق الخ اقول الحق خلافه لان الاثبات ۱۲

حواشی متعلقہ صفحہ ۱۲۶

ول قوله المتقدمون اعلم ان بعض القدماء اراد ان المنطق يقال في اليونان بمعنى المنطق فصل وقول العالم تغير كل تغير ما شاء قبل المقدمة الاولى صغرى والثانية كبرى بالجواب المنطق تدام الى غير ذلك فضموا ان هذه الالفاظ مترادفة بازاء الالفاظ فجعلوا ان مع صنوع المنطق الالفاظ من حيث دلالتها على المعاني وانت لا يذهب عليك ان التصديق انما يتعلق بالمعاني لا بالالفاظ تدبر لاحظ تبعا لتوقف الاستفادة والافادة عليها فلا بحث في المنطق عنها انما البحث عن المعقولات فالمراد من المتقدمين اكثرهم فان مذهب بعضهم قد مر ۱۲ **القول الاسلم** شرح اسلم **قوله** الى ان مع ضوعه الخ ذهب بعد ما الى ان مع ضوع المنطق المعقولات الثانية من حيث الايصال الى المجهول المعقول الثاني عبارة عما يعرض للشيء في الذهن ۱۲ اي عرضي الخارج عرضا انضماميا او انتزاعيا فيخرج منه الاعراض الموجودة في الخارج كالسواد ولوازم الماهية والوجود والشيئية ونحوها **شرح سلم از ملا حسن قوله** المعقولات الثانية آه المعقول الاول ما يحصل في الذهن اولا والمعقول الثاني ما ذكرناه والمعقول الثالث ما يقع في الدرجة الثالثة في التعقل كالتناقض والانعكاس والمعقول الرابع ما يقع في الدرجة الرابعة كالحكم بشيء على التناقض والانعكاس ۱۲ **مولانا محمد يوسف دام ظله بر شرح سلم از ملا حسن قوله** من حيث انها حاصل الخ هذا احتراز عن حيث كونها معدة او موجودة او عرضا او جوهرا وانحو با فان البحث عنها بمن حيث الخيثيات انما في العلم الالهي ليس من وظائف المنطق ۱۲ **ص قوله** لا غير الخ حيث قال الشيخ من الحيوان ما هو سابح ومنه ماش ولم يقل كل حيوان اما ماش او سابح ۱۲ **قاضي ارتضا علي جان**

حواشی متعلقہ صفحہ ۱۲۸

ص قوله عن الموصل البعيد الخ توضيحه قد بحث في المنطق عما هو موصل بعيد في التصورات الكلية من الجنس والفصل فانه ما تركب كل مع الآخر صار معرفا موصلا قريبا فلا يحتاج بعد الى شيء آخر في تحصيله فانه هو موصل بعيد فانه يحتاج في تحصيله الى شيء واحد هو التركيب فلذا بحث عن الموصل البعيد في التصديقات كالاسطقسات والاجزاء التي فانها يحتاج في تحصيله بعد الى التركيب كما ان احد طرفي القياس موصل قريب فانه موصل بعيد قد بحث عن الموصل البعيد في التصديقات كالمبادي والمقدمات الذين بسيان في القضية الحملية موضوعا ومحمولا كما ان المحكوم عليه والمحكوم به في القضية الكلية هو الجنس والفصل فان الجنس والفصل موصلان بعيدان لا غير كما ان المبادي والمقدمات موصلان بعيدان لا غير فالمحكوم عليه والمحكوم به في القضية الكلية هو الموصل البعيد بالنسبة الى الكلي الذي هو موصل قريب فالجنس والفصل موصلان بعيدان بالنسبة الى الانسان فان الجسم الذي هو جنس بعيد يتركب منه ومن الفصل القريب فالمركب موصل قريب والجسم موصل بعيد وهو الجوهر وكذا يتركب المعرف الذي هو موصل قريب من الحيوان الناطق ومن العلم الفصل الكلي او الجسم بالنسبة الى الانسان فان الجسم الذي هو جنس بعيد يتركب منه ومن الفصل القريب فالمركب موصل قريب والجسم موصل بعيد وهو الجوهر وكذا يتركب المعرف الذي هو موصل قريب من الحيوان الناطق ومن العلم الفصل الكلي او الجسم الذي هو موصل بعيد ۱۲ **ل قوله** لان الجزء آه هذا بالقياس الى النوع واما بالقياس الى الانسان والحيوان فهو قريب بالقياس الى كل منهما بعيد بالقياس الى الجوهر الذي هو موصل بعيد بالقياس الى كل منهما ۱۲ **قاضي قوله** لتعين قال بعض الاعلام ان جعل الفصل البعيد نحو موصلا بعيدا فيما نحن فيه في التام متصولا الخ ۱۲ **قوله** ما يعرض الخ اي ما يعرض العالم ما يعين من حيث التعريف بالاعم فهو موصل بعيد لا بعد فافهم ۱۲ **فاضح**

بتوفیق خالق جلیل و فضل قادر جمیل

حاشیہ ملوا زفوائد و شجون بفرائد بر حاشیہ غلام یحیی متعلقہ میرزاہد رسالہ موسوم بہ

ہدایۃ الورٰی لواۃ الہدیٰ

بفرمائش جامع علوم عقلی و نقلی مخزن التجار مولوی خادم حسین عظیم آبادی سلمہ اللہ العلی

در بلدہ لکھنؤ بمرتبہ اول بمطبع خاص نجم العلوم و یوسفی طبع یافت

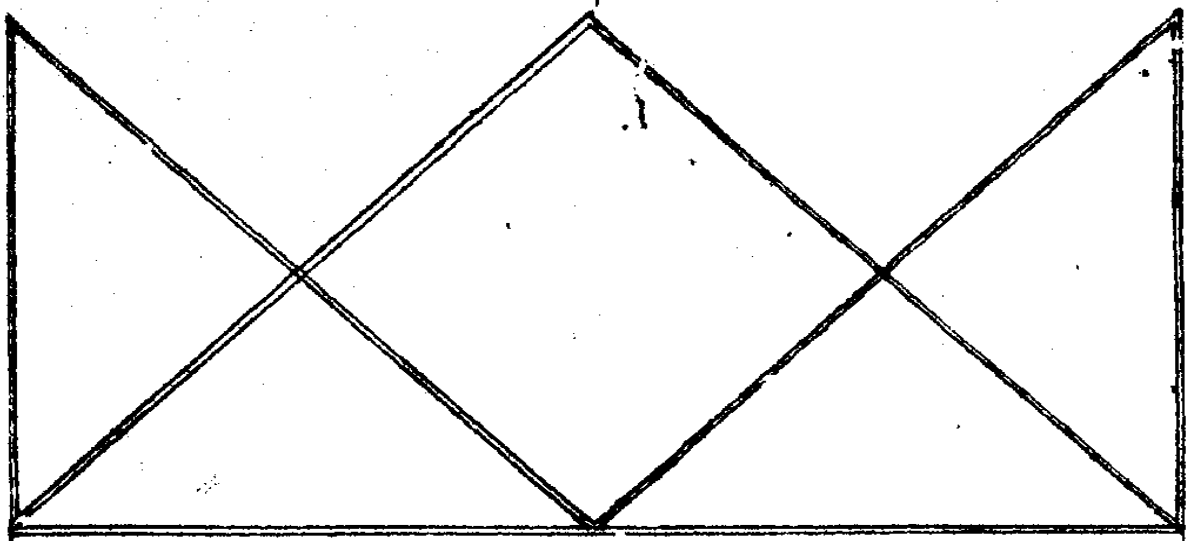

بسم الله الرحمن الرحيم

اما بعد فهذه عوائد سابغة وفوائد بالغة مترجمة بهداية الورى الى لوا الهدى نعتها المتعوذ من شر الغى محمد عبد الحى ابن استاذنا العلام مولانا محمد عبد الحليم ابده الله الكريم حال الاشتغال بقراءة الحاشية الزاهدية على الرسالة العضدية راجيا من اخلاق الانصاف والميل عن الاعتساف قوله سحاح الدراية يمكن ان يقال ان المعنى صحاح درايته ونسبة الصحاح الى الدراية مبالغة قوله وان يك سابقا بقالخ هذا من المسامحات واصل كلام الشاعر ابى الفتح البستى وان يكون سابقا بدل عليه تقطيعه على ما افاده عمدة الادبا رح ايد ركل مستفعلن وصفل فاعلن مطرى خصا مستفعلن اصهو فعلن ✦ وان يكن متفاعل سابقا فاعلن فى كل لما مستفعلن وصفا فعلن قوله الاكشح الكشح ما بين الخاصرة الى الضلع الخلف تعول طوى فلان عنى كشحه اذا فطمك كذا قيل قوله بل للفرقان يمكن ان يراد به ما يفرق بين الحق والباطل قوله هو العلم الكلى ح لما قال السيد الزاهد كان المراد بالعلم المتجدد علم تحقق كل فرد منه الخ ولا مرية فى انه لا يكون فردا للكلى فاستنبط منه ان العلم المتجدد هو العلم الكلى ولذا زاد المحشى رح قيد الكلى وليس هذا من توجيهات المحشى كما وهم وما خيل من انه لو كان المراد بالعلم المتجدد العلم الكلى فلا حاجة لاخراج العلم الحضورى الى قوله تحقق كل فرد منه الخ بل يخرج من الكلى فانه ليس بكلى فيقال ان ما هو منشار الانكشاف ليس الا امرا شخصيا سواء كان جليا حصوليا او حضوريا وليس الامر الكلى فى الحصولى الا القدر المشترك بين الصور الخاصة التى هى علوم حصولية فكذلك الامر المشترك بين العلوم الحضورية امر كلى فما الفارق بينهما تدبر قوله كما تلوح من الاشارات فان ما فى اشارات الشيخ يومى الى ان البعدية الذاتية هى التى بها يمتنع وجود المبعد بدون القبل سواء كان القبل علة تامة للبعد او ناقصة ويمكن ان يرتبط هذا القول بقوله يراد اى كما تلوح هذه الارادة من الاشارات اى اشارات المصنف والسيد لزاهد حيث اكتفيا على اخراج الحضورى وما تعرضا باخراج الحصولى القديم ولا يبعد ان يراد بالاشارات الدلائل انما عبر عنها تصغيرا ثم اعلم انه كتب ابى العلامة ادام الله علوه ومجد فى بعض حواشيه ان هذه البعدية الذاتية لا توجد فى بعدية اجزاء الزمان كبعدية اليوم عن الامس فحينئذ بعض النحارير ايد فاضلا

حين اقامته في جونفور صانها الله عن الشرور في سنة الثانية والسبعين بعد الالف والمائتين من هجرة رسول الثقلين عليه صلوات رب العالمين
كتابا فيه ما ترجمته ان هذا خلاف اهل الفن فانهم يعدون تقدم اجزاء الزمان بعضها على بعض من قبيل التقدم بالذات فارسل دام ظله
اليه الجواب بما حصله ان البعدية بالمعنى المذكور تقتضي ان يكون بين القبل والبعد علاقة العلية سواء كان القبل علة تامة او جزء
علة ناقصة وليس بين اجزاء الزمان علاقة العلية كما صرح به في شرح التجريد الجديد وشرح المواقف وشرح حكمة العين وغيرها فليس ههنا البتة
ولية بالمعنى المذكور نعم اطلق الحكماء بان امس متقدم على اليوم ولهذا اليوم متقدم على الغد بالذات فالمراد منه ان امس متقدم على اليوم
بالزمان واليوم متقدم على الغد بالزمان الا ان هذا التقدم الزماني بينهما بالذات اي بلا واسطة امر آخر بخلاف التقدم الزماني الذي
في الزمانيات فانه بواسطة اجزاء الزمان اذ التقدم والتاخر من العوارض الاولية للزمان وقد صرح بهذا المعنى ايضا في تلك الكتب
وغيرها فلما وصل هذه المراسلة اليه كتب مكتوبا اليه دام ظله معتذرا بما ترجمته اني مستفيض من مائدتكم بيت المجد والشرف وما اقدر على
التكلم مع جنابكم الا بالخلوص وما اختاره ضميركم الصافي وسحر نظركم الثاقب فهو الاولى الا انه يخطر في خاطري ان اجزاء الزمان لكونها
متصلة يمتنع وجود البعد منها بدون القبل اذ لو امكن وجود الما بعد بدون صبح ذلك اليوم لانعدام الاتصال وهو خلف فقد تحققت
فيها البعدية الذاتية ثم ارسل دام ظله اليه الجواب بما ترجمته انه نمهد لك مقدمتين الاولى انه ليس الجزء السابق من اجزاء الزمان
متقدما على الجزء المتاخر تقدما بالطبع او تقدما بالعلية افاد الصدر الشيرازي في حواشي شرح التجريد قال همينار في التحصيل ليس
بين السابقة من الازمنة والحركات وبين الآتية علية بوجه انتهى واستدلوا على ذلك بوجوه منها ان المتقدم بهذين التقدمين
ما يجوز اجتماعه مع المتاخر واجزاء الزمان مما يستحيل اجتماعها لكونه غير قار وقد صرح عليه شارح التجريد بان ذلك غير لازم للاولى
ان العلة المعدة متقدمة بالطبع على المعلول ولا يجوز اجتماعهما معه بل يجب عدم اجتماعهما معه وفيه اولا ان المتقدم بالطبع
يعدم العلة المعدة لا وجودها ويجتمع مع المعلول ولو سلمنا ان وجودها ايضا متقدم بالطبع فسبق العلة المعدة على المعلول سبقا يجب
وجودها وسبق عدمها الطاري على وجودها وكلا السبقين بالطبع فعدمها متقدم على المعلول بالطبع ويجتمع معه واما وجودها فهو وان كان
لا يجتمع مع المعلول لكنه من حيث هو مصحح لجواز اجتماعه مع المعلول وانما امتنع اجتماعه مع المعلول لمانع وهو توقف المعلول على عدم
العلة المعدة ايضا ولو لا ذلك لجاز اجتماع وجودها معه بخلاف الجزء المتقدم من الزمان فانه من حيث هو لا يجوز اجتماعه لامتناع
المتاخر والا يلزم بطلان كونه غير قار لذاته كذا في بعض حواشي الحاشية القديمة ومنها ان اجزاء الزمان متساوية في الحقيقة فلا
يكون جعل بعضها علة لبعض اولى من العكس فلا علية ولا معلولية بينها بحسب الماهية ولا بحسب تشخصاتها ايضا لان الزمان
متصل واحد فلا يكون اجزاؤه الا مفروضة كذا افاد شارح التجريد والثانية ان الزمان متصل بمعنى ان الاجزاء المفروضة له
بينها حد مشترك وبهذا المعنى اتصال الخط والسطح والجسم التعليمي وبهذا المعنى فصل للكم المتصل واما الاتصال بمعنى توحد الوجود في
حاله ان الساعة الماضية والساعة المستقبلة كلتيهما موجودتان في الواقع معا او احدهما معدومة في الواقع عند وجود
الاخرى فيه وكلتاهما معدومتان عن الواقع على الاول فالزمان المتصل موجود في الواقع بماضيه ومستقبله متوحد الوجود
مثل كمثل المكان الممتد الموجود في الواقع فليس في الزمان تجدد وتعاقب في الواقع فالحكمي يكون احد الجزئين ماضيا وللآخر
مستقبلا حسب الاغلاط المحضة فلا يكون لاجزائه تقدم وتاخر اصلا بحسب الوجود في الواقع الا التقدم والتاخر بالرتبة

فيجوز ان يعتبر المتقدم متاخرا والمتاخر متقدما فالبعد ان كان من الماضي فالمتقدم ما هو اقرب منه ثم ثم وان كان من المستقبل فما هو اقرب منه يكون اقدم ثم ثم وعلى التالي حال الزمان في الواقع لتجدد بعضه وتصرم بعضه توقيع ولا اجزائه تقدم وتاخر بالزمان فعند وجود الماضي منه في الواقع المستقبل معدوم في الواقع فلا يكون الزمان ح متصلا لان الاتصال لو حد وجود المتصل والمتقبل لو حد وجوده مع انتفاء بعض الاجزاء في الواقع وعلى التالت فظاهر ان الزمان لا يكون متصلا فان الاتصال لو حد الوجود ولا وجود ح وبالجملة ان الزمان لو كان موجودا في الواقع بدون التجدد فلا تقدم ولا تاخر بين اجزائه والا فليس له حقيقة متصلة وهذا كلي جلي وقد افاده المحققون ايضا واذا وعيت ما تمهد للمتقدمين فنقول ان تعريف البعدية الذاتية اي البعدية بها يمتنع وجود البعد بدون المبعد يقتضي ان يكون المبعد علة للبعد ناقصة او تامة وليس بين اجزاء الزمان علاقة العلية كما مر في المقدمة الاولى فليس هناك بعدية ذاتية وما خطر في خاطركم لو تم لدل على ان البعد علة للمبعد بان نقول لو امكن وجود صبح هذا اليوم بدون مساء لا نعدم الاتصال مع انه ثابت فصار البعد علة وهذا من السخائف والحال انه ان اردتم بالاتصال الزمان ما هو متصل الكم المتصل فنقول انه لا يعدم اصلا لو امكن وجود المساء بدون الصبح فلا نسلم الملازمة وان اردتم بالاتصال تو حد وجوده فنقول ان الاتصال بهذا المعنى ثابت للزمان على تقدير القول بانه موجود في الواقع سعا وعلى هذا التقدير لا بعد ولا قبل ولا تقدم ولا تاخر الا الرتبي ولا كلام لنا فيه ولا تحقق للقبل والبعد والمتقدم والمتاخر على نحو يتكلم فيه الا اذا اختير ان بعضه موجود في الواقع وبعضه معدوم فيه ح فلا اتصال كما قدمر في المقدمة الثانية فتمنع ح بطلان التالي تدبر قوله وانما اكتفى في نفي الديدن الخ الديدن العادة كذا قال في النهاية واستعير ههنا للطريقة ولا مانع للمجاز ولا هو مقصور على السماع بل يكفي فيه وجود العلاقة على ما هو المختار كما هو مصرح في المسلم وغيره فمعنى قوله وانما اكتفى المصنف في نفي هذه الطريقة اي طريقة تحصيل صورة الكتب في العقل على الاول اي الصور حيث قال والعلم الحضوري لا يكون بحصول الصورة احالة الخ فلا يرد ما قيل ثم ان لفظ الديدن لا معنى له في هذا المقام اصلا لانه في اللغة العادة فيكون معنى قوله انما اكتفى في نفي الديدن انما اكتفى في نفي العادة وهذه الفاظ ليس تحتها سعان فحصله انتهى قوله لا ينافي الخ افيد ان انحصار الشيء في الاعم وان كان لا ينافي انحصاره في الاخص الا ان الانحصار في الاعم لا يستلزم الانحصار في الاخص ايضا فيحتمل ان يوجد الانحصار في الاخص وان لا يوجد فلا تثبت الانحصار في الاخص اي الحصولي الحادث وهذا مقام تعيين القسم فلم يحصل وهذا ايراد وارد غير مندفع وما قيل من انه ساقط ووجه السقوط ظاهر فمما لا يعقل ثم ما قيل مع ان انحصار الشيء في الاعم من حيث هو كذلك مناف لانحصاره في الاخص قطعا انتهى ففيه ان هذا انما يرد على ما افيد بالاغماض عن قوله المفيد وان كان لا ينافي الخ بكلمة ان الوصلية فانه ال صريحا على ان الكلام بعد التنزل ولو قال ذلك لقائل ان هذا ايراد على كلام المحشي فيا باه قوله مع ان انحصار الخ فان هذا العنوان دال على انه ايراد ثان وليس قبله ذكر ايراد على كلام المحشي اصلا فتامل + قوله فليس التخصيص الا التخصيص العلم بالمتجدد تو ضيحه ان المهروب عنه من التخصيص مرتين ما هو مرة بعد اخرى من حيث اللفظ الا ما هو مرة بعد اخرى من حيث المعنى والملازم ههنا انما هو تخصيص واحد لفظا وهو بالمتجدد وهذا مما لا يهرب عنه المحشي رح ويويده ما افاد بحر العلوم رح حيث قال تعدد التخصيص ووحدته مبنيان على تعدد القيد المخصص ووحدته والقيد المخصص ههنا واحد وهو قوله المتجدد لكنه ادى مودى القيدين انتهى وقيل من ان المهروب عنه هو التخصيص مرة بعد اخرى سواء كان من حيث اللفظ او من حيث

المعنى واما التخصيصان مرة واحدة فهو ليس بشئ في زعم السيد الزاهد اصلا وان كان من حيث اللفظ او من حيث المعنى وههنا لا يلزم التخصيص مرة بعد اخرى بل انما يلزم التخصيصان مرة واحدة ولا مناقشة فيه تغير سديد بما افاده ثم صدى ملك العلماء في شرح من ان اعتبار التخصيصين مرة واحدة وان كان متصورا ههنا بحسب اللفظ فان لفظا واحدا وهو المجد هادي سودي يصدق عليه انه مجد وهادي سودي لكنه لا يتصور بحسب المعنى فان بين الحادث والاصولي عموما من وجه فالتخصيص بهما انما يتصور بان يخصص اولا بالاصولي ثم بالحادث او بالعكس فيلزم التخصيص مرة بعد اخرى بحسب المعنى وهذا امر فيه مناقشة عند ذلك القائل قوله اي لما معا الخ تعقب بحر العلوم رح السيد الزاهد رح بان ما افاده من اشتراط المساواة في صفات المعارف مما لا اصل له فان المفرد المحلى والجمع المحلى والموصولات من الاعلام والاصوليون متفقون على ان صفات العام شمولية لافرادها وقد اعتنى بعض السادات لدفع هذا الايراد بتوجيه قول السيد الزاهد بان معناه انه قد تقرر في علم النحو ان توصيف المعارف للتوضيح غالبا او وصافا مساوية لها غالبا ثم افتخر على هذا التوجيه وقال في نشاطه فاكتحل بكحل الانصاف حتى يجد بصرك ولا ترى كلام المحشي محفوفا بغبار الايراد اقول ان هذا فكرية بلا مرية فانه ما تقرر في علم النحو ان اوصاف المعارف مساوية لها غالبا بالمعنى الذي هو مراد السيد الزاهد اي المساواة في الصدق كما لا يخفى على من اكتحل بكحل الانصاف نعم ان النحويين قالوا ان الموصوف اخص او مساو في نحو التعريف والعلوية وليس المراد الاخصية او المساواة في الصدق صرح به الرضي وغيره والتفصيل في التحقيقات المرضية قوله اي العلم الحاصل عند الابصار علم حصولي قال بعض علمائنا هذا الحكم لان المبصر الذي هو المعلوم قد تقرر كونه حصوليا اذا كان المعلوم حصوليا كان العلم ايضا حصوليا انتهى وهل هذا الا مضحكة فان الحصولي والحضوري من اقسام العلم لا المعلوم فكيف يكون المبصر حصوليا ولو حمل الحصولي على المعنى اللغوي فيؤخذ قوله قد تقرر فتدبر قوله يكفي للانكشاف قال العم صدا بي سقدم المحققين رح يرد على صاحب الاشراق ان العلم والمعلوم في الحضوري متحدان بالذات وبالاعتبار فاذا عدم المعلوم يلزم انعدام العلم مع ان الضرورة تشهد بخلافه نعم الحكم على طريقه انه قائل بعالم المثال في بعض المواضع فما دام المحسوس حاضرا عند الحس والمدرك يكون الانكشاف بحسب وجوده الخارجي المبصر فاذا بطل ذلك بحضر مثالي له من غير انطباع في الذهن وانتقاش فيه وهو متحد مع الاول بالذات بل بحسب التشخص بالنظر الدقيق ولما لم تحمله العقل المتوسط نقول انه متحد بالذات مباين بحسب التشخص وهذا التشخص مع التباين الذاتي له مناسبة بالاول بهما بصير كاشفا للاول انتهى بالفاظه وحاصل الحكم على ما ينادي عليه ظاهر كلامه ان العلم الابصاري الذي تحقق حال الاحساس تغير ولكن لا ينعدم العلم مطلقا لبقاء المناسبة بين ما في عالم المثال وبين المحسوس وليس في هذا الكلام شائبة انه لا يتغير علم المبصرات بانتفاء الحضور الخارجي بوجوده في ذلك العالم وتفهم من نقل هذا الايراد ثم الحكم المذكور واضافة من عند نفسه بعد قول المقدام واتقان فيه فلا يتغير علم المبصرات بانتفاء الحضور الخارجي الموجود في ذلك العالم ثم تعقبه بقوله ولا يخفى انه يظهر من هذا الكلام ان المبصرين انعدامه في الخارج يوجد في عالم المثال ويكون العلم المتعلق به ابصاريا عند صاحب الاشراق كما يدل عليه قوله فلا يتغير علم المبصرات الخ مع ان صاحب الاشراق لا يقول بكون العلم المتعلق بالاشياء الموجودة في عالم المثال ابصاريا مطلقا انتهى ولا

لعلك مرتابا فى ان ذلك المتقدم هو بعينه المتأخر او ليس فى كلامه ما يضاف به من عند نفسه وهذا القدح انما يرد على المنصف لا على اصل كلامه **قوله** المراد بالاول الخ هذا لدفع الظاهر من اهل الحاشية الزاهدية والمنهية و قال بعض ابناء الزمان المنهية واحق ان المنهية تتعلق بقول السيد الزاهد فى القول الاولى والتحقيق ان للمعلم ثلثة معان الاول المعنى المصدرى والثانى مبدء الانكشاف الخ اقول هذا محال يصغى اليه اما اولا فلان النسخ الصحاح كلها به وظنى ان ذلك البعض ايضا ما وجد نسخة يكون فيها مادة المنهية مكتوبة بل هذا القول الاصح بل انما كان هذا الحكم لخبر اصابات خاطره وامّا ثانيا فلان تعلق هذه المنهية بهذا القول مما يلوح عملية ذى الاسهال للاحداث اصل من هذا القول والمنهية معنى كما لا يخفى ولعمرى بهذه الكثرة من ان تحصى **قوله** فيكون فردا من افراد الوجود المطلق الذى هو نوع حقيقى كالوجود الخارجى هذا ما يوجد فى النسخ الصحاح المتداولة المعتبرة وحاصله ان حصول الصورة ليس الا الوجود الذهنى فيكون حصول الصورة حينئذ فردا من افراد الوجود المطلق كما ان الوجود الخارجى فرد منه وهذا لاخبار عليه فنقل بعض ابناء الزمان عبارة المحشى هكذا فيكون فردا من افراد الوجود المطلق الذى هو نوع حقيقى كالوجود الذهنى انتهى ثم اعترض عليه بان الوجود الذهنى وحصول الصورة واحد فكيف يصح التشبيه اقول ان هذا اعتراض على النسخة المحرفة والمحشى برى عنه **قوله** بحدوث الزمان والزمانيات ايما كما قال السيد الزاهد فى حاشيته الحاشية من ان هذه الاستحالة اى الاستحالة الاولى واردة على تقدير حدوث الزمان وانتهائه فى جانب الماضى الى آخره اقول ان قوله فى جانب الماضى متعلق بقوله انتهائه وهذا مع متعلقه معطوف بالعطف التفسيرى على حدوث الزمان فان الحدوث عبارة عن الانتهاء فى الماضى لا عن الابتداء فى المستقبل فانه يعبر عنه بالفناء ولا يجوز ان يكون قوله فى جانب الماضى متعلقا بالحدوث فانه مع لزوم الاستدراك اذ الحدوث لا يطلق الا باعتبار الماضى دون المستقبل يستلزم ما مال الكلام اذ لا معنى لقوله على تقدير حدوث الزمان فى جانب الماضى وانتهائه لابهام الانتهاء فما قال بعض ابناء الزمان وقوله فى جانب الماضى متعلق بقوله حدوث الزمان لا بانتهائه مما ينبغى ان لا يصغى اليه **قوله** او بنفس ذات الممكن فيلزم الدور اقيد فيه انه لا يلزم الدور اذ امتياز الممكنات موقوف على امتياز الارتباطات وامتياز الارتباطات موقوف على ذوات الممكنات لا على امتيازها فبا اختلاف هذه الاعتبارات لا يلزم الدور نعم لو كان امتياز الممكنات موقوفا على امتياز الارتباطات وامتياز الارتباطات موقوفا على امتياز الممكنات فيلزم الدور لعدم اختلاف الجهة ح فتدبر انتهى وتعقبه بعض نظار كلام المحشى موجها لكلامه بوجهين الاول انه اذا توقف امتياز الارتباطات على ذوات الممكنات فلا يمكن امتياز بها بدون تحقق ذواتها متمايزة بعضها عن بعض اذ الارتباطات تنسب مخصوصة بين ذوات الواجب سبحانه وبين ذوات الممكنات وكما ان تحقق النسبة فرع تحقق طرفيها كذلك امتياز ها فرع لامتياز طرفيها اقول هذا التوجيه مما يجفه ظاهر كلام المحشى فان قوله او بنفس ذات الممكن بالجمع لفظ نفس بنادى باعلى ندء على ان مراده توقف امتياز الارتباطات على نفس ذوات الممكنات اى مع غمال النظر عن تخصصها وتمايزها وغير ها من صفاتها وح فاى فائدة عند هذا لزوم الدور بعيد والثانى ان امتياز الممكنات ليس معنى زائدا على ذواتها بل ذواتها بلا زيادة شئ ما بها تمتاز فلا امتياز فتوقف امتياز الارتباطات على ذواتها عين توقفها على امتيازها او لا معنى لتوقف شئ على المعنى الانتزاعى اما لتوقفه على منشاء انتزاعه ضرورة انه لا تحقق للانتزاعى الا بتحقق منشاء انتزاعه

فقد وضح لزوم الدور وقيامًا او لا فبيان قوله ليس بشيء زائد الخ ممنوع الاول بل الزيادة عدم العينية والخارجية ولو اريد بالزيادة الحاجة في منشأية الذوات للامتياز الى امر زائد على ذواتها فهذا مسلم لكنه لا يجدي نفعا فانه لا يعني كون امتياز الممكنات امرا غير ذواتها فكيف يصح التفريع بقوله فتوقف امتياز الخ واما ثانيا فبيان قوله اذ لا معنى لتوقف شيء الخ ممنوع فان للمعنى الانتزاعي احكاما غير احكام منشإ انتزاعها فتوقف شيء على المعنى الانتزاعي امر وتوقفه على منشإ انتزاعه امر آخر ولو سلم فلا يتم التقريب الا اذا كان عنوان الدعوى هكذا فتوقف امتياز الارتباطات على امتياز الممكنات عين توقفها على ذواتها واذ ليس فليس ثم ما قال ضرورة انه لا تحقق له الخ لا يعني من جوع فانه لا يلزم من كون تحقق الانتزاعي بتحقق منشإ انتزاعه عينيتهما حتى يلزم عينية توقف شيء على الانتزاعي وتوقف شيء على منشإ انتزاعه ثم بعد اللتيا والتي أقول انه لو كان توقف شيء على الانتزاعي عين توقفه على منشإ انتزاعه كما قلتم لكان توقف الانتزاعي على شيء عين توقف منشإ انتزاعه على ذلك الشيء للعينية فح لا يكون مفاد ما قال المحشي سابقا من ان امتياز الممكنات بعضها عن بعض عنده تعالى فرع امتياز بعض الارتباطات عن بعض عنده تعالى الا ان الممكنات فرع الارتباطات وهذا مع انه يلوح عليه شر الاهمال يخالف ما قال هذا الناظر في توجيه الاول من ان الارتباطات نسب مخصوصة بين ذات الواجب سبحانه وبين ذوات الممكنات اما ترى ان احد الطرفين كيف يكون فرعا للنسبة فدائرة عدم العمق دارت على هذا الناظر لا كما فهم ميرزا المورد فليدقق تعمق **قال** السيد الزاهد الاشياء لا ان يكون وجودها الخ هذا الاثبات ان للمجردات علما بانفسها مع قطع النظر عن حصولية وحضورية ويدل عليه ما قال في حاشية الحاشية ما قال ولا يدل الخ فما فهم بعض السادات من ان هذا الاثبات حضورية علم المجردات سقط **قوله** اذ المراد بها ههنا الخ ايما الى ان الضمير في قول السيد الزاهد وهي القوة الباصرة راجعة الى العين يعني ان المراد من العين القوة الباصرة لا المجرم المخصوص وارادة القوة الباصرة من العين مجاز ولا يتوقف المجاز على السماع من اهل اللغة فلا تلتفت الى ما قال بعض بناء الخ بان هذه الارادة خلاف ما تقرر في الحكمة ثم العجب منه انه قال فيما بعد مرة بعد اخرى ان المراد بالعين ههنا القوة الباصرة وعلاقة الارادة ظاهرة وهل هذا الا تناقض **قوله** لان الذات الماخوذة مع الحيثية لتركب عن امر اعتباري امر اعتباري الخ يعني ان الذات الماخوذة مع الحيثية بان يكون الحيثية داخلة في المعنون لا في العنوان فقط امر اعتباري لانها مركبة عن امر اعتباري اي الحيثية المركب الانتزاعي وغيره اعتباري وقيل مقتضاه انه يجوز ان تكون الحيثية في التعبير والعنوان فقط فلا يكون الذات الماخوذة مع الحيثية امرا اعتباريا انتهى الايراد وارد ههنا فان المحشي يحكم ههنا بان المركب ليس بحقيقي بقوله لتركبه عن امر اعتباري وهذا الاعتبار عليه اصل هذا الاعتراض من القاضي احمد على السنبلي واعتنى المحشي لدفعه حيث قال سابقا ان قول السيد الزاهد كيف الخ علاوة والمقصود منه نفي التغاير الذاتي فقط فالمراد باخذ الذات مع الحيثية الاخذ في المعنون لا في العنوان فقط فبعد دفعه على زعم المحشي اعادته على ما رامه عجيب **قوله** دل هذا الاجماع المتكلمين قال بحر العلوم ره لكن ان يتكلف ويقال ان محل صور الجزئيات القوى الجسمانية وهي منقسمة فتقسم موضوعاتها فصور جزئي تحصل في جزء من القوة وصورة جزئي آخر في جزء آخر منها فلا اجتماع واما الجزئيات المجردة فبان لكل منها محلا بالغير لكن جعلها بالغير على وجه الجزئية انما يمكن اذا تهايأ تلك المحال واشخاصها للتعلق بها فتأمل فيه فانه ضيع تأمل انتهى وبعض ما نقلنا بعض كلام

مضاف الى العدم الثابت او [illegible] او بالعدم القديم العدم السابق و بالعدم الاول المضاف العدم
اللاحق و العدم السابق فيكون [illegible] انتفاء للعدم اللاحق و ما قبل من انه لا يعني لكون العدم
اللاحق انتفاء للعدم السابق فصلا و انتفاء العدم السابق لا يكون الا بالوجود لا بالعدم و الا لزم ارتفاع النقيضين
ففيه ان هذا الوجود كما انه هو العدم اللاحق للعدم السابق الا ترى الى ما ذكر في المعنى فحينئذ يقال من انا اذا فرضنا ان زيدا معدوم ثم
وجد ثم عدم فيصدق اولا ان زيد معدوم و ثانيا انه ليس بمعدوم و ثالثا انه ليس بمعدوم فهنا ثلثة اعدام الى آخر ما قال **قوله و الا بطل**
الحصر العقلي الخ و ما قيل [illegible] ان زوال الشيء عبارة عن رفعه الخاص اعني رفع الشيء بعد تحققه كما مر من الشارح
و لا استحالة في تعدد الرفع الخاص للشيء بالنظر الى كل حادث رفعان خاصان سابق و لاحق فلا يلزم على تقدير تعدد
الزوال المذكور الواحد عدم بقاء الحصر العقلي بين الشيء و نقيضه ضرورة ان الزوال ليس نقيضا للزائل و ان كان رفعا له
و لا ان يكون لشيء واحد نقيضان ففيه اما اولا فبان قوله بل لكل حادث رفعان خاصان سابق و لاحق ينافي
ما مر منه من ان الرفع الخاص رفع الشيء بعد تحققه و اما ثانيا فبان قوله مزورة ان الزوال الخ غير مسلم اذ سمعت ان
رفع كل شيء نقيضه فما معنى ان الزوال رفع للزائل لكنه ليس نقيضا له و اما ثالثا فبانه يلزم قطعا على تقدير تعدد الزوال
ان يكون لشيء واحد نقيضان و يبطل الحصر العقلي بين الشيء و نقيضه لتحقق الثالث فقوله و لا ان يكون الخ ممنوع
قال السيد الزاهد في المنهية لان العشرة مثلا تصدق على نفسها فيقال عشرة عشرة و كذا عشرة عشرات عشرات
هكذا وجدت في نسخ الحاشية الزاهدية المتداولة و اختارها جمهور محشيها و سلكوا في ميدان تحقيقها مسالك
و نقل [illegible] عبارة المنهية هكذا لان العشرة مثلا تصدق على نفسها فيقال عشرت عشرات و كذا عشرة
عشرات انتهى و قال في تحقيقها ان عشرت بالتاء المطولة صيغة المتكلم من التعشير و يكون عشرات مفعولا لها فمعنى
عشرت عشرات جعلت العشرات عشرة واحدة اي مائة و ظاهر ان المجعول انما عرضي للمجعول لامتناع تحلل
المجعول بين الشيء و ذاتيا له فثبت الحمل العرضي و كذا العشرات وقعت تمييزا للعشرة في قوله عشرة عشرات كالرجال في
قولنا جاءني من الرجال ان العدد محمول على تمييزه الذي هو معدود حملا عرضيا و انت لا يذهب عليك ان هذا مبني
على كون العشر مصدرا بمعنى ده كردن و لم يجئ في الكتب الحاضرة و قال جئت القضاة ان قوله عشرت من العشر
و قوله عشرات بالرفع فاعله بمعنى قوله عشرت عشرات كذا التعشير العشرات بالعشرة يعني ده ده ندوهنا كما يقال عشرت
الرجال يعني ده شدند مردمان و انت لا يذهب عليك ان هذا مبني على كون العشر مصدر العشر بمعنى ده كردن و لم يجئ
في كتب اللغة الحاضرة و ما قال من ان السيد الزاهد ليس من علماء العربية و ليس هو متوجها الى محاورات الفصحاء
بل هو متوجه الى تعاريف المعقولات [illegible] بعيد و وقوع هذا [illegible] في كلامه عجيب فان السيد الزاهد ليس مخترع
الالفاظ و يسير [illegible] في الفصاحة و [illegible] الفصاحة ان يقال [illegible] و التكلم بالعبارات على قانون الصرف
و النحو بالالفاظ الموضوعة العربية [illegible] و اورد عليه بان هذا
ناشئ من ان ذلك التصور بالكنه هذا ممنوع بان [illegible] و ان سلمنا ان ذلك كذلك لا نسلم ان

فهما فيه ان هذا لا ينفي عن جوع فان المجموعات الثلثة الى صاد
بالنسبة الى المجموعات التي هي فوقها كذلك بالنسبة الى مجموعات
جامع المعية تدل قوله لا التي بها يقوم آخ
يوم بها الحقيقة الجنسية للجزء فان الصوت والشخصية ثم بعد
قسمان من اقسام النوعي وهو التحصل النوعي ورفع
من جزء مثلا اي مع النوعية فللنوع اجزاء ثلثة وعند التحصل
باعتبار صورة الشخصية للشخص اجزاء اربعة ولذا قال المحشي فيما سياتي واما الثانية اي الاجزاء التي
الحقيقة الكلية فلا تجاوز اربعة عند احدا ي وان كانت لا تتجاوز عن ثلثة عند القائل بعد
الصوت الشخصية للشخص وهذا امر جلي لا اعتبار عليه فما خيل من انه لم يفهم الجزء الرابع الذي يدخل في
تقويم حقيقة بسم الى الآن وما قيل ان المراد به الصوت الشخصية فلا يخفى سخافته اذ الصوت الشخصية لا تصلح
تقويم حقيقة الجسم بل هي من العوارض كما لا يخفى على من له ادنى فهم انتهى فمبني على الغفلة عن قول المحشي
وخفيا لا يخفى على من له ادنى فهم فافهم ولقد استراح القلم من تحرير هذه العجالة سنة الثمانين بعد الالف الثاني
من هجرة رسول الله تعالى عليه وعلى آله صلوات رب المشرقين في بلدة حيدر آباد صانها الله عن الشر والفساد

تتمة

خاتمة الطبع

الحمد لله الذي بعجالة نافعة كشف غوامض حاشية غلام يحيى تعلقة [illegible] رسالة مسمى
بـ**هداية الورى الى لوا الهدى** تصنيف فاضل المعى مولوى **محمد عبد** [illegible] حفظه الله تعالى آمين
بتاريخ غرة ذى الحجة الحرام سنة ۱۲۸۱ هجرى تصحيح وتقيح ضعف العباد [illegible] عفى عنه
بمطبع فضل المطابع **بنجم العلوم** واقع ارم العلم واهل فرنگى محل [illegible]
بلدة لكهنؤ حالية مطباع در برگرفته بود طباعه بارك بنان [illegible]
خواطر نكته سنجان [illegible] اميد كه اگر جاى تغير
اشكال [illegible] حروف غلط آمد محو واصلاح فرمايند